الفصل الثالث

أكذوبة الديمقراطية المباشرة
(النظام الجماهيري في التطبيق)

تورد وثيقة " **الإعلان عن قيام سلطة الشعب** " في الفقرة (ثالثا) منها:

- أن " **السلطة الشعبية المباشرة** " هي أساس النظام السياسي في الجماهيرية.
- أن السلطة للشعب ولا سلطة لسواه.
- أن الشعب يمارس سلطته **عن طريق** المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام.
- أن **القانون** ينظّم عمل المؤتمرات الشعبية.

وقبل مناقشة هذا " **النظام السياسي** " الجديد الذي تعلن الوثيقة عن قيامه في ليبيا، نرى ضرورة التأكيد على الحقائق التالية وتثبيتها:

أولاً: أن فكرة " **الديمقراطية المباشرة** " أو ما أطلقت عليه الوثيقة " **السلطة الشعبية المباشرة** " هي فكرة طارئة على أطروحات العقيد القذافي وتجربه السياسي الذي لم يتوقف. لقد ظل القذافي وبخاصة خلال السنوات الأولى من انقلابه يتحدث ويبشر بإقامة " **الديمقراطية غير المباشرة** " القائمة على " **مجلس للشعب** " و " **ممثلين** " ينتخبهم الشعب نيابة عنه، و " **رئيس للجمهورية** " يجرى انتخابه من قبل الشعب [٢٣].

ثانيا: أن العقيد القذافي ظل يدّعي لكافة صور تجريبه السياسي التي فرضها على الشعب الليبي، والتي قامت جميعها على فكرة " **الديمقراطية غير المباشرة** "، أنها تجسّد " **سلطة الشعب** " و " **السلطة الشعبية** "، بل الأدهى من ذلك أن القذافي لم يتردد في الادعاء بأن النظام السياسي الذي أقامه الانقلابيون واستولى فيه " **مجلس قيادة الثورة** " على كافة السلطات السيادية والتنفيذية والتشريعية والقضائية **يجسّد سلطة الشعب**، حيث ورد على لسان العقيد

---

٢٣ راجع خطب القذافي بمدينة الزاوية يوم ١٩٧١/١/٢٤ وخطابه أمام مبنى مجلس قيادة الثورة بطرابلس يوم ١٩٧١/١/٢٧ وخطابه في المؤتمر الشعبي بمدينة بنغازي يوم ١٩٧١/٢/٢ وخطابه بمدينة طبرق يوم ١٩٧١/٣/٢٨. السجل القومي، المجلد الثاني ١٩٧١/٧٠ بفصل " وعود بدستور دائم " بالباب الثالث.

القذافي خلال الخطاب الذي ألقاه في مؤتمر المعلمين بطرابلس يوم ١٩٦٩/١١/٢٨ (ولما يمض على قيام الانقلاب ثلاثة أشهر [٢٤]) ما نصه:

" الحكومة احنا (نحن) قضينا عليها في الفاتح من سبتمبر، والموجودة الآن ليست حكومة بالمعنى التقليدي. **اللي (الذي) موجود الآن هو سلطة الشعب.** "

ثالثاً: أن فكرة " **المؤتمرات الشعبية** " و " **اللجان الشعبية** " جرى استحداثها في أبريل ١٩٧٣ كأداة ونتاج " **للثورة الشعبية** "، ثم تحولت خلال عامي ١٩٧٤ و ١٩٧٥ كأداة لتحقيق " **الديمقراطية غير المباشرة** " و " **سلطة الشعب** " مرة أخرى.

رابعاً: أن **الفصل الأول من الكتاب الأخضر** الذي صدر في مطلع عام ١٩٧٦ هو الذي أعلن عن تبني القذافي لفكرة " **الديمقراطية المباشرة** " كأساس وحيد " لسلطة الشعب " وأن " المؤتمرات الشعبية " و " اللجان الشعبية " هي الأداة والصورة الوحيدة للديمقراطية المباشرة.

إذن فقد **تأرجح القذافي** بين فكرتي " **الديمقراطية غير المباشرة** " و " **الديمقراطية المباشرة** " قبل أن يستقر في نهاية المطاف على اختيار الأخيرة كأداة وحيدة لتجسيد " سلطة الشعب " عبر المؤتمرات واللجان الشعبية وهو ما طرحه في الفصل الأول من كتابه الأخضر ورده في البند (ثالثاً) من وثيقة " **إعلان قيام سلطة الشعب** " التي زعم أن " مؤتمر الشعب العام " تبناها وأصدرها في ٢ مارس ١٩٧٧ م.

أما فيما يتعلق **بمضمون النظام السياسي** " الذي تقدّمه الوثيقة للديمقراطية المباشرة القائمة على المؤتمرات واللجان الشعبية والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام، فيمكن إيراد **الملاحظات** المبدئية التالية بشأنه:

(أ) إن " **السلطة الشعبية المباشرة** " التي تتحدث عنها الوثيقة هي " **غير مباشرة** " بنص الوثيقة نفسها. فهذه السلطة كما تنص الوثيقة تتم ممارستها " **عن طريق** " المؤتمرات واللجان الشعبية ... ومؤتمر الشعب العام. **ومعنى ذلك أنها لا تمارس مباشرة من قبل الشعب.**

(ب) وفضلاً عن ذلك – وهو الأنكى والأدهى – فقد نصت الوثيقة أن " **نظام عمل** " هذه المؤتمرات واللجان والاتحادات والروابط **يحدد عن طريق القانون.** وبالطبع فإن نظام عمل هذه الهياكل يعني: تقسيماتها وأعدادها وأسلوب اختيار أعضائها وأماناتها وتحديد مواعيد اجتماعاتها وجداول أعمالها وطريقة عملها ومناقشاتها. وكما أسلفنا فإن الوثيقة لم تشتمل على أي نصوص تتعلق **بالعملية**

---

٢٤ كان الانقلابيون يومذاك يمسكون بمقاليد كافة الأمور في البلاد ولم يكن حتى " الإعلان الدستوري " قد صدر.

التشريعية وكيفية إصدار القوانين، ومعنى ذلك أنها تركت بالكامل للعقيد القذافي – بحكم استمرار قيادته للثورة – ليقرر بشأنها ما يشاء.

وفي اعتقادي، فإن هاتين الملاحظتين وحدهما تجعلان " النظام السياسي " الذي تقدّمه " وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب " أكذوبة كبيرة لا رصيد لها من الحقيقة.

هذا على صعيد المضمون النظري المحض للوثيقة.

أما على **الصعيد التطبيقي**، فالحالة أسوأ وأبعد ما تكون عن قيام سلطة الشعب. فبالإضافة إلى ما أوردناه بشأن الموروثات والسلبيات التي أحاطت بقيام هذه " التجربة "، وما انطوت عليه من " **ثغرات** " و " **مظاهر خلل** " خطيرة على " **المستوى النظري** "، فقد صاحبها عند " **التطبيق** " سلبيات أفدح وأخطر وهو ما ستتناوله تحت العناوين الأساسية التالية:

- المؤتمرات الشعبية الأساسية.
- الاتحادات والجمعيات والروابط.
- مؤتمر الشعب العام.
- دور اللجان الثورية.
- القيادات الشعبية الاجتماعية.
- دور أبناء " القائد " وعشيرته !
- العملية التشريعية.
- النظام القضائي.
- الصحافة ووسائل الإعلام والمعلومات.
- الوظيفة الرقابية.

المؤتمرات الشعبية الأساسية

ألمحنا سابقاً إلى أن وثيقة " الإعلان عن قيام سلطة الشعب " نصت في الفقرة **(ثالثاً)** منها على:

" إن الشعب يمارس سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ومؤتمر الشعب العام. "

" وأن القانون ينظم عمل المؤتمرات الشعبية. "

وقد نصت **المادة الرابعة** من قانون المؤتمرات الشعبية رقم **(٩) لسنة ١٩٨٤** على أن:

" المؤتمرات الشعبية الأساسية [٢٥] **هي الأداة الوحيدة لممارسة السلطة في** البلاد، فهي التي تملك اتخاذ القرارات المنظمة لشئون حياتها على أرضها والمنظمة لعلاقاتها مع غيرها من الدول. فالسلطة كل السلطة للشعب بالمؤتمرات الشعبية ... "

ويمكن أن نسجل بشأن هذه المؤتمرات **(فكرة وتطبيقا) السلبيات ومظاهر الخلل** التالية:

أولاً: إذا سلمنا جدلاً بأن وجود " **المؤتمرات الشعبية** " و " **اللجان الشعبية** " و " **مؤتمر الشعب العام** " [٢٦] **لا يتعارض** مع جوهر فكرة " **الديمقراطية المباشرة** " التي يدّعيها العقيد القذافي، وسلمنا تبعاً لذلك بضرورة وضع قواعد لتنظيم عمل هذه الهياكل ... **فما الذي يبرر أو يفسّر تأخّر إصدار القرارات والقوانين واللوائح المنظمة لعمل هذه الهياكل عدة سنوات ؟ .. ثم ما الذي يفسّر أو يبرر إدخال التعديلات عليها بشكل متواصل ومتلاحق ؟** وعلى سبيل المثال:

- فلم تصدر **اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية** إلا في ١٧ فبراير ١٩٨٠ وقد تعرضت هذه اللائحة للتعديل بموجب قرار مؤتمر الشعب العام رقم ٨ لسنة ١٩٨٤ الصادر في ١٩٨٤/٤/٢٣ ومرة ثانية بموجب قرار المؤتمر ذاته رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧.

---

٢٥ ورد على لسان القذافي أثناء خطابه الذي ألقاه يوم ٢٠٠٥/٩/١٩ في تفسير المقصود بالمؤتمر الشعبي الأساسي:
" نحن لماذا قلنا مؤتمر شعبي أساسي .. لأنه أساس كل شئ .. أساس السلطة .. أساس الديمقراطية .. أساس المجتمع .. هو أساسي .. هو الذي مبني عليه كل شئ .. الشعبيات مبنية على المؤتمرات الشعبية الأساسية .. الجماهيرية العظمى مبنية على المؤتمرات الشعبية الأساسية .. المجتمع الجماهيري مبني على المؤتمرات الشعبية الأساسية ... ".

٢٦ سنتناول ما يتعلق بمؤتمر الشعب العام في مبحث تال من هذا الفصل.

- أما **قانون تنظيم المؤتمرات الشعبية** فلم يصدر عن مـؤتمر الـشعب العـام إلا بتاريخ ٩ أبريل ١٩٨٤ بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٤.

وقد جرى إدخال عدة تعديلات على هذه اللائحة وقانون تنظـيم المـؤتمرات الشعبية كان آخرها بموجب القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١ بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية [٢٧] ولائحته التنفيذية وقد وصف هذا القانون الأخيـر بأنه مشوب بكثير من الغموض والخلط والتداخل بين سـلطات ومـسئوليات مؤسسات السلطة الشعبية (مؤتمرات ولجان شعبية) وفي حاجة إلى تعديل.

وقد جرى تغيير عدد المؤتمرات الشعبية الأساسية (مع ملاحظة أنها جميعـاً تحمل وزناً واحداً على مستوى الجماهيرية بصرف النظر عن حجـم كـل منها) العديد من المرات وبشكل متلاحق ففي عام ١٩٧٧ كـان عـدد هـذه المؤتمرات (٢٠٠) مؤتمر وتحول هذا العدد في عام ١٩٨٤ إلـى (١٢٤٤) مؤتمراً وفي ١٩٨٥ إلى (٣٠٠٠) مؤتمر وانخفض فـي عـام ١٩٨٨ إلـى (١٠٠٠) مؤتمر شعبي وقد انحصر عددها حالياً في (٤٨٠) مؤتمراً [٢٨] .

ثانياً: نصت القوانين واللوائح الصادرة بشأن تنظيم عمل هـذه الهياكـل علـى أن تجتمع " **المؤتمرات الشعبية الأساسية** " مرة كل أربعة أشهر على الأقـل [٢٩] (دون تحديد لمدة انعقادها)، وأن يجتمع " **مؤتمر الشعب العـام** " مرة كل عام على الأقل (دون تحديد لمدة انعقاده).

وبافتراض تحقق الإلتزام بهذه النصوص، ألا تشكل هذه " الموسمية " فـي الانعقاد تغييباً " للشعب " و " مؤتمراته " خلال بقيـة فتـرات الـسنة عـن ممارسة السلطة والرقابة والمساءلة والمحاسبة ؟ وبخاصة أن مدة الانعقاد عادة ما تكون محدودة وغير كافية لبحث مختلف القضايا؟

ويجمع المتابعون لتجربة المؤتمرات الـشعبية أن مـدة انعقـاد المـؤتمرات الشعبية في معظم الأحيان لا تزيد عن **خمسة عشر يوماً** في السنة وأن هـذه المدة غير كافية بأي حال من الأحوال أن يعبّـر خلالهـا المواطنـون عـن رأيهم [٣٠] . وقد اعتراف القذافي بهذه الحقيقة خلال اللقاء الذي أجرته معه قناة " الحرة " يوم ٢٠٠٦/١/١٠ ووعد بالتغلب على هذه المشكلة عـن طريـق

---

٢٧ جرى إعداد مشروع هذا القانون بواسطة لجنة يرأسها المدعو سليمان الشحومي (أحـد أعـضاء اللجان الثورية) وتمت مناقشته خلال جلسة صباحية واحدة لما يسمى بمؤتمر الشعب العام انعقدت بمدينة سرت (رواية شفهية من قبل أحد الأعضاء الحاضرين لتلك الجلسة – المؤلف).

٢٨ راجع تقرير المعهد القومي الأمريكي للديمقراطية NDI لعام ٢٠٠٦ وخطابي القذافي يومي ١ ، ٢ مارس ٢٠٠٧ م.

٢٩ على الرغم من أن المادة (٧) من لائحة المؤتمرات الشعبية أجازت دعـوة المـؤتمرات الـشعبية الأساسية للانعقاد في **دورات غير عادية** بطلب أغلبية أعضائها، ومع ذلك فلـم يحـدث إطلاقـاً استخدام هذا الحق ودعيت المؤتمرات للانعقاد بهذه الطريقة.

٣٠ راجع مقابلة مجلة " عراجين " مع د. محمد زاهي المغيربـي، العـدد (٦) ينـاير ٢٠٠٧ م. ص (١٦٨).

زيادة عدد الكومونات وبالتالي المؤتمرات الشعبية الأساسية إلى ثلاثين ألف كومونة ومؤتمر، بحيث لا يزيد عدد المشاركين في كل مؤتمر عن مائة مواطن، وهو ما يتيح – وفقاً لتصوره – الوقت الكافي لمناقشة الموضوعات المطروحة [٣١] .

ثالثاً: وفقاً لمزاعم القذافي ونظريته فإن " **سلطة الشعب تعني كل أفراد الشعب الليبي** " و " **أن كل أفراد الشعب لابد أن يحضروا المؤتمرات الشعبية** " [٣٢] و " **كل الجماهير الليبية مقسّمة إلى مؤتمرات شعبية أساسية وأمامها لجان شعبية** " [٣٣] و " **إن كل الشعب الليبي الآن مقسّم إلى مؤتمرات شعبية .. كل الليبيين والليبيات منضمين (منضمون) إلى مؤتمرات شعبية** " [٣٤] . غير أن القذافي لم يتردد في **استثناء أفراد القوات المسلحة والشرطة والأجهزة الأمنية** من الحضور إلى هذه المؤتمرات أو المشاركة في مداولاتها ومناقشاتها:

" لا يجوز أن نسمح للضباط والجنود حضور جلسات المؤتمرات الشعبية.. إن الجنود والشرطة ليست لديهم عضوية في المؤتمرات الشعبية بحكم عملهم [٣٥] "

إن هذا **الاستثناء** لرجال القوات المسلحة والشرطة والأمن يشكل دون شك تناقضاً مع فكرة " **شمول التجربة الجماهيرية** " والحكم الجماهيري بواسطة كافة أفراد الشعب الليبي. ومما يؤكد ويوضح دلالة استثناء هذه الشرائح المشاركة في السلطة الشعبية المزعومة أن القذافي لم يستثن هذه الشرائح ذاتها من تشكيل " **لجان ثورية** " داخل صفوفها [٣٦] .

وقد قرر القذافي أخيراً وبعد نحو ثلاثين عاماً وبإرادته المنفردة في خطابه الذي ألقاه يوم ٢٠٠٥/٩/٣٠ السماح لوحدات " الشعب المسلح " المشاركة في اجتماعات المؤتمرات الشعبية الأساسية:

" حتى أعضاء المناوبة الشعبية المسلحة ووحدات الشعب المسلح يجب أن تدخل في المؤتمرات الشعبية، تحضر الاجتماعات وتناقش لأن أحياناً المؤتمرات الشعبية تناقش قضية الدفاع وقضية الأمن وقضية الحرب

---

٣١ يؤكد هذا مرة أخرى تحكم القذافي الكامل في " هياكل السلطة الشعبية "، ولا يخفى بالطبع مدى العبث والتعقيد الذي يطبع " التجربة الجماهيرية " إذ كيف يعقل التنسيق والتوفيق بين قرارات وتوصيات هذا العدد الهائل من المؤتمرات.

٣٢ من حديث القذافي يوم ١٩٧٦/١١/٢٩ في مستهل مناقشات المؤتمرات الشعبية حول وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب ". السجل القومي، المجلد الثامن ١٩٧٧/٧٦ ص (٢٧٢).

٣٣ من خطاب القذافي يوم ١٩٧٦/١٠/٧ المرجع السابق ص (٢٧٢).

٣٤ من حديث القذافي يوم ١٩٧٨/٢/٧ السجل القومي، المجلد التاسع ٧٧ / ١٩٧٨ ص (٤٣٦).

٣٥ من خطاب القذافي يوم ١٩٨٤/٤/٢٦، راجع صحيفة الزحف الأخضر الصادرة بتاريخ ١٩٨٤/٤/٣٠ ص (٣).

٣٦ راجع ما ورد على لسان القذافي يوم ١٩٧٩/١١/١٣ أثناء لقائه مع اللجان الثورية بسبها. السجل القومي، المجلد الحادي عشر ٧٩ / ١٩٨٠ ص (٢٦٤ – ٢٦٥).

والسلم .. لابد أن يكون أعضاء وحدات الشعب المسلح موجودين حتى يساعدوا المؤتمرات الشعبية في فهم هذه القضايا لكي يتخذ الشعب حيالها القرارات اللازمة ... "

رابعاً: استخدم العقيد القذافي " **صفته كقائد للثورة** " و " **صلاحياته الثورية** " في التحكم الكامل في عمل هذه الهياكل؛ في تحديد مواعيد دعوتها للاجتماع، وفي جداول أعمالها وحتى أسلوب مناقشتها بنود تلك الجدول، كما استخدم " **اللجان الثورية** " في استكمال عملية التحكم في هذه الهياكل وأدائها. (وبخاصة من خلال سيطرتها على أمانات مختلف المؤتمرات واللجان الشعبية [٣٧]).

وتفيد متابعة هذه التجربة وأداء هياكلها على أرض الواقع:

(أ) لم يحدث إطلاقاً على امتداد هذه السنوات أن أخذ أحد هذه المؤتمرات (أو عدد منها) **المبادرة في دعوة بقية المؤتمرات الشعبية أو مؤتمر الشعب العام للاجتماع أو مناقشة أي موضوع** لم تأت مبادرة الدعوة إليه أو طرحه للنقاش أو البحث من العقيد القذافي.

(ب) ظلت **نسبة الحضور** والمشاركة الشعبية في هذه المؤتمرات **متدنية وضعيفة جداً** [٣٨]. وهو أمر له دلالته الواضحة في أن المواطنين غير مقتنعين بدعاوي القذافي بأن هذه المؤتمرات تملك في يدها سلطة حقيقية.

(ج) أعلن القذافي منذ مرحلة مبكرة أن وضع **جدول أعمال المؤتمرات الشعبية** هو من اختصاص المؤتمرات ذاتها، غير أنه سيقوم، وبصفة مؤقتة، بمساعدتها في هذه المهمة.

" الآن نبدأ في تبسيط أو توضيح نقاط جدول الأعمال بشكل قد يسهل عليكم مناقشتها. ولازم كل واحد يفهم أن هذه **مسألة مؤقتة. ففي المستقبل ما فيه أحد يضع لكم جدول أعمال.** وإنما نحن نساعد فيكم لكي تستطيعوا أن تتقلوا مسئولية السياسة والحكم والسلطة التي كانت بيد مجلس قيادة الثورة والآن تحولت إلى الشعب، فنحن نساعد فيكم **ولكن في المستقبل ما فيه واحد سيضع جدول أعمال. المؤتمرات والنقابات واللجان الشعبية هي التي تضع جدول أعمالها.** والمساعد الوحيد هو **اللجان الثورية**، فهي التي تساعد باعتبارها قوة ثورية وواعية ومنتشرة في كل مكان، فهي التي تساعد المؤتمرات واللجان والنقابات في وضع جدول أعمالها ومناقشته [٣٩] . "

---

٣٧ راجع ما ورد بقانون المؤتمرات الشعبية رقم (٢) لسنة ١٩٨٤ بشأن اختصاصات ومهام أمانات المؤتمرات الشعبية الأساسية.

٣٨ راجع مبحث " ظاهرة تدني المشاركة الشعبية في المؤتمرات " بهذا الفصل.

٣٩ السجل القومي، المجلد العاشر ٧٨ / ١٩٧٩ ص (٩٠).

ويقول القذافي في مناسبة تالية أخرى يوم ١٩٧٩/١١/١٣ مخاطباً اللجان الثورية ببلدة سبها:

" أنتم تجعلون لهذا المؤتمر الشعبي قدرة على فهم القضايا المطروحة في جدول أعماله وعلى صنع جدول أعماله أيضا، **لأن هذه مهمة المستقبل للمؤتمرات الشعبية، المؤتمرات الشعبية في المستقبل هي التي ستضع جدول أعمالها** [٤٠] . "

غير أن هذا " **المستقبل** " الذي يتحدث عنه القذافي، والذي تتولى فيه المؤتمرات الشعبية وضع جدول أعمالها بنفسها، لم يأت ولم يحلّ أبداً. فقد ورد في الخطاب الذي ألقاه القذافي يوم ١٩٩١/١/١٥ (أي بعد مرور نحو أربع عشرة عاماً على قيام النظام الجماهيري المزعوم) اعتراف بأن هذه المؤتمرات لم تشرع بعد في وضع جدول أعمالها بنفسها:

" وجدول الأعمال الذي **بدأ الشعب يضعه بالكامل** هو نتيجة وثمرة للجهود التي بذلت في السنوات الماضية حتى تمكن الشعب من وضع جدول أعمالها بنفسه. وقبل كانت تضعه أمانة مؤتمر الشعب العام .. إذاً لأول مرة نبدأ في إرساء النظام الشعبي الصحيح ... **وبدأنا في وضع جدول الأعمال الذي يطرح على المؤتمرات الشعبية** ثم مؤتمر الشعب العام ثم يناقش [٤١] .. "

وإذا كان ما ورد في كلمات القذافي يحمل **اعترافاً قاطعاً** بأن المؤتمرات الشعبية حتى عام ١٩٩١ لم تكن هي التي تضع جدول أعمالها كما هو مفترض وفقاً للنظام الشعبي الصحيح، فإن ما تضمنته هذه العبارات حمل أكذوبة كبيرة أخرى حيث لم تبدأ المؤتمرات الشعبية في وضع جدول أعمالها منذ يومذاك وحتى يوم ١٩ سبتمبر ٢٠٠٥ م عندما دعى القذافي ممثلي المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية إلى وضع جدول أعمال المؤتمرات لأول مرة وأنه لا يريد أن يقترح عليهم – كما هي العادة – جدول أعمال، كما أعطى المجتمعين مهلة ثلاثة أشهر لإنجاز هذه المهمة.

(د) ظلت جداول أعمال هذه المؤتمرات والهياكل خالية من بحث أي قضايا وموضوعات جوهرية وأساسية وفي مقدمتها القضايا المتعلقة بالمالية العامة وميزانية الدولة وسياسة التسليح والعلاقات الخارجية بما فيها حالات الزج بالقوات المسلحة الليبية في حروب واشتباكات مسلحة مع عدد من الدول

---

٤٠ السجل القومي، المجلد الحادي عشر ٧٩ / ١٩٨٠ ص (٢٥٧).

٤١ السجل القومي، المجلد الثاني والعشرين ٩٠ / ١٩٩١ حديث القذافي مع أمانة مؤتمر الشعب العام وأمناء المؤتمرات الشعبية للبلديات ص (٧٥٥ – ٧٦٣).

العربية والأفريقية [٤٢] . وإذا حدث أن عرضت هذه الموضوعات على المؤتمرات فإنما يتم ذلك بشكل استثنائي وموجز وغير دوري، كما تتم مناقشة كافة الموضوعات مدمجة وفي **ظل غياب شبه كامل للتقارير والمعلومات والبيانات الموثقة عنها.**

ومن الملاحظات الجديرة بالتسجيل هنا أن القذافي أبدى مؤخرا " **فرحاً شديداً** " لقيام مؤتمر الشعب العام لأول مرة بتخصيص **جلسة خاصة لمناقشة الميزانية.** فقد ورد في خطابه الذي ألقاه يوم ٢٠٠٦/١/٥ أمام مؤتمر الشعب العام العبارات التالية:

" ... هذه سنة طيبة أنكم تقررون أن تعقدوا جلسة خاصة للميزانية .. هذه ينبغي أن تحدث كل سنة .. كل سنة تكون بهذا الشكل جلسة خاصة للميزانية في بداية العام .. والميزانية هي أساس كل شئ في النهاية ... "

" فشئ رائع أن تكون هناك جلسة مثل هذه، جلسة خاصة بالميزانية فقط حتى لا يختلط الحابل بالنابل، وتصبح الميزانية مع السياسة الخارجية مع البيئة مع أشياء أخرى .. "

" .. وجيد جداً وشئ رائع أنكم خصّصتم هذه الجلسة للميزانية فقط والمؤتمرات الشعبية تسمع الكلام عن الميزانية فقط **أفضل من أن تكون مع جدول أعمال لا أول له ولا آخر والناس لا تعرف ما الذي يحدث في الميزانية، ويتساءلون متى ستتكلمون عن الميزانية.** "

(هـ) وفي الغالب الأعم يتم النظر في موضوعات جدول الأعمال، سواء على مستوى المؤتمرات الشعبية الأساسية أو مؤتمر الشعب العام، من **قبل أشخاص لا يملكون الحد الأدنى من المؤهلات التي تمكنهم من فهم واستيعاب البيانات والتقارير المعروضة عليهم مع قلتها وعدم انتظامها.**

لقد أورد الدكتور **ديرك فاندويل** في كتابه Libya since independence [٤٣] ما ترجمته:

---

٤٢ راجع: Dirk Vandewalle, Libya since independence, Oil and state building, Cornell University Press, Ithaca and London 1st (ed) 1998 p (99).
راجع أيضا: Lillian Craig Harris " Libya, Qadhafi's revolution, and the modern state ", Wesview / Croom Helm USA. 1st ed. 1986 p (65 – 66).
راجع أيضا: John Wright, " Libya a modern history " Croom Helm Ltd. UK. 1st ed. 1981 p (192).

٤٣ م. س. ص (٩٨ – ٩٩). وقد أفاد ديرك فاندويل أنه استقى هذه الملاحظات من مقابلات أجراها مع عبد العاطي العبيدي في ١٩٩٢/١٠/٦ (كان العبيدي قد شغل منصب أمين عام مؤتمر الشعب العام في مارس ١٩٧٩) ومع إبراهيم مصباح أبو خزام في ١٩٨٩/٦/٦ (كان بوخزام قد شغل منصب أمين عام مساعد لمؤتمر الشعب العام في مارس ١٩٧٩ أيضا).

" لقد كان **معظم أعضاء وفود المؤتمرات واللجان الشعبية إلى مؤتمر الشعب العام**، كما تشير محاضر الاجتماعات، لا يملكون – من عدة جوانب – التدريب الكافي لتقديم الإجابات وحتى الاقتراحات بشأن المشاكل ذات الطبيعة الفنية المتزايدة التي كانت البلاد واقتصادها تواجهها. وقد حاول النظام التغلب على هذه الصعوبة منذ عام ١٩٧٨ عن طريق **إضافة مجموعات من التكنوقراط كمستشارين** كي يصبح بمقدور الوفود أن تطلب مشورتهم. "

ولعله من أجل تبرير الاعتماد على الخبراء والمستشارين ذهب القذافي إلى حد الاعتراف في الخطاب الذي ألقاه أمام مؤتمر الشعب العام بسرت يوم ١٣ يونية ٢٠٠٣ م. (وهو مؤلف النظرية العالمية الثالثة بحلولها السياسية والاقتصادية والاجتماعية) بأنه ليس خبيراً اقتصادياً أو إدارياً:

" **وأنا لست خبيراً اقتصادياً ولا إدارياً ولا قلت لكم أنا أستطيع أن أقدم لكم حلاً للمشاكل الاقتصادية** [٤٤] ... "

كما نبّه أحد ممثلي المؤتمرات الشعبية [٤٥] خلال الاجتماع الذي عقده القذافي يوم **١٩ سبتمبر ٢٠٠٥** مع ممثلي المؤتمرات واللجان الشعبية إلى أن المشكلة الأولى التي تواجهها المؤتمرات الشعبية الأساسية هي " **عدم وجود الناس والخبراء والمتعلمين** " أثناء اجتماعات المؤتمرات.

ولإستدراك هذه الوضعية السيئة استحدث القذافي ما أطلق عليه " **مجالس التخطيط بالشعبيات** " و " **مجلس التخطيط العام** " وقد وصف القذافي في خطابه يوم **٥ يناير ٢٠٠٦** م هذا المجلس الأخير بأنه يضم " كافة الفعاليات الليبية من أعضاء الجامعات وأمناء مراكز البحوث والمعارف .. كما دعى في الخطاب ذاته إلى **ضرورة الوقوف عند تقارير وملاحظات هذا المجلس وأن يكون رأيه موضع اعتبار.** "

وقد عكست القرارات التي صدرت مؤخراً في ٢٠٠٧/١/٢٣ عن مؤتمر الشعب العام (أو باسمه) تنامي الاهتمام " **بمجلس التخطيط الوطني** " حيث جرى تسمية أمين له هو الدكتور **محمود جبريل إبراهيم** وتسمية أمين مجلس التخطيط الوطني عضواً في مؤتمر الشعب العام بترتيب يسبق اللجنة الشعبية

---

٤٤ ردد القذافي هذا الاعتراف في أكثر من مناسبة لاحقة؛ ففي الخطاب الذي ألقاه يوم ٢٠٠٧/٣/١ بمدينة سبها قال ما نصه " لم نقل نحن الضباط الأحرار الذي قمنا بالثورة أننا نفهم ونعرف الاقتصاد .. أبداً أبداً، نحن لسنا اقتصاديين ولا إداريين ولا باحثين ولا فقهاء ولا علماء ... " وكذلك في الخطاب الذي ألقاه يوم ٢٠٠٧/٣/٢ في الذكرى الثلاثين لقيام " الجماهيرية " حيث قال ما نصه: " نحن هؤلاء الضباط الأحرار ... لم نقل لكم نحن فلاسفة ونفهم أحسن منكم في الاقتصاد وفي الإدارة وفي الصناعة وفي الزراعة . عمرنا ما قلنا هذا أبداً ".

٤٥ من غير المستبعد أن يكون ما قاله عضو المؤتمر الشعبي كان بإيعاز من القذافي لتسويق فكرة الاعتماد بشكل متزايد على " الخبراء والمتعلمين ".

العامة (ولا يسبقه سوى أمانة مؤتمر الشعب العام)، وإصدار القرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ عن مؤتمر الشعب العام بتكليف مجلس التخطيط الوطني بمهام:

(أ) إعداد الخطط والبرامج التنفيذية **للقرارات والسياسات** التي أقرتها المؤتمرات الشعبية الأساسية وإحالتها إلى اللجنة الشعبية العامة والجهات المختصة للتنفيذ.

(ب) بالتعاون مع اللجنة الشعبية العامة لإعداد **مشروعات القوانين** التي يتطلبها تنفيذ الخطط والبرامج المنوّه عنها في الفقرة السابقة وإحالتها على **أمانة مؤتمر الشعب العام لمراجعتها وعرضها على المؤتمرات الشعبية الأساسية.**

(ج) بالتعاون مع اللجنة الشعبية العامة لاقتراح **الميزانيات** اللازمة لتنفيذ الخطط والبرامج المذكورة **وإحالتها إلى أمانة مؤتمر الشعب العام لمراجعتها وعرضها على المؤتمرات الشعبية الأساسية.**

لا شك أن هذه القرارات تصّب في تأكيد تنامي دور " مجلس التخطيط القومي " أي الخبراء والمستشارين والتكنو كراط في جماهيرية القذافي .. والسؤال الذي يطرح نفسه **هو ما هي حدود دور هؤلاء الخبراء** ؟ وإلى أي مدى يتناقض هذا الدور مع فكرة " السلطة الشعبية المباشرة " و " النظرية الجماهيرية " ؟ وماذا سيبقى من هذه السلطة وهذه النظرية ؟!

(و) استخدم القذافي **صلاحياته الثورية**، إما بشكل مباشر أو عن طريق " اللجان الثورية "، في التدخل في عملية اختيار وتصعيد قيادات المؤتمرات الشعبية منذ مرحلة مبكرة (عام ١٩٧٨ [٤٦]) وعلى امتداد السنوات اللاحقة. وقد دافع القذافي في الخطاب الذي ألقاه بمدينة سبها يوم ٢٠٠٢/٩/١ م عن هذا التدخل بقوله:

" إذا كان معمر أو أي شخص آخر أو مكتب الاتصال باللجان الثورية أو اللجان الثورية تدخلت في التصعيد هذا ما هو شئ. لما يأتي شخص من الخارج أو من الداخل ويقول تتدخلوا في التصعيد .. هذا التدخل لصالح الشعب ... إذا هذا التدخل في الماضي كان إيجابياً وليس سلبياً، وإذا لم نتدخل ممكن أن يأتي شخص مفسد ويضحك على الناس .... "

ظاهرة تدني المشاركة في المؤتمرات

يفترض أن **الفكرة الأساسية** التي يقوم عليها النظام الجماهيري وبالتالي يسعى إلى تجسيدها هي **تعاظم المشاركة الشعبية** في اتخاذ القرار السياسي وفي ممارسة الحكم.

ومن الوجهة النظرية، فإن هذا النظام الجماهيري المزعوم يفترض انخراط الشعب، عموم الشعب، بكافة فئاته وقطاعاته في مؤتمرات شعبية أساسية وبلدية وفي روابط واتحادات مهنية ونقابية.

---

٤٦ راجع مبحث " دور اللجان الثورية " بهذا الفصل.

ورغم إيماننا بأن القذافي لم يكن في أعماقه معنيّاً بدرجة هذه المشاركة الشعبية، إلا أنه من الناحية الظاهرية والشكلية كان حريصاً على تحقق درجة عالية من " **الحضور الشعبي** " في المؤتمرات باعتبار ذلك مظهراً ومؤشراً على نجاح التجربة، ومطمئناً في الوقت ذاته إلى تحكمه في مداولات وقرارات هذه المؤتمرات من خلال الترتيبات العديدة التي استحدثها وعَهد بتنفيذها والإشراف عليها إلى اللجان الثورية [٤٧] .

ومن أجل تحقيق نسبة عالية من " **الحضور الشعبي العددي** " في المؤتمرات الشعبية فقد لجأ القذافي إلى جملة من أساليب الترغيب والترهيب (الحرمان من المرتب ومن الحصول على عدد من الزوايا والمنافع المعيشية والخدمات التي تقدمها الدولة). ورغم ذلك تفيد الوقائع أن نسبة الحضور الشعبي للمؤتمرات ظلت منذ مرحلة مبكرة **متدنية جداً** وهو ما جعل الرائد **عبد السلام جلود** يقول خلال الدورة التسيبية التي عقدت للأمناء والأمناء المساعدين في المؤتمرات الشعبية بتاريخ **٢٧ مايو ١٩٧٦** [٤٨] :

" .. كان الإقبال على الاجتماعات من المؤتمرات الشعبية **قليلاً جداً جداً**. فهناك مؤتمرات أعضاؤها عشرة آلاف أو خمسة عشر ألفاً، ومن حضروا الاجتماع لا يزيد عن سبعمائة فقط، ونحن عندنا الأسماء ... **كان الإقبال قليلاً جداً جداً**، نحن الآن ندرس في الأمانة العامة هذه السلبية وأسبابها. رغم نجاح مؤتمر الشعب العام توجد سلبية في الحضور .. ليس كل المؤتمرات، ولكن معظمها لا يحضر... ولذلك فكرنا في تشكيل لجنة للتعبئة، تساعد اللجنة القيادية في تحريك الجماهير قبل عقد المؤتمر الشعبي الأساسي، نقوم بتحريك وحث الناس وتجميع العناصر القيادية لتتحرك في المنطقة، لأننا قررنا أن الاجتماعات لابد أن يكون فيها أكبر عدد ممكن .. **بالحوافز**، أو بأن قراراتهم التي يضعونها تنفذ، هذه واحدة، النقطة الثانية **بالتخويف** .. الذي يتأخر يعاقب. "

كما تحدث **القذافي** عن الظاهرة ذاتها في أكثر من مناسبة ويمكن الاكتفاء بالإشارة إلى الفقرات التالية التي وردت على لسانه في خطابه الذي ألقاه في **الملتقى الثاني للجان الثورية** الذي بدأ أعماله يوم **٢٣ سبتمبر ١٩٧٩** [٤٩] :

" .. أنا أعتمد على القوى الثورية التي تكركر الشعب الليبي، لأن الأغلبية الساحقة من الشعب الليبي كانت مستسلمة قبل الثورة ... القوة الثورية هي التي يعتمد عليها ... الأغلبية الساحقة غير واعية ويمكن التأثير عليها، غير شاعرة ... "

" المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية هي التي تمارس السلطة الآن، ولكن من السهل أن تسلب منها السلطة أولاً لأنها غير واعية ... "

---

٤٧ راجع مبحث " دور اللجان الثورية " بهذا الفصل.

٤٨ راجع السجل القومي، المجلد السابع ٧٥ / ١٩٧٦ م. س. ص (٩٣٢ – ٩٣٤).

٤٩ السجل القومي، المجلد الحادي عشر ٧٩ / ١٩٨٠ م. س. ص (١٠٩ – ١٢٧).

كما ورد على لسان **القذافي** خلال اجتماعه باللجان الثورية **ببلدية سبها** يوم ١٣ **نوفمبر ١٩٧٩** [٥٠] :

" لو كنتم (أي اللجان الثورية) قوة ثورية مضبوطة، نجد أن المؤتمر يجتمع بكامله، لماذا ؟ معناها أن كل اللجان الثورية تحركت في هذه الجماهير الشعبية و " كركرتها " غصباً عنها للاجتماع في هذه القاعة، لأن هذه هي مهمة اللجان الثورية. وقت الاجتماع " تكركر " الناس " تكركير " إلى أن يتعودوا على الاجتماع ... " بعد أن تكركرهم وتأتون بهم وتأتون بهم إلى هذا المكان، أنتم بعدها تتحولون إلى أعضاء في هذا المؤتمر الشعبي ... "

كما عبّر القذافي عن " **استيائه** " من هذه الظاهرة في عدد من خطبه التالية من بينها ما جاء على لسانه يوم **٧ أكتوبر ١٩٨٩ م** [٥١] :

" **والذي لا يحضر المؤتمرات** يعد من العبيد الذين يريدون أن يحكمهم السادة، ولا مانع لدينا في هذه الحالة من تخصيص بطاقتين، واحدة للذي يحضر المؤتمرات وهذا هو **السيد**، وأخرى للذي لا يحضر وهذا هو **العبد**. وعندما تكون عبداً تكون حقوقك وواجباتك هي حقوق وواجبات العبيد .. والعبيد هم الذين لا يحضرون المؤتمرات ويبغون من أسيادهم أن يقرروا مصيرهم .. وأي حاجة نقررها نحن السادة في مؤتمراتنا تسرى على العبيد .. **ولو قالوا لا .. نقطع رقابهم وألسنتهم** [٥٢] ، ولا يستطيع واحد من الذين لا يحضرون المؤتمرات ويشاركون معنا في صنع السياسة أن يعترض على أي سياسة حتى وإن أضرّته وأضرّت بمصلحته وعائلته وبيته وراتبه وجيبه لأنه لم يحضر معنا في **تقرير هذه السياسة**. "

وقد أشار إلى ظاهرة " **تدنّي المشاركة** " في اجتماعات المؤتمرات الشعبية عدد من الباحثين في تجربة النظام الجماهيري في ليبيا.

من ذلك ما ورد في البحث الذي أعده Hanspeter Mattes بعنوان " **قيام وسقوط اللجان الثورية** " [٥٣] :

" إن أمانة التنظيم التابعة للأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام أوردت في دراسة نشرتها في شهر نوفمبر ١٩٧٦ أن **معدلات الغياب** عن اجتماعات المؤتمرات الشعبية الأساسية بلغت في أواخر عام ١٩٧٥ ويناير ١٩٧٦، وهي الاجتماعات التي أخذت طابع التمهيد لمؤتمر الشعب العام في دوري

---

٥٠ م. س. ص (٢٥٧).

٥١ السجل القومي المجلد الواحد والعشرين ٨٩ / ١٩٩٠ ص (٢٢٩).

٥٢ لا جدال في أن هذه اللغة في الخطاب هي غاية في الهجمية والانحطاط حتى ولو كانت من أجل حث الناس على المشاركة في الممارسة الديمقراطية المزعومة.

٥٣ راجع Qadhafi's Libya, 1969 – 1994, Dirk Vandewalle (edt). St. Martin's Press 1st ed. 1995 ص (٩١).

انعقاده الأول والثاني، كانت **عالية جداً**، وعلى الأخص في محافظتي طرابلس وغريان (مع العلم أن المحافظة الأخيرة تقطنها أعداد كبيرة من الأمازيغ الاباضيين). لقد تغيب عن حضور اجتماعات هذه المؤتمرات بشكل متواصل ما يربو عن نصف أعضائها. وفي محافظة مصراته، التي ينتمي إليها عضو مجلس قيادة الثورة السابق **عمر المحيشي**، بلغت نسبة الغياب في بعض مؤتمراتها المحلية نحو **٩٠ %**. "

كما أشار إلى هذه الظاهرة الدكتور **ديرك فاندويل** Dirk Vandewalle في كتابه " Libya since independence Oil and state building " [٥٤]. كما أورد الدكتور **منصور الكيخيا** في كتابه " Libya's Qadhafi's, the politics of contradiction " [٥٥] أنه وفقاً للدراسة التي أعدها الباحثان Blenchot و Monastiri فإن معدلات الغياب عن اجتماعات المؤتمرات الشعبية الأساسية تراوحت حتى عام ١٩٧٨ ما بين **٣٠ %** و **٥٠ %**.

وكما يتضح من المقتطفات السابقة، فإن القذافي لا يرجع ظاهرة عزوف الليبيين عن حضور اجتماعات المؤتمرات الشعبية وعن المشاركة في مداولاتها إلى قصور في " النظرية الجماهيرية " ذاتها وفي ديمقراطيته المباشرة المزعومة [٥٦]، بل عزا ذلك إلى سلبية الليبيين وإلى إنعدام الوعي السياسي لديهم وإلى غلبة الاعتبارات الجهوية والقبلية عندهم [٥٧]

وإذا كان سلوك الليبيين بصفة عامة لا يخلو من سمات وأعراض سلبية إلا أنه من الواضح أن القذافي لم يفلح – على الرغم من مرور نحو ثلاثين عاما على إعلان النظام الجماهيري – في إقناع الليبيين بفائدة هذا النظام لهم، وفي خلق الوعي به لديهم. وفي اعتقادنا أن الموقف السلبي للجماهير الليبية من تجربة " النظام الجماهيري " وما سبقها من تجارب (الاتحاد الاشتراكي العربي، والثورة الشعبية) **هو موقف واع وقائم على قناعة ترسخت عبر السنوات بأن هذا النظام الجماهيري المزعوم ليس سوي أكذوبة وملهاة ومسرحية أخرى لادعاءات القذافي المتعددة حول " سلطة الشعب "، فقد ظلت هذه**

---

٥٤ من منشورات Cornell University Press, Ithah and London 1 st ed. 1998 ص (١٠٠).

٥٥ من منشورات University Press of Florida الطبعة الأولى ١٩٩٧ ص (٥٤).

٥٦ ينسب إلى القذافي جملة من التصريحات خلال عام ١٩٨٩ جاء فيها أن ليبيا مكان غير مناسب لتطبيق النظرية لأن شعبها متخلف وأن تطبيق النظرية في بلد كالسويد أو سويسرا هو أفضل .. وأن المجتمع الليبي غير مؤهل أن يقدم النموذج الجيد للنظام الجماهيري. راجع في هذا الشأن الحوار الذي أجرته معه مجلة " الموقف العربي " ونشرته في عددها رقم (٢٨٦) الصادر بتاريخ ٤ – ١٠ سبتمبر ١٩٨٩ وصحيفة " الشرق الأوسط " الصادرة بتاريخ ١٩٨٩/٩/١٢ والمقابلة التي أجرتها الإذاعة البريطانية مع القذافي بمناسبة الذكرى العشرين للانقلاب ونشرتها صحيفة " الزحف الأخضر " في عددها الصادر يوم ١٩٨٩/٩/٢٥ م.

٥٧ تردد القول ذاته بالنسبة لتجربة الاتحاد الاشتراكي العربي.

السلطة على الدوام بيده وحده كما بقى هو صاحب القرار والكلمة الفصل في كافة القضايا.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الباحثين [٥٨] يُرجعون إلى هذه الظاهرة استحداث القذافي لفكرة " **اللجان الثورية** " بهدف استخدامها لتحريض الجماهير على الحضور والمشاركة في اجتماعات المؤتمرات الشعبية. وفي اعتقادنا أن هذا القول مردود عليه من عدة أوجه:

أولها: أن بداية تشكيل هذه اللجان، كما هو ثابت تاريخيا، كان في أبريل ١٩٧٦ [٥٩] وارتبط هذا التشكيل – كما هو معروف – بمهمة **قمع انتفاضة الحركة الطلابية التي أنطلقت في مطلع عام ١٩٧٦.**

ثانيها: إذا كان القذافي قد أضاف منذ عام ١٩٧٨ **مهمة تحريض الجماهير** و " كركرتها " لحضور المؤتمرات الشعبية إلى بقية المهام المناطة بهذه اللجان، إلا أنه من الثابت أن الحيّز الذي شغلته هذه المهمة بالمقارنة بما شغلته المهام الأخرى من نشاط هذه اللجان، **ظل هامشياً ومتواضعاً وغير ذي أهمية تذكر.** ويرجع ذلك في نظرنا إلى ما سبق أن ألمحنا إليه بأن القذافي لم يكن معنياً بموضوع ارتفاع معدلات المشاركة والحضور الشعبي في اجتماعات المؤتمرات الشعبية إلا من جانبه المظهري والشكلي (العددي)، أما **الذي كان يعني القذافي ويهمه فعلاً فهو تحكم اللجان الثورية في مداولات هذه المؤتمرات وضمان صياغة قراراتها وفقاً لما يصدر عنه من توجيهات وترشيدات.**

ظاهرة عدم تقيد المؤتمرات ببعض توجيهات القذافي

رغم حرص القذافي الشديد بكل السبل والوسائل ألا تخرج توصيات وقرارات المؤتمرات الشعبية بشأن الموضوعات التي تطرح عليها للبحث والنقاش، عما يرد في التوجيهات والكلمات الترشيدية التي تصدر عن القذافي قبل شروع هذه المؤتمرات بمداولاتها حولها. إلا أنه حدث في عدد من المناسبات أن رفضت هذه المؤتمرات التقيد بما جاء في إرشادات القذافي وتوجيهاته حول عدد من الموضوعات " **ولم يكن ذلك الرفض بسبب تقاعس اللجان الثورية في القيام بدورها في محاولة التحكم في مناقشات ومداولات المؤتمرات حول تلك الموضوعات بقدر ما كان ذلك الرفض راجعاً لدرجة غرابة وشذوذ تلك التوجيهات في نظر المؤتمرات كما حدث على سبيل المثال بالنسبة لموضوعي الشريط الساحلي الزراعي (عام ١٩٧٩) وقانون الشعب المسلح (عام ١٩٨٤).**

---

٥٨ راجع بهذا الخصوص ما ورد في البحوث التي قدمها كل من Hanspeter Mattes و Monte Palmer و Omar I. El Fatahly و Moncef Djaziri المنشورة في كتاب Qadhafi's Libya 1969 – 1994 تحرير Dirk Vandewalle م. س.

٥٩ راجع بحث " القذافي واللجان الثورية .. الأصل والصورة " للمؤلف تحت الإعداد.

لقد عرض القذافي موضوع **الشريط الساحلي الزراعي** في كلمته التوجيهية [٦٠] التي ألقاها يوم ١٦ أكتوبر ١٩٧٨ حول بنود جدول أعمال المؤتمرات الشعبية في دور انعقادها العادي الثالث لعام ١٩٧٨ والتي تبدأ يوم ١٩٧٨/١٠/٢١ وكان من بين ما جاء في تلك الكلمة التوجيهية حول الموضوع:

" .. الشريط الساحلي هذا مطروح عليكم قضية استغلاله، وهذه قضية هامة جداً جداً تتعلق بقوتنا وبغدائنا وبحياتنا، تتعلق بأهم رقعة زراعية موجودة في ليبيا، من حق الليبيين كلهم يقرروا مصيرها لأن فيها قوتهم ... هذا يعاد تمليكه من جديد، وتخطيطه من جديد ... الذي يعطل علينا الشريط الساحلي باسم أنه يملكه، يخرج منه ... هنا مذكرة لشغل الشريط الساحلي، كيفية استغلاله من جديد وزراعته من جديد، إعادة تمليكه من جديد على أساس سليم .. هذه قضية جوهرية أساسية متعلقة بالثورة وبالتحول (مافيهاش عمي يرحمني) ... "

وتشير الوقائع إلى أن عدداً من المؤتمرات الشعبية اعترض على ما ورد في تلك المذكرة من اقتراحات ولم يعر اهتماماً لما ورد في كلمة القذافي من توجيهات حولها الأمر الذي جعله يضيق بها ويسجل احتجاجه على تلك المؤتمرات في الكلمة التي ألقاها في الجلسة قبل الختامية لمؤتمر الشعب العام يوم ١٩٧٨/١٢/١٩ على النحو التالي [٦١] :

" أنا شخصياً أسجل أسفي للمؤتمرات التي لم تتفهم مصلحتها بشأن إعادة تعمير الشريط الساحلي. يعني آسف جداً لهذه المؤتمرات لأنها لم تفهم مصلحتها. وألوم اللجان الثورية الموجودة في هذه المؤتمرات لعدم قدرتها أو لعدم قيامها بالدور الثوري لتمكين الجماهير من معرفة مصلحتها والتمسك بها. إذا لم تأسفوا معي، فأنا آسف بمفردي، وأسجلها "

من الواضح أن التوقيت الذي اختاره القذافي لإبداء ملاحظته السابقة (في اليوم السابق على الجلسة الأخيرة لمؤتمر الشعب العام) والعبارات غير الحادة التي استخدمها في التعبير عن احتجاجه على موقف تلك المؤتمرات كان بهدف جعل مؤتمر الشعب العام يصدر قراراته وتوصياته حول الموضوع بما يتناسب مع ما يهواه، ولأن ذلك لم يحدث فقد دفع ذلك القذافي أن يعبّر عن موقفه حول الموضوع **بطريقة أكثر حدة وتحدّيا لإرادة المؤتمرات** التي اعترضت على موضوع الشريط الساحلي في أول فرصة سانحة تالية أثناء اجتماعه مع أعضاء اللجان الثورية وأمناء المؤتمرات الشعبية بمدينة بنغازي يوم ١٩٧٩/١/٤ على النحو التالي [٦٢] :

" المؤتمرات التي اعترضت على تعمير الشريط الساحلي من جديد اعترضت على أهم تحوّل ثوري، وكان موقفها موقف رجعي مضاد للثورة، واللجان

---

٦٠ السجل القومي، المجلد العاشر ١٩٧٨ / ١٩٧٩ الصفحات (٨٩ – ١١٧).
٦١ م. س. ص (٢١٨).
٦٢ م. س. ص (٢٣٥ – ٢٣٦).

الثورية التي كانت في هذه المؤتمرات أنا لا أحسبها بعد الآن أنها قوى ثورية ما لم تعوض في المستقبل ... "

" الشريط الساحلي لابد من إعادة تعميره مهما كان الثمن. **اقتنعت الجماهير اقتنعت، وإلا سنعمل على أن تقتنع الجماهير**، المفروض أنتم الذين قمتم بهذا المقام. اللجنة الثورية في هذا المؤتمر هي التي من المفروض أنها بينت للناس وأقنعتهم أن هذا من مصلحتهم ... والمؤتمرات التي لم توافق سنوضح لها هذه القضية حتى تدرك أنها كانت مخطئة في معارضتها وأن هذا الشئ كان في مصلحتها .. "

أما موضوع **قانون الشعب المسلح** فقد جرى عرض مشروع ذلك القانون [٦٣] على المؤتمرات الشعبية ومؤتمر الشعب العام خلال الفترة ما بين ديسمبر ١٩٨٣ وفبراير ١٩٨٤ وقد تضمن هذا المشروع عدداً من النصوص التي تفرض التدريب العسكري الإجباري على المرأة الليبية وهو ما كان موضع احتجاج واعتراض عدد كبير من المؤتمرات الشعبية. وقد أثار هذا الموقف من قبل المؤتمرات الشعبية غضب القذافي واستياءه وعبّر عن ذلك من خلال خطاب غاضب ألقاه يوم **١٥ فبراير ١٩٨٤** اتهم فيه المواطنين بعدم فهم القوانين التي طرحت عليهم وتحايلهم عليها والسماح لقوى مرتبطة " **بالمجتمع القديم** " بالتسرب إلى المؤتمرات وتزييف القرارات وبعرقلة " **إنطلاقة المرأة وحملها للسلاح** " وكان من بين ما جاء في ذلك الخطاب بالحرف الواحد [٦٤] :

" قانون الشعب المسلح **لا يمكن أن يصدر بهذا الشكل** (الذي أقرته المؤتمرات الشعبية) لأن المؤتمرات الشعبية الأساسية فضلت البقاء في الوضع الذي كانت عليه وهو الخدمة الإلزامية والتجنيد الإجباري .. قانون الشعب المسلح بالشكل الذي تم إقراره (من قبل المؤتمرات) **لا يمكن أن يصدر**، لأن المؤتمرات الشعبية قالت إن المرأة تتدرب بالاختيار، وما دام الأمر كذلك فإن التدريب يصبح خسارة نتيجة قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية التي قررت تدريب المرأة بالاختيار... "

غير أن القذافي لم يكتف بما ورد في خطابه، فقد سارع إلى اتخاذ عدد من **الخطوات والإجراءات** تم عن طريقها إلغاء ما سبق أن توصلت إليه المؤتمرات بشأن قانون الشعب المسلح على النحو الذي تصفه **ليليان كريج هاريس** Lillian Craig Harris في كتابها الصادر عام ١٩٨٦ [٦٥] :

---

٦٣ كان مع هذا المشروع مشروعات قوانين أخرى تخص منزلية التعليم والأحوال الشخصية عرضت على المؤتمرات خلال نفس الفترة.

٦٤ راجع صحيفة " الجماهيرية " الصادرة يوم ١٩٨٤/٢/١٧.

٦٥ " Libya, Qadhafi's revolution and the modern state ", Westview / Croom Helm 1 st ed. 1986 Pages (67 – 68).

" قام القذافي خلال شهر مارس (١٩٨٤) بتنظيم " مظاهرات شعبية " تطالب بتنفيذ المقترحات (الواردة بمشروع قانون الشعب المسلح) التي سبق رفضها من قبل مؤتمر الشعب العام. كما جرت الدعوة إلى عقد دورة استثنائية للمؤتمر ذاته الذي قام بالموافقة بشكل عاجل على التدريب الإجباري لجميع الطلاب. ومع نهاية عام ١٩٨٤ ادّعت الصحافة الرسمية أن قانون الشعب المسلح [٦٦] (الذي كان المؤتمر قد رفضه في فبراير ١٩٨٤) قد جرت الموافقة عليه من قبل المؤتمرات الشعبية الأساسية والمؤتمرات الطلابية في أول انعقاد لها خلال عام ١٩٨٤ ... "

النقابات والاتحادات والروابط المهنية

تناولنا في فصل سابق [٦٧] كيف أن النظام الانقلابي تمكن خلال سنواته السبع الأولى (وقبل الإعلان عن قيام سلطة الشعب المزعومة) أن يكمل سيطرته وهيمنته على كافة النقابات والاتحادات العمالية والمهنية والنسائية والطلابية في البلاد، وأن يحوّلها إلى جزء من النظام السياسي، وأن تصبح قيادات الاتحادات والنقابات والجمعيات جزءاً من " المؤتمر القومي العام للاتحاد الاشتراكي " ومن بعد " المؤتمر الشعبي العام ".

ومن ثم فلم يكن غريباً أن يتضمن البند " ثالثاً " من وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب (٢ مارس ١٩٧٧) نصاً جاء فيه:

> " والسلطة الشعبية المباشرة هي أساس النظام السياسي في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، فالسلطة للشعب ولا سلطة لسواه، ويمارس الشعب سلطته عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية **والنقابات والاتحادات والروابط المهنية** ومؤتمر الشعب العام، ويحدد **القانون** نظام عملها. "

وقبل أن يصدر عن النظام الجماهيري أية قوانين تتعلق بتحديد نظام عمل هذه " الكيانات " الجديدة سارع القذافي إلى توضيح رؤيته لنظام عمل النقابات والاتحادات والروابط المهنية خلال المؤتمر الصحفي الذي عقده يوم ٢٠ **أكتوبر ١٩٧٧** حول جدول أعمال المؤتمرات الشعبية على النحو التالي:

> " النقابات المهنية أصحابها قبل أن يكونوا نقابيين، أو ينتمون إلى وسط مهني .. هم مواطنون ليبيون تهمهم كل القضايا المطروحة في جدول الأعمال، يعني تهمهم سياسة بلادهم الداخلية والخارجية. وهم بهذه الصفة كمواطنين لابد أن يشاركوا بغض النظر عن الوسط الذي ينتمون إليه – لابد أن يشاركوا في تقرير مصير بلادهم كمواطنين – ولكن هنا أشياء تخص أصحاب كل مهنة. هذه لابد أن تتم مناقشتها في النقابة المهنية على انفراد.

---

٦٦ صدر هذا القانون يحمل الرقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤.

٦٧ راجع الفصل الثاني عشر " السيطرة على النقابات والاتحادات والجمعيات " من الباب الثالث.

لكي تحدد رأيها فيها. ثم يتوزع أعضاء هذه النقابة في المؤتمرات الشعبية كمواطنين ليحملوا هذه الآراء. وبالتأكيد سيحصل بها تعديل عند سماع رأي مواطن آخر تهمه هذه القضية. وهو ليس من هذه المهنة .. لا يأتي أحد ويقول لقد قررنا في نقابتنا كذا وكذا ولا نقبل التنازل عنه. فهذا لا يصح، ولابد أن تتنازل عنه في المؤتمر الشعبي إلى حد ما، إنك ستسمع رأي مواطنين ليسوا في هذه المهنة ولكن تهمهم هذه القضية. "

" أنت عامل وقلت نحن قررنا زيادة الأجور للعمال، ونحن محتاجين لذلك وبعد ذلك جئت إلى المؤتمر الشعبي، وفي المؤتمر الشعبي قد يرى الناس الذين ليسوا من العمال .. وذكروا بأنه يمكن زيادة الأجور، ولكن يجب أن تتحمل ثمن المنزل، وثمن الزيت، والقمح، والدقيق، وتدفع ثمن كهرباء غالية، ومواصلات غالية، فعلاً عندما تواجه بهذا الرأي من الشعب، بالتأكيد ستكون في مواجهة أناس لهم حق أن يقولوا رأيهم في هذه القضية التي تخصك أنت كمهني، والنهاية تخص الشعب بصورة عامة. "

" القضايا المهنية تناقشها النقابات المهنية، لأنها تخصها، ولكن بعد ذلك يناقشون هذه القضية كأعضاء في المؤتمرات الشعبية، كمواطنين لأنك أنت بعد أن تخرج من الاجتماع النقابي، تصبح مواطناً وليس عاملاً ولا طالباً ولا فلاحاً ولا موظفاً، ولكن تصبح مواطناً في هذه البلاد، وتقول رأيك وغير متأثر بمهنتك، ولكن عندما يكون هناك موضوع يخص مهنتك، فلك أن تقول رأيك فيه في نقابتك. " [٦٨]

ما ورد على لسان القذافي في هذه المناسبة وغيرها من المناسبات منذ ذلك التاريخ جرت صياغته فيما بعد في قوانين وقرارات ولوائح لتنظيم عمل هذه النقابات والاتحادات والروابط المهنية. من ذلك مثلاً نصت المادة (١٣) من **قانون المؤتمرات الشعبية رقم (٩) لسنة ١٩٨٤:**

" المؤتمرات الشعبية المهنية هي منظمات مهنية وإنتاجية تختص بمناقشة الأمور الخاصة بالمهنة أو المتعلقة بالأمور الفنية والارتفاع بمقدرتها على الأداء وعلى تحقيق أهدافها التي رسمها لها المجتمع. "

" كما تعمل على الإرتقاء بأوضاع أعضائها والدفاع عنهم ورفع مستواهم العلمي والإنتاجي والمهني وتعبئة قواهم لتحقيق أهداف المجتمع الاشتراكي الجديد "

كما نصت **الفقرة الثانية** من المادة المذكورة على أنه " لا تحول عضوية الفرد في المؤتمرات الشعبية المهنية دون ممارسته السلطة من خلال عضويته في المؤتمر الشعبي الأساسي التابع له. "

---

٦٨ السجل القومي، المجلد التاسع ٧٧ / ١٩٧٨ ص (٢٦٢ – ٢٦٣).

كما نصت المادة (١٧) من **اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية لسنة ١٩٨٤** على أن مؤتمر الشعب العام هو الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والاتحادات والنقابات والروابط المهنية والانتاجية وأن " **أمناء الاتحادات والنقابات والروابط المهنية** " هم جزء مكوّن لمؤتمر الشعب العام [٦٩] .

ووفقاً لما تضمنته القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لعمل هذه الهيئات فإنه لا يجوز لها القيام بأي نشاطات ليست ذات علاقة بشئونها المهنية، كما لا يجوز لها أن تتصرف كوحدات جماعية في عمليات التفاوض والمساومة تجاه الدولة وتجاه الاتحادات والنقابات الأخرى وهو ما يعكس **رفض القذافي لأي نوع من أنواع العمل التنظيمي داخل المؤتمرات.** [٧٠]

وقد حددت هذه القوانين والقرارات أهم أهداف الاتحادات والنقابات والروابط في التبشير **بأطروحات الكتاب الأخضر.** وفيما سمح لها بإصدار صحف ومجلات فإنه من غير المصرح لها تناول أي قضايا سياسية، عدا تلك القضايا والموضوعات التي تؤكد وتبشّر بمبادئ النظام الجماهيري. ولا يسمح لهذه المجلات والصحف بالتوزيع في الخارج عدا تلك التي تثبت قدرتها على التبشير بأطروحات الكتاب الأخضر والنظرية العالمية الثالثة وفقاً للشروط التي يصدرها أمين الإعلام والثقافة. [٧١]

وبالطبع فقد خضعت النقابات والاتحادات والروابط، مثل غيرها من هياكل السلطة الشعبية، لسيطرة وتسلط **اللجان الثورية**، وظهر ذلك بشكل أكثر وضوحاً في حالة نقابات العمال واتحادات الطلاب.

كان من **مظاهر** سيطرة النظام على انقابات وتوجيهه لها تكوين لجنة ثورية في **الاتحاد العام للعمال** (الذي أصبح يعرف باسم الاتحاد العام للمنتخبين) مكلفة بتوجيه العمال وتحريضهم على لعب دورهم الأساسي في الدفاع عن الثورة داخل وخارج ليبيا، والدفاع عن سلطة الشعب والتبشير بمبادئ النظرية العالمية الثالثة، وعلى تكوين لجان ثورية في كل مؤتمر انتاجي. [٧٢]

أما في حالة **اتحاد الطلبة**، فمنذ عام ١٩٧٦ تمت سيطرة العناصر الثورية المؤيدة للنظام الثوري على الجامعات سيطرة كاملة وتولت كافة المسئوليات القيادية في اتحاد الطلبة، وبعد تكوين اللجان الثورية في الجامعات أصبحت سيطرة الطلاب الثوريين على الجامعات كاملة باستثناء شئون الامتحانات، وأصبح من حق اللجان الثورية طرد أي طالب أو عضو هيئة تدريس في حالة الشك في ثوريته أو في حالة الاعتقاد بأنه مضاد

---

٦٩ راجع ما ورد بالمعجم الجماهيري بشأن المؤتمرات الشعبية المهنية ص (٣٩٧ – ٤٠٠).

٧٠ د. محمد زاهي المغيربي " المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في ليبيا " مجلة " عراجين " العدد (٢) يونيه ٢٠٠٤ ص ١٨١.

٧١ المرجع السابق ص (١٨١).

٧٢ المرجع السابق ص (١٨٥).

للثورة، كما صار لها حق الاعتراض على تعيين أي عضو هيئة تدريس بالجامعات [٧٣] . كما قامت اللجان الثورية منذ عام ١٩٧٧ بإعدام عدد من الطلاب المعارضين للنظام في الساحات العامة أو داخل حرم الجامعات [٧٤] ، كما جرى اغتيال وقتل عدد آخر داخل المعتقلات أو في عدد من عواصم العالم [٧٥] .

ومن الوقائع الجديرة بالتناول في هذا السياق ما تعرضت له **نقابة المحامين** منذ إعلان النظام الجماهيري.

إن جذور ما تعرضت له هذه النقابة ترجع إلى مواقفها المبكرة إزاء النظام الانقلابي وتوجهاته فقد قام مجلس النقابة بتاريخ ١٩٧٤/٣/٢٧ بتقديم مذكرة تفصيلية إلى وزير العدل بشأن الوضع القضائي في البلاد. كما قام محامو بنغازي خلال شهر **يناير** ١٩٧٦ بإرسال برقية احتجاجية إلى أمين وأعضاء المؤتمر الوطني العام [٧٦] (الذي كان منعقداً حينذاك بمدينة طرابلس) عبروا فيها عن احتجاجهم على عملية الدهم والاعتقال والإعتداء التي تعرض لها الطلاب خلال ذلك الشهر في ميادين وشوارع مدينة بنغازي وداخل حرم الجامعة. كما تطوع عدد من محامي النقابة في بنغازي وطرابلس للدفاع عن المتهمين في **قضايا الحزبية** (الاعتقالات التي أعقبت إعلان الثورة الشعبية في أبريل ١٩٧٣) وفي محاولة **أغسطس** ١٩٧٥ العسكرية وفي **الانتفاضة الطلابية** (يناير ١٩٧٦). وفضلاً عن ذلك فقد تقدمت النقابة في عام ١٩٧٩ (بعد إعلان النظام الجماهيري) بمذكرة إلى كل من العقيد القذافي ووزير العدل تتعلق بأوضاع المهنة.

إن هذه الخلفية تفسر إقدام القذافي في عام ١٩٨١ بإصدار **القانون رقم (٤) لسنة ١٩٨١** بشأن المحاماة الشعبية. وقد أعاد هذا القانون تنظيم مهنة المحاماة بشكل جذري وعميق وذلك من خلال دمجها في الإدارة الحكومية " **إدارة المحاماة الشعبية** " التي أصبح جميع المحامين موظفين فيها. وبذا فقد المحامون وضعهم المستقل. كما أنشأ القانون المذكور **رابطة للقانونيين** تضم المحامين والقضاة ووكلاء النيابة والمستشارين القانونيين. وقد تم بموجب هذا القانون الجديد إلغاء القانون رقم (٨٢ **لسنة** ١٩٧٥ بشأن إعادة تنظيم المحاماة الصادر في ١٨ **أغسطس** ١٩٧٥ كما تم إلغاء " **نقابة المحامين** ").

وفي عام ١٩٨٦ أصدر النظام القانون رقم (٣٣) **لسنة** ١٩٨٦ الذي نصّ على تأسيس **المؤتمر المهني العام للمحامين** الذي يتكوّن من أمانات المؤتمرات المهنية التي

---

٧٣ المرجع السابق ص (١٨٩).

٧٤ من هؤلاء مصطفى أرحومة النويري (رئيس اتحاد عام طلبة ليبيا السابق) وحافظ المدني الورفلي (طالب جامعي بكلية الزراعة) ورشيد منصور كعبار (طالب جامعي بكلية الصيدلة).

٧٥ من هؤلاء لطفي امقيق (طالب بكلية الصيدلة) وعبد الرحمن بيوض (طالب بكلية الصيدلة) وناجي مصباح (طالب بكلية الهندسة) أحمد عبد السلام بورقيعة (طالب دراسات عليا – بريطانيا) صالح الكميتي (طالب جامعي) وناجي بوحوية خليف (طالب بكلية الحقوق) وأحمد إسماعيل مخلوف (طالب بكلية الحقوق) عطية صالح الفرطاس (طالب جامعي/ اليونان) عبد المنعم الزاوي (طالب جامعي/ اليونان) حسين هدية صويد (طالب جامعي/ بريطانيا).

٧٦ وجهت البرقية أيضاً إلى رئيس مجلس قيادة الثورة ورئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير العدل ونقيب المحامين.

تتكون بدورها من المحامين الذين يعملون في دائرة اختصاص كل محكمة استئناف، وتتشكل الأمانة العامة للمؤتمر المهني من أمين عام وأمين عام مساعد وثلاثة مساعدين. **ويعتبر الأمين عضواً في مؤتمر الشعب العام.**

وقد بقى المحامون على حالهم هذه – يمارسون مهنتهم كموظفين في الدولة – من العام ١٩٨١ وحتى العام ١٩٩٠ عندما أصدر النظام القانون رقم (١٠) **لسنة ١٩٩٠** الذي أعطى للمحامين حرية الاختيار بين الاستمرار في ممارسة مهنتهم كموظفين في أمانة العدل وبين الاستقالة وفتح مكاتب خاصة بهم. وقد ترتب على إعادة تنظيم النقابات والاتحادات والروابط المهنية في عام ١٩٩٠ تغيير اسم المؤتمر المهني العام للمحامين إلى " **نقابة المحامين** ".

وقد أشار عدد من الباحثين [٧٧] إلى القانونين رقم (١٩) **لسنة ١٣٦٩** (٢٠٠١ م) بشأن **إعادة** تنظيم الجمعيات ورقم (٢٣) **لسنة ١٣٢٨** (١٩٩٩ م) بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية التي تولت إعادة هيكلة منظمات المجتمع المدني ووجّهوا إليهما انتقادات عديدة باعتبار أنهما **أسهما في إفقاد هذه المؤسسات استقلاليتها بالكامل.**[٧٨]

وقد استند مؤتمر الشعب العام في آخر اجتماع له (يناير ٢٠٠٧) إلى القانون رقم ٢٣ **لسنة ١٤٢٨** لاختيار **الطيب الصافي الطيب** (عضو اللجان الثورية) أميناً لشئون الاتحادات والنقابات والروابط المهنية بمؤتمر الشعب العام (صدر القرار بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٢ م ولا يحمل رقماً).

وقد أورد الدكتور **محمد زاهي المغيربي** [٧٩] عدداً من **الملاحظات الهامة** حول النقابات والاتحاد والروابط (ومنظمات المجتمع المدني بصفة عامة) أبرزها:

(١) إن النقابات والاتحادات والروابط المهنية في ليبيا غير تنافسية وإلزاميّة وهيراركية.

(٢) إن النقابات والاتحادات والروابط وغيرها من التنظيمات الطوعية يتم خلقها وتنظيمها وإعادة تنظيمها وإلغاؤها بقرارات ولوائح وقوانين رسمية.

(٣) إن كل نقابة أو اتحاد مهني يحتكر عملية تمثيل المصالح المختلفة ضمن فئته.

---

٧٧ راجع على سبيل المثال بحث المحامي محمد سالم دراه بعنوان " الأطر الاجتماعية والسياسية والقانونية لمؤسسات المجتمع المدني في ليبيا – جدلية العلاقة مع الدولة " ومقال الأستاذ يوسف الشريف بعنوان " قراءة في قانون ظالم – القانون رقم (١٩) بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية " المنشورين بمجلة عراجين العدد/ ٢ يونيه ٢٠٠٤ م.

٧٨ لم أتمكن شخصياً من الإطلاع على القانونين المذكورين.

٧٩ م. س. ص (١٩٥).

(٤) إن الدولة تسيطر على عملية اختيار قيادات هذه المنظمات، وتحدد كيفية تمثيلها لأعضائها، وذلك باستخدام العديد من وسائل التحكم والسيطرة من أهمها وأكثرها فعالية " اللجان الثورية ". (انتهى)

والخلاصة أنه على الرغم من كثرة وتعدد النقابات والاتحادات والروابط في ظل النظام الجماهيري المزعوم، فقد أدّت التعديلات المتواصلة التي أدخلت على قوانين هذه المنظمات ولوائحها إلى إفقادها فاعليتها واستقلاليتها، كما حوّلتها إلى " أدوات " و " واجهات " يوجهها القذافي كيف يشاء كما يستعملها هو ولجانه الثورية في تزييف إرادة أعضائها ومنتسبيها ومن ثم إرادة الشعب الليبي. [٨٠]

مؤتمر الشعب العام

تبّدل تصوّر العقيد القذافي لفكرة " **مؤتمر الشعب العام** " تبّدلاً كبيراً ومثيراً ما بين عام ١٩٧٥ (قبل صدور الكتاب الأخضر) وعام ١٩٧٦ (بعد صدوره) وقبل الإعلان عن قيام سلطة الشعب المزعومة في مارس ١٩٧٧ م.

كان تصوّر القذافي لهذا المؤتمر [٨١] في عام ١٩٧٥ وفقاً لما ورد في خطبه وأحاديثه على النحو التالي:

> " ... وأخيراً **مؤتمر الشعب العام** يختار رئيساً له ... هذا المؤتمر هو الذي يقرر مصير هذا المجتمع، هو الذي يقرر الحرب والسلم والميزانية والمعاهدات السياسية بمختلف جوانبها، يقررها مؤتمر الشعب العام ... هذه القضايا الخطيرة **يقررها الشعب الممثل في مؤتمر الشعب العام** [٨٢] "
>
> " المؤتمر القومي خطير، يا اخواننا المؤتمر القومي خطير خطير، لأنه هو أداة الحكم في ليبيا [٨٣] "
>
> " مؤتمر الشعب العام .. هو الذي يعيّن رئيس الدولة، ويعين الحكومة، ويصدر التشريعات، ويصدر الميزانية، ويعلن السلم والحرب. "

---

٨٠ بلغ عدد النقابات التي يتكون منها الاتحاد العام للنقابات الإنتاجية والحرفية (٣٥) نقابة كما بلغ عدد النقابات والاتحادات والروابط المهنية (٣١) نقابة ورابطة واتحاداً (حتى عام ١٩٩٥).

٨١ أطلق على هذا " المؤتمر " منذ عام ١٩٧٢ عدة تسميات. فكان معروفاً في البداية باسم " المؤتمر الوطني للاتحاد الاشتراكي العربي " ثم تحوّل إلى " المؤتمر القومي للاتحاد الاشتراكي العربي " ثم إلى " المؤتمر الشعبي العام " وأخيراً " مؤتمر الشعب العام ". ويلاحظ القارئ لخطب القذافي وأحاديثه على امتداد عام ١٩٧٥ وحتى مطلع عام ١٩٧٦ أنه ظل يراوح بين استخدام المسميات الثلاثة الأخيرة.

٨٢ من خطاب القذافي في الدورة التسييسية الأولى بطرابلس يوم ١٩٧٥/٨/٢٥. السجل القومي، المجلد السابع ص (١٦٧).

٨٣ من خطاب القذافي في ١٩٧٥/١٠/٧ السجل القومي، المجلد السابع ١٩٧٦/٧٥.

" بعد عدد من السنين في ج. ع. ل. سوف لا نجد مجلس قيادة الثورة ولا رئيساً لمجلس قيادة الثورة، ولكن سنجد المؤتمر الشعبي العام الذي يختار رئيساً له، وهذا الرئيس هو الذي يصبح رئيس الدولة في المستقبل. " [٨٤]

" من أجل هذا أقيم الإطار الجديد للديمقراطية الشعبية الجديدة الذي يؤدي إلى قيام سلطة الشعب. وإذا نجحتم في عمل النقابات والاتحادات، ونجحتم في إقامة مؤتمرات شعبية وفي لجان شعبية، واجتمعتم كلكم في **مؤتمر الشعب العام** أصبحتم في غير حاجة إلى مجلس قيادة الثورة ولا لفلان ولا لعلان، تقام سلطة الشعب، ووجودنا الآن مؤقت لتثبيت التجربة، بعد ذلك **مؤتمر الشعب العام** يجتمع سنوياً أو نصف سنوي ويختار له رئيساً، هذا الرئيس يسمى ملك .. رئيس جمهورية .. قائد، سمّه كما تسمّيه، هذا هو النظام وتحل المشكلة. عندنا مؤتمر قومي انتخب له رئيساً. قال له أنت رئيس لمدة سنة، معناها أن هذا هو الملك لمدة سنة أو الرئيس لمدة سنة ... " [٨٥]

أما منذ أواخر عام ١٩٧٦ فلم يعد هناك في تصورات القذافي لنظام الحكم مكان لرئيس الدولة ولا للحكومة، وبالتالي فقد تغيّرت تصوراته لمؤتمر الشعب العام ولدوره، وهو ما يتضح من خلال المقتطفات التالية من أقواله:

ففي ١٩٧٦/١١/١٣ وقبل الإعلان عن قيام سلطة الشعب قال القذافي في هذا الشأن مخاطباً أعضاء مؤتمر الشعب العام:

" إن جدول الأعمال، اعتباراً من السنة – إن شاء الله – تناقشه المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية، ونحن هنا مهمتنا **صياغة فقط ما قررته المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية** "

" إنكم لا تملكون تغيير أو إضافة أو حذف أي شئ مما أقرّته وأوصت به المؤتمرات الشعبية الأساسية. "

" ما فينا حدّ يجتهد هنا ولا يقترح، لأنك لست ممثل لأي واحد، أنت هنا بتحمل ملف مؤتمرك .. ما فيش واحد منكم يقدر يجيب حاجة من عنده، ما بيجيب إلا **ما قاله المؤتمر الشعبي**، إلا ما قالته **اللجنة الشعبية**، احنا كلنا هنا لا نملك نضيف ولا حاجة ولا نشطب حاجة .. "

---

٨٤ من خطاب القذافي في الدورة التسييسية الثالثة بطرابلس يوم ١٩٧٥/٢٢، ١٠ السجل القومي. المجلد السابع ١٩٧٦/٧٥ ص (٤٠٣).

٨٥ من خطاب القذافي في مدرّسي المواد القومية في دورة الإعداد السياسي بتاريخ ١٩٧٦/٧/٢ السجل القومي. المجلد السابع ١٩٧٦/٧٥ ص (١٠٩٨ – ١٠٩٩). ومن اللافت للنظر أن هذه الفقرة وردت في كلمة ألقاها القذافي بعد صدور ونشر كتيبه الأخضر وهي تتناقض مع ما ورد به من تصورات الأمر الذي يلقي شكوكاً كبيرة حول ما إذا كان القذافي هو مؤلف ذلك الكتيب أو أنه كان قد قرأ ما ورد به.

" ونحن هنا أتينا نحمل رأي المؤتمرات الشعبية .. **ليس أمامنا إلا صياغة ما قالته الجماهير**، ولا نستطيع أن نحذف شيئا إلا في حدود ما تتطلبه الصياغة، **أو يكون هناك جنوح غير علمي خارج عن الخطة التي تبنتها البلد** [٨٦] ... "

" هنا .. **ليست هناك مناقشة** في هذه التجربة في مؤتمر الشعب العام، **هناك صياغة فقط** .. "

ثم عاد العقيد القذافي ليؤكد على هذه التصورات في مناسبات عديدة **منذ الإعلان عن قيام سلطة الشعب** في مارس ١٩٧٧ من ذلك ما ورد على لسانه يومي ١٩٧٨/١٢/١٦، ١٩٧٨/١٢/١٧ أمام **مؤتمر الشعب العام** في دور انعقاده العادي الرابع بمدينة طرابلس:

" .. هنا كل واحد منا أتى بقرارات للمؤتمرات الشعبية **لصياغتها، للتوفيق بينها** .. لا نستطيع أن نزيد أو ننقص في هذه القاعة، ولكن مهمتنا هنا هي **إقرار وصياغة** قرارات المؤتمرات الشعبية **والتوفيق** بينها لنخرج بشكل قرارات نهائية .. "

" .. مهمة مؤتمر الشعب العام هي فقط صياغة مقررات وتوصيات المؤتمرات الشعبية الأساسية **والتوفيق بين القرارات المختلفة** .. "

وبالطبع فلم يوضح القذافي **الحدود** التي تتوقف عندها " **عملية التوفيق** " التي أشار إليها القذافي في خطابه **ولا المعايير والضوابط** التي يستخدمها مؤتمر الشعب العام في إجراء عملية التوفيق المذكورة.

ما تحدث به القذافي حول تصوّره لمهمة ودور مؤتمر الشعب العام صاغه المؤتمر ذاته في **اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية** الصادرة في ١٧ فبراير ١٩٨٠ (التي جرى تعديلها فيما بعد مرتين) وفي **قانون تنظيم المؤتمرات الشعبية** رقم ٩ لسنة ١٩٨٤ الصادر في ١٩٨٤/٤/٩ **مضيفاً إليه مهام أخرى** نحسب أنها تصطدم بفكرة الديمقراطية المباشرة وبفكرة أن الشعب – من خلال مؤتمراته الشعبية – هو صاحب السلطة وصاحب القرار في النظام الجماهيري المزعوم .. كما يتضح من الملاحظات التالية:

أولاً: أسند **قانون تنظيم المؤتمرات الشعبية** (المادة ٢٣/فقرة ١) إلى **مؤتمر الشعب العام مهمة صياغة قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية. وقد** ظلت مهمة " **الصياغة** " بدون ضوابط أو معايير مما أتاح لأمانة المؤتمر المذكور بذريعة " **ضبط الصياغة** " و " **التوفيق** " بين مختلف القرارات

---

٨٦ لم يبين القذافي من هو الذي يقرر وجود " جنوح علمي " على قرارات المؤتمرات الشعبية وعلى أي أساس وبأي مرجعية؟ ثم ألا يشكل ذلك وصاية على المؤتمرات الشعبية صاحبة السلطة في البلاد ؟

أن تتدخل وأن تتلاعب في الصياغة النهائية للقرارات بما يجعلها تتطابق مع رغبات القذافي وإرادته. وحتى عندما صدرت **اللائحة الداخلية لمؤتمر الشعب العام** في أواخر عام ١٩٩٢ فمن الملاحظ أنها لم تخصص لموضوع الصياغة سوى خمس مواد (هي المواد ٩، ١٨، ٢١، ٢٢، ٣٢) **ولم يضع أي منها** ضوابط أو معايير فنية لممارسة مهمة الصياغة من قبل المؤتمر.

ثانياً: كما أسندت المادة (٢٣ فقرة/١) من القانون المذكور إلى المؤتمر **مهمة صياغة جدول الأعمال العام الذي تضعه المؤتمرات الشعبية.** غير أنه من الملاحظ أن المؤتمر أهمل القيام بهذه المهمة فقد اعترف العقيد القذافي في الخطاب الذي ألقاه يوم ١٩٩١/١/١٥ أن المؤتمرات الشعبية الأساسية كانت مغيّبة، حتى ذلك التاريخ، عن عملية وضع جداول أعمالها. وعلى الرغم من ادعاء القذافي بأن المؤتمرات الشعبية شرعت منذ عام ١٩٩١ في وضع جداول أعمالها إلا أن الوقائع تؤكد أن **تلك المهمة ظلت قاصرة على القذافي نفسه مستعيناً في ذلك بأمانة مؤتمر الشعب العام واللجان الثورية.**[٨٧]

ثالثاً: كما أسندت الفقرة الثانية من المادة (٢٣) من القانون ذاته إلى مؤتمر الشعب العام مهام **اختيار ومحاسبة** أمين وأعضاء **اللجنة الشعبية العامة** (رئيس الوزارة والوزراء) وقبول استقالتهم وإعفائهم من وظائفهم. وعلى الرغم من أن العقيد القذافي حرص منذ إعلان " النظام الجماهيري " على تقليل أهمية " الدور الذي يلعبه هؤلاء في هذا النظام، إلا أن الصلاحيات التي ظل هؤلاء (أمين وأعضاء اللجنة الشعبية العامة) **يملكونها ويمارسونها تبقى كبيرة وذات أهمية، ومن ثم فإن سلب المؤتمرات الشعبية الأساسية من الحق في اتخاذ القرار بشأن اختيارهم ومحاسبتهم وقصر ممارسة هذا الحق على مؤتمر الشعب العام من دونها يشكل خرقاً خطيراً آخر لفكرة " الديمقراطية المباشرة " المدّعاة ولفكرة " الشعب السيد " و " الحاكم " و " صاحب السلطة وحده ".**

رابعاً: كما قضت المادة (١) من قرار الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام رقم ٣ **لسنة ١٩٧٩** الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٢/١١ على أن يتولى مؤتمر الشعب العام اختيار كل من:

- رئيس المحكمة العليا ومستشاريها والنائب العام.
- محافظ مصرف ليبيا المركزي ونائبه.
- الرقيب العام.
- رئيس وأعضاء ديوان المحاسبة.

---

٨٧ يفهم من الخطاب الذي ألقاه القذافي يوم ٢٠٠٥/٩/١٩ أن جداول أعمال المؤتمرات الشعبية ما تزال تعد بدون علم أو مشاركة هذه المؤتمرات.

ولا يوجد شك في أهمية هذه المناصب، ومن ثم فإننا نتصور أن **إسناد إصدار قرارات تعيين شاغليها لغير المؤتمرات الشعبية الأساسية يتناقض مرة أخرى مع ادعاء قيام السلطة الشعبية ومع الديمقراطية المباشرة وأن هذه المؤتمرات هي صاحبة السلطة والقرار.** وفضلاً عن ذلك فإن الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام – كما سنرى – لا تملك، منطقاً وقانوناً، صلاحية إسناد هذه المهام إلى مؤتمر الشعب العام.

خامساً: أوجبت اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية أن يضع **مؤتمر الشعب العام لائحته الداخلية** التي تشمل نظام إدارة الجلسات وصياغة قرارات المؤتمر والإجراءات النظامية والجزاءات والحضور والشئون المالية والإدارية. غير أن المؤتمر لم يضع هذه اللائحة إلا **في الثامن من شهر أكتوبر من عام ١٩٩٢** بموجب القرار رقم (٥) لسنة ١٩٩٢ ومعنى ذلك أن هذا المؤتمر ظل يعمل على امتداد السنوات من ١٩٧٧ وحتى عام ١٩٩٢ (١٥ عاماً) بدون لائحة داخلية. [٨٨]

سادساً: نصت المادة (١٩) من **اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية** على أن ينعقد مؤتمر الشعب العام في دور انعقاد عادي **مرة كل سنة على الأقل**، كما أجازت انعقاده في دورة طارئة بدعوة من أمانة المؤتمر. كما أضافت الفقرة الأخيرة من المادة (٣) من اللائحة الداخلية [٨٩] لمؤتمر الشعب العام أنه يجوز دعوة المؤتمر للانعقاد بطلب أغلبية المؤتمرات الشعبية الأساسية. ولا يخفى أن هذه " **الموسمية** " في اجتماعات مؤتمر الشعب العام تحد من قيامه بمهامه المناطة به وبخاصة أن اللوائح والقوانين لم تضع حداً أدنى لمدة انعقاد هذا المؤتمر كما تجدر الإشارة إلى أنه **لم يحدث ولو مرة واحدة أن دعت أغلبية المؤتمرات الشعبية الأساسية إلى عقد اجتماع طارئ لمؤتمر الشعب العام على امتداد هذه السنوات.**

سابعاً: نصت المادة (١٧) من **اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية سنة ١٩٨٤** (المعدلة) أن مؤتمر الشعب العام يتكون من:

أ- أمناء أمانات المؤتمرات الشعبية الأساسية والمؤتمرات الشعبية بالبلديات.

ب- اللجنة الشعبية العامة.

ج- أمناء اللجان الشعبية للبلديات.

---

٨٨ راجع ما ورد على لسان القذافي حول موضوع اللائحة الداخلية في الكلمة التي ألقاها في الجلسة الختامية لمؤتمر الشعب العام يوم ١٩٩١/٦/١٧ السجل القومي، المجلد/ ٢٢ ، ١٩٩١/٩٠ ص ١٢١١.

٨٩ خصصت اللائحة (١٤) مادة من موادها السبعة والأربعين لموضوع الجزاءات والعقوبات التأديبية كما وصفت المادة (٢) من هذه اللائحة مؤتمر الشعب العام بانه " ليس مجموعة أعضاء أو أشخاص طبيعيين كالمجالس النيابية. إنه ملتقى المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية ". راجع ملحق رقم (٢٠) اللائحة الداخلية لمؤتمر الشعب العام.

د- أمناء اللجان الشعبية النوعية في البلديات.
هـ- أمين المؤتمر التعليمي الجامعي العام.
و- أمناء الاتحادات والنقابات والروابط المهنية.
فضلاً عن أمانة للمؤتمر تشكل سنوياً بقرار من المؤتمر (المادة ٢٤).

وتفيد مطالعة القرار الصادر عن مؤتمر الشعب العام الصادر في ختام دورته يوم ٢٠٠٧/١/٢٢ أن عضوية المؤتمر قد **تغيّرت بشكل جوهري وكامل** وبعيد عما ورد في المادة الآنفة ومن غير المستبعد أن يكون ذلك التغيير قد تم بدون علم المؤتمرات الشعبية الأساسية (التي يفترض أنها صاحبة القرار) وبدون سند من أي قانون أو لائحة. وتضم **عضوية مؤتمر الشعب العام** وفقاً لهذا التعديل الأخير كلاً من:

- أمانة مؤتمر الشعب العام.
- أمين مجلس التخطيط الوطني. (استحدث لأول مرة).
- اللجنة الشعبية العامة.
- مستشار الأمن الوطني (استحدث لأول مرة وأسند للمعتصم ابن معمر بومنيار القذافي).
- أمين اللجنة الشعبية العامة للتفتيش والرقابة الشعبية.
- أمين اللجنة الشعبية العامة للمراجعة المالية.
- محافظ مصرف ليبيا المركزي.
- أمناء المؤتمرات الشعبية للشعبيات.
- أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية.
- الأمناء العامين للاتحادات والنقابات والروابط المهنية.

ويلاحظ على هذا التعديل الأخير في عضوية مؤتمر الشعب العام:

١- اختفاء أمناء اللجان الشعبية للبلديات وأمناء الشعبية النوعية للبلديات التي كانت تعتبر جزءاً أساسياً من هياكل السلطة الشعبية المباشرة والنظام الجماهيري.

٢- إعطاء الأولوية (الأسبقية) لمناصب لم تكن تعتبر في الماضي من هياكل السلطة الشعبية المباشرة (أمين مجلس التخطيط الوطني، مستشار الأمن الوطني، أمناء التفتيش والرقابة الشعبية والمراجعة المالية ومحافظ مصرف ليبيا المركزي).

٣- ظهور ما سمي " أمناء المؤتمرات الشعبية للشعبيات " وإعطاؤهم الأسبقية على أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية، والمعروف أن هذه الفئة الجديدة يجرى تعيينها من قبل القذافي وغير " مصعّدة " شعبياً.

٤- إنزواء أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية وكذلك أمناء الاتحادات والنقابات والروابط المهنية إلى مكانة متأخرة في الوقت الذي يفترض

فيه أن هذه الهياكل هي الأساس الذي يقوم عليه النظام الجماهيري المزعوم.

ثامناً: أما فيما يتعلق **بالأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام** فقد عبّر العقيد القذافي عن تصوّره لدورها في الخطاب الذي ألقاه يوم ١٩٧٨/١٠/١٦ على النحو التالي:

" .. إن الأمانة العامة ستكون أمانة عادية، ونحن لن نكون بها [٩٠]، وسيكون فيها أي مجموعة تختارونها لكي تحفظ الملفات وتدعو للاجتماعات والجلسات وتناقش اللجنة الشعبية العامة (مجلس الوزراء) وتراجع التوصيات والقرارات، **ولكن ليس لها أي سلطة.** "

كما حددت المادة (٢٢) من اللائحة العامة للمؤتمرات (١٧ فبراير ١٩٨٠) أسلوب اختيار هذه الأمانة بأن يقوم مؤتمر الشعب العام باختيار أعضاء أمانته وأمينها وأمنائها المساعدين من بين أعضاء المؤتمر وتتلخص **صلاحيات أمانة مؤتمر الشعب العام** [٩١] وفقاً لما ورد في اللائحة والقانون المذكورين في الآتي:

(١) الإعداد لأدوار انعقاد مؤتمر الشعب العام وإدارة جلساته ومتابعة تنفيذ قراراته.
(٢) الدعوة لاجتماعات المؤتمر.
(٣) تحديد مواعيد اجتماعات المؤتمرات الشعبية في دوراتها المختلفة.
(٤) دعوة المؤتمرات للاجتماعات غير العادية والطارئة.
(٥) دعوة المؤتمر للاجتماعات غير العادية والطارئة.

وإذا كان ظاهر هذه الصلاحيات **شكلياً وإجرائياً**، إلا أن العقيد القذافي حرص على ألا يشغل الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام [٩٢] (وكذلك أمانات المؤتمرات الشعبية الأساسية واللجان الشعبية) إلا أشخاص يحملون **الولاء المطلق له** ومن بين **أعضاء اللجان الثورية** [٩٣] **. وقد استطاع القذافي من خلال هذه العناصر السيطرة الكاملة على أداء هياكل السلطة الشعبية (مؤتمرات شعبية أساسية ولجان شعبية واتحاد وروابط**

---

٩٠ يقصد القذافي نفسه وأعضاء مجلس قيادة الثورة الذين قد جرى اختيارهم في أول أمانة عامة لمؤتمر الشعب العام يوم ١٩٧٧/٣/٢.

٩١ يتبع الأمانة العامة للمؤتمر كل من الجهاز المركزي للرقابة وديوان المحاسبة بموجب قرار الأمانة رقم ٣ لسنة ١٩٧٩ م (المعدل).

٩٢ شغل المدعو الزناتي محمد الزناتي القذافي (صهر القذافي وقريبه) منصب أمين مؤتمر الشعب العام منذ عام ١٩٩٢ (راجع قرار مؤتمر الشعب العام رقم ٧ لسنة ١٩٩٢ الصادر في ١٩٩٢/١١/١٨).

٩٣ لم يتردد القذافي في إلغاء نتائج عمليات التصعيد لاختيار أمانات المؤتمرات الشعبية الأساسية واللجان الشعبية في حالة اكتشافه أن عملية " التصعيد " أسفرت عن اختيار أشخاص لا يتمتعون بثقته أو ليسوا من العناصر الثورية. كما تواصل تعبير القذافي عن احتجاجه على الطريقة التي تتم بها عمليات التصعيد. راجع خطب القذافي بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١، ٢٠٠٤/٨/٣١ م، ٢٠٠٥/٩/١٩ / ٢٠٠٦/١/٥ م.

ونقابات مهنية ومؤتمر الشعب العام) وتحويلها إلى واجهات تأتمر بأمره وتزّيـف إرادة الشعب الليبي.

تاسعاً: تؤكد الوقائع والممارسات سيطرة " **اللجان الثورية** " [٩٤] على مؤتمر الشعب العام ليس فقط من خلال تحكمها المطلق في عمليات " **التصعيد** " التي تـتم على مستوى المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية والنقابـات والاتحـادات والروابط المهنية لاختيار من يحضر عنها اجتماعات مؤتمر الشعب العـام، ومن خلال تحكمها في مداولات المؤتمرات الشعبية وفي صياغة قراراتهـا التي تنقل إلى مؤتمر الشعب العام، ولكن أيضاً من خلال التحكم عن طريق الأمانة العامة للمؤتمر – والخاضعة لسيطرة اللجان والعناصر الثوريـة – في مداولات هذا المؤتمر وفي صياغة قراراته وتوصياته.

٩٤ راجع بحث " القذافي واللجان الثورية – الأصل والصورة " للمؤلف تحت الإعداد. راجع أيضاً ما ورد بمبحث " دور اللجان الثورية " بهذا الفصل. راجـع أيـضاً مبحـث " المـؤتمرات الـشعبية الأساسية " بهذا الفصل.

دور اللجان الثورية [٩٥]

يرجع تاسيس التشكيلات الأولى للجان الثورية إلى عام ١٩٧٦ حيث كلفت من قبل القذافي بضرب الحركة الطلابية في الجامعات والمدارس والسيطرة عليها. [٩٦]

أما منذ الإعلان عن قيام سلطة الشعب المزعومة (٢ مارس ١٩٧٧) فقد تواصل تشكيل اللجان الثورية. وجرى الإعلان في السادس من نوفمبر ١٩٧٧ عن تاسيس " **أول لجنة ثورية** " بجامعة طرابلس. كما أن مهامها امتدت لتشمل [٩٧] :

١- تحريض الجماهير على ممارسة السلطة.
٢- ترسيخ سلطة الشعب.
٣- ممارسة الرقابة الثورية.
٤- تحريك المؤتمرات الشعبية.
٥- ترشيد اللجان الشعبية وأمانات المؤتمرات.
٦- حماية الثورة والدفاع عنها والدعاية لها.

ويتضح جليّا من قائمة هذه المهام أن جلّها يتعلق بهياكل السلطة الشعبية من مؤتمرات ولجان شعبية ونقابات وروابط واتحادات ومؤتمر الشعب العام.

ومع تنامي صلاحيات " اللجان الثورية "، شهد عام ١٩٧٨ انتشارها وتغلغلها في جميع المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية (كما في كليات الجامعة والمعاهد والمدارس الثانوية ثم في المؤسسة العسكرية وأجهزة الشرطة والأمن منذ عام ١٩٧٩).

لقد كان من مظاهر هذا التغلغل أن كلف القذافي " اللجان الثورية " بالإشراف على عملية " **التصعيد** " [الاختيار – الانتخاب] **لقيادات المؤتمرات الشعبية** التي أجريت اعتباراً من ٦ فبراير ١٩٧٨ وهي المرة الأولى التي تجري فيها عملية التصعيد في ظل النظام الجماهيري المزعوم.

وقد تناول القذافي هذا التكليف في الخطاب الذي ألقاه عبر الإذاعتين المرئية والمسموعة مساء يوم **٧ فبراير ١٩٧٨** وكان مما جاء فيه [٩٨] :

---

٩٥ نحن معنيون في هذا المبحث بدور اللجان الثورية بشأن هياكل السلطة الشعبية المتمثلة في المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ومؤتمر الشعب العام. للمزيد حول حركة اللجان الثورية وبقية مهامها الأخرى راجع بحث " القذافي واللجان الثورية .. الأصل والصورة " للمؤلف تحت الإعداد.

٩٦ راجع خطاب القذافي يوم ٦ أبريل ١٩٧٦ و ١٩ أبريل ١٩٧٦.

٩٧ راجع كتاب " اللجان الثورية " الصادر عن المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر طرابلس. الطبعة الأولى ١٩٨٥. راجع أيضا " شروح الكتاب الأخضر " المجلد الثالث المبحث ١٦ – اللجان الثورية " المركز ذاته. الطبعة الثانية ١٩٨٦ م.

٩٨ السجل القومي، المجلد التاسع ٧٧ / ١٩٧٨ الصفحات (٤٢٥ – ٤٤٠).

" ... **والذي سيشرف على إعادة اختيار قيادات المؤتمرات الشعبية في جميع أنحاء الجماهيرية هي اللجان الثورية** .. حتى تفهموا قيمة اللجان الثورية ومهمتها أيضاً، **فهذه اللجان ليست جهة حكومية أو جهة رسمية** فالحكومة والرسميات قد انتهت بقيام سلطة الشعب، والشعب هو الذي يقوم بهذه الأمور لتنظيم صفوفه، حيث قامت سلطة الشعب .. فالشعب هو الذي كوّن المؤتمرات الشعبية، وهو الذي يعيد الآن اختيار قيادات المؤتمرات الشعبية، **وهو الذي أفرز اللجان الثورية** [٩٩] **لكي تقوم بهذا العمل لأول مرة، حيث أن اللجان الثورية حديثة التكوين، وهي من نتاج الثورة وهي منسجمة مع مقولة الكتاب الأخضر اللجان في كل مكان من اللجان الشعبية إلى اللجان الثورية** ". [١٠٠]

ثم عاد القذافي لتأكيد المهمة المناطة باللجان الثورية:

" ... إن اللجان الثورية هي التي ستشرف على إعادة اختيار قيادات المؤتمرات الشعبية في جميع أنحاء الجماهيرية .. وعلى اللجان الثورية في كل مكان من الجماهيرية أن تستنفر كل قواها، وأن تكون على مستوى هذه المهمة الثورية العظيمة .... "

" .. وهؤلاء الذين سيتم اختيارهم في قيادات المؤتمرات الشعبية الأساسية **عليهم أن يفهموا من الآن أنه لا توجد حساسية من اللجان الثورية** [١٠١] ، **وأن كل من له حساسية من اللجان الثورية فهو ليس معنا، وهو مريض، وبه نقص، وعليه أن يكمّل نفسه ... اللجان الثورية هي من الشعب، أفرزتها الجماهير الشعبية** [١٠٢] ، وهي قوى الثورة ... من ناحية أخرى هؤلاء [اللجان الثورية] يساعدونكم، ويأخذون بأيديكم، وهم ليس لديهم سلطة قرارات الفصل أو إيقاف عن العمل، أو خصم المرتبات .. **وإنما هم لمساعدتكم في كيفية قيادة المؤتمر، وكيفية جمع المؤتمر، وكيفية تحريك المؤتمر ... كما أنهم يساعدون اللجنة الشعبية في كيفية قيامها بواجبها** الإداري وتتحمل المسئولية أمام المؤتمر الشعبي .. **كما يساعدون المؤتمر الشعبي في كيفية محاسبة اللجان الشعبية، وكيفية قيامه بمسئولياته السياسية، باعتباره هو الذي بيده السلطة** [١٠٣] ... "

---

٩٩ هذا كذب صراح فالشعب ليس له أي علاقة بتشكيل اللجان الثورية إنها من صنع القذافي ونظامه.

١٠٠ هذه كذبة أخرى فالمقصود باللجان في كل مكان وفقاً للسياق الذي وردت به في الكتيب الأخضر هو " اللجان الشعبية " وليس " اللجان الثورية " التي لم يرد لها أي ذكر في ذلك الكتيب.

١٠١ تؤكد هذه العبارة وجود حساسية مبكرة لدى المواطنين من الدور الذي تقوم به اللجان الثورية، بل ورفض لهذا الدور.

١٠٢ مرة ثانية اللجان الثورية لم تفرزها الجماهير الشعبية وإنما أفرزها القذافي.

١٠٣ ترى ماذا بقى بيد هذه المؤتمرات من سلطة ؟!

ثم يعود القذافي ليؤكد على المعاني ذاتها من جديد قائلاً [١٠٤] :

" .. **أي شخص عنده حساسية من اللجان الثورية عليه أن يخرج ويراجع نفسه، لأنه لا مبرر للحساسية من اللجان الثورية** ... والحمد لله أصبح الآن الشعب قادراً، وهو الذي يعمل المؤتمرات ويكون اللجان الشعبية وهو الذي يحاسبها، **وهو الذي يفرز اللجان الثورية** لتقوم بالإشراف على هذا العمل. **وكان الواحد منا يفكر في كيفية الإشراف على اللجان ومن الذي يشرف على اللجان** ؟ ومن هي السلطة التي لها الحق للإشراف على إعادة تكوين اللجان الشعبية أو اللجان القيادية للمؤتمرات الشعبية والآن **طلعت اللجان الثورية** [١٠٥] ، **أداة شعبية من وسط الشعب**، معناها أن الشعب هو الذي يشرف ويراقب، وهو الذي يكوّن المؤتمرات الشعبية واللجان وقيادة المؤتمرات الشعبية، وهو الذي يحاسب ويحلّ ويعمل كل شئ [١٠٦] "

وفي ٢١ **أكتوبر** ١٩٧٨ ألقى القذافي خطاباً تحدث فيه عن **مهمة وضع جدول أعمال المؤتمرات الشعبية** وكيف أنه سيقوم بهذه المهمة بصفة مؤقتة وأن " اللجان الثورية " ستقوم بمساعدة المؤتمرات الشعبية في إعداد جدول أعمالها ومناقشته. وكان مما جاء في ذلك الخطاب [١٠٧] :

" الآن نبدأ في **تبسيط أو توضيح** نقاط جدول الأعمال بشكل قد يسهل عليكم (أي المؤتمرات الشعبية) مناقشتها. ولازم كل واحد يفهم أن **هذه مسألة مؤقتة. ففي المستقبل ما فيه أحد يضع لكم جدول أعمال.** وإنما نحن نساعد فيكم لكي تستطيعوا أن تتقلوا مسئولية الحكم والسياسة والسلطة التي كانت بيد مجلس قيادة الثورة، والآن تحولت إلى الشعب. فنحن نساعد فيكم. ولكن في المستقبل ما فيه واحد سيضع جدول أعمال **المؤتمرات والنقابات واللجان الشعبية هي التي تضع جدول أعمالها** "

ثم يضيف القذافي في الخطاب ذاته:

" **والمساعد الوحيد هو اللجان الثورية**، فهي التي تساعد باعتبارها قوة ثورية وواعية ومنتشرة في كل مكان، **فهي التي تساعد المؤتمرات واللجان والنقابات في وضع جدول أعمالها ومناقشته ..** "

---

١٠٤ هذه العبارات مليئة بالمغالطات والإفتراء وهي ذات دلالة مثل سابقاتها عن الهدف الحقيقي عند القذافي من وراء تشكيل اللجان الثورية.

١٠٥ استعمل القذافي عبارته بشكل مقصود كي يوحي للسامع بأن " اللجان الثورية " ظهرت بطريقة عفوية وذاتية وبدون ترتيب منه وهذا محض كذب وإفتراء.

١٠٦ ليس هناك شئ أبعد عن الصحة من هذه العبارة، وعلى أي حال فهي بقدر ما توضح حيرة القذافي فإنها توضح تهافت منطقه في الدفاع عن فكرة " اللجان الثورية ".

١٠٧ السجل القومي، المجلد العاشر ٧٨ / ١٩٧٩ ص (٩٠).

وبالطبع فلم يأت هذا " **المستقبل** " الذي يتحدث عنه القذافي، وظلّ هو ولجانه حتى عام ٢٠٠٥ م يستأثرون بهذه المهمة ويحتكرون وضع جدول أعمال المؤتمرات الشعبية.

وعندما أعلن القذافي في **مارس ١٩٧٩** ما أطلق عليه الفصل بين " **السلطة** " و " **الثورة** " وبين " **النظام الرسمي** " و " **النظام الثوري** " وبين " **السلطة الرسمية** " و " **السلطة الثورية** " [١٠٨]، أصبحت اللجان الثورية جزءاً من الثورة والنظام الثوري والسلطة الثورية والمؤسسات الثورية.

> " ... إن الثورة، من العيد التاسع فصاعداً، يجب أن تكون مختلفة عن السلطة .. إننا كنا مضطرين في السنوات التي مضت أن ندمج الثورة مع السلطة وأن نمارسهما معاً وفي ذلك إساءة إلى الثورة، إذ أن الثورة ليست السلطة ... ولكن من الآن فصاعداً يجب أن تمارس السلطة على حدة ... "

ويضيف القذافي:

> " ... وبالنسبة لي شخصياً، كقائد لهذه الثورة ... فلن أمارس السلطة بعد الآن، ولكن سأمارس الثورة مع القوى الثورية مع اللجان الثورية والتشكيلات الثورية أيضاً تمارس الجماهير وحدها السلطة .. " [١٠٩]

ولكن ما هو **الحدّ الفاصل** بين " الثورة " وبين " السلطة " ؟ وبين " ما هو من الثورة " و " ما هو من السلطة " ؟ وأين تبدأ الثورة وأين تتوقف ؟ وأين تبدأ السلطة وأين تتوقف ؟ وما هي طبيعة العلاقة بين الاثنين ؟ ومن هي الجهة التي تملك الحق في وضع ورسم هذه الحدود ؟ وبأية مرجعية ؟

لقد أبقى القذافي كافة هذه التساؤلات – وعن عمد – دون إجابة ومحاطة بالغموض الكامل لتشكل " **الثغرة** " التي يتمكن عن طريقها، وباسم الثورة والصلاحيات الثورية، أن يتحكم هو واللجان الثورية في كافة هياكل السلطة الشعبية المزعومة، وأن يسلب هذه الهياكل ما شاء من صلاحيات بحجة أنها تقع في صميم اختصاص " الثورة " و " السلطة الثورية " التي يملكها هو والقوى الثورية واللجان الثورية.

ومنذ شروع اللجان الثورية في عقد ملتقياتها السنوية العامة في عام ١٩٧٩، توالت توصياتها وقراراتها المتعلقة بالتغلغل وبالسيطرة على هياكل السلطة الشعبية من مؤتمرات شعبية ولجان شعبية وروابط واتحادات ومن الأمثلة على ذلك:

- تضمن " **البيان الثوري** " الصادر عن **الملتقى الثاني** للجان الثورية المنعقد بالدرسية (٢٣ – ٢٧ سبتمبر ١٩٧٩) على فقرة نصت على أن:

---

١٠٨ راجع فصل " لعبة فصل السلطة عن الثورة " بهذا الباب.

١٠٩ السجل القومي، المجلد العاشر ١٩٧٩/٧٨ الصفحات (٢٣ – ٣٩).

(تتعهد اللجان الثورية بتشكيل لجان ثورية في كل مؤتمر شعبي ... وتؤكد أنها لن تقف متفرجة أمام أي مؤتمر شعبي لا توجد به لجنة ثورية).

- كما تضمن " **البيان الثوري** " الصادر عن **الملتقى الثالث** للجان الثورية المنعقد بجامعة قاريونس في مدينة بنغازي (٢ – ٣ فبراير ١٩٨٠) البنود التالية:

  - كل لجنة ثورية تقوم بمهامها الثورية داخل نطاق وسطها الجماهيري " المؤتمر الشعبي "
  - من بنية السلطة الشعبية تكوين المؤتمرات الشعبية للجان الشعبية. ولكن اللجان الشعبية تفقد مبررها أو تصبح خطراً على سلطة الشعب إذا لم تضع القرار الذي تنفذه، **واللجان الثورية هي المحرض للمؤتمرات الشعبية لإصدار القرار.**
  - أمانات المؤتمرات الشعبية من المؤتمر الأساسي إلى المؤتمر العام تشكل تهديداً مباشراً لسلطة الشعب إذا اكتسبت أي صفة غير الصفة الإدارية. **واللجان الثورية خلال مرحلة التحول الثوري وتأكيد سلطة الشعب من مهامها تمكين الجماهير من اكتشاف القوانين الثورية من خلال العلاقة الجدلية للأشياء.**

- كما تضمن " **البيان الثوري** " الصادر عن **الملتقى الرابع** للجان الثورية المنعقد بمدينة سبها (١ – ٣ مارس ١٩٨١) الفقرات التالية:

  - تحريض الجماهير في المؤتمرات الشعبية على متابعة تنفيذ قرارات التحول الثوري التي اتخذتها، وضرب أي محاولة للإلتفاف عليها.
  - ممارسة ترشيد وتحريض المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية يومياً باعتبار ذلك من أهم واجبات اللجان الثورية ومهامها.

وقد عزّز **القذافي** " البيانات الثورية " الصادرة عن ملتقيات هذه اللجان بأقوال صادرة عنه نكتفي منها بالإشارة إلى ما ورد على لسانه في عدد من المناسبات.

- **ففي الخامس من يناير ١٩٨٢** قال القذافي أمام مؤتمر الشعب العام [١١٠] :

" منذ الآن، لن يتم الاعتماد على أي مؤتمر ما لم تكن به لجنة ثورية. والسبب في ذلك **أن اللجنة الثورية هي التي يجب الاعتماد عليها** في هذه المرحلة من التحول إلى النظام الجماهيري الكامل، وفي تحريض الجماهير الشعبية على الإستيلاء على السلطة ثم ممارسة السلطة بعد الإستيلاء عليها."

- **وفي السابع من فبراير ١٩٨٣** قال القذافي أمام مؤتمر الشعب العام [١١١] :

---

١١٠ السجل القومي. المجلد الثالث عشر ٨١ / ١٩٨٢ ص (٣٩٠ – ٣٩١).
١١١ السجل القومي، المجلد الرابع عشر ٨٢ / ١٩٨٣ ص (٤٥٩).

" والمعول الحقيقي في هذه المرحلة الإبتدائية هو على القوى الثورية، على اللجان الثورية في المؤتمرات الشعبية الأساسية وفي المؤتمرات المهنية، لتؤكد الديمقراطية الشعبية المباشرة، وتعمل ليل نهار على تحريض الجماهير على ممارسة السلطة ... "

- وفي **الأول من سبتمبر ١٩٨٥** وبمناسبة الذكرى السادسة عشر للإنقلاب قال القذافي وبالحرف الواحد:

" إن اللجان الثورية في المؤتمرات الشعبية تستطيع أن تقرر أي شئ. وعندما تتخذ قراراً فليس هناك من يلغي تلك القرارات "

وتؤكد الوقائع المتعلقة بالسنوات منذ تأسيس اللجان الثورية أن القذافي استخدم هذه اللجان لتحقيق غايتين أساسيتين وهامتين عنده تتعلقان بهياكل السلطة الشعبية هما:

الأولى: استخدام هذه اللجان **في السيطرة على والتحكم في أداء وفي صياغة قرارات وتوصيات هياكل السلطة الشعبية المباشرة** التي خطط وأزمع أن يستخدمها **كواجهة أولى** يلصق بها كامل المسئولية عن أي نتائج وخيمة تسفر عنه خياراته وسياساته التي فرضها على الشعب الليبي من خلال هذه الهياكل وبإسمها منذ مارس ١٩٧٧.

الثانية: استخدام هذه اللجان الثورية بدورها **كواجهة إضافية وكحزام أمان ثان له** يستعمله للتنصل من أي مسئولية عن هذه الاختيارات والسياسات وعواقبها الوخيمة التي يمكن أن تسفر عنها.

كما تؤكد الوقائع أيضاً أن " اللجان الثورية " مارست كافة نشاطاتها إستناداً إلى فكرة " الشرعية الثورية " والتوجيهات والتعليمات الصادرة إليها مباشرة من القذافي.

القيادات الشعبية الاجتماعية

بمناسبة **الذكرى العشرين** لإعلان النظام الجماهيري وقيام ما أطلق عليه " سلطة الشعب " أوردت صحيفة " الفاتح " في عددها رقم (١٦٤) الصادر بتاريخ ٣ **مارس ١٩٩٧** خبراً مفاده أن ملتقى ضخماً لفاعليات الجماهيرية جرى وحضره القذافي بالمناسبة وضم كلا من: (بهذا الترتيب)

- أعضاء القيادة الشعبية الاجتماعية العامة.
- مؤتمر الشعب العام.
- اللجان الثورية.

وكانت تلك هي المناسبة التي يُستخدم فيها مصطلح " **القيادة الشعبية الاجتماعية العامة** " فلم يحدث من قبل أن ورد هذا المصطلح في الكتاب الأخضر أو في شروحه أو في المعجم الجماهيري أو في أي من خطب القذافي أو ما صدر بشأن " النظام الجماهيري " من بيانات ووثائق.

وقد تناول القذافي في الخطاب الذي ألقاه بتلك المناسبة توضيح طبيعة ومهمة هذا " **الجسم** " الجديد الذي ظهر بدون أي مقدمات في أفق " **النظام الجماهيري البديع** ". وكان مما جاء على لسانه في هذا الصدد:

> " هذا الإنجاز الثوري العظيم الذي بدأ بظهور المؤتمرات الشعبية وتصعيد اللجان الشعبية ثم ولادة الحركة الثورية في شكل لجان ثورية ثم توّج بظهور **القيادات الشعبية الاجتماعية** ... "

ثم استطرد قائلاً:

> " وكلمة **الاجتماعية** كلمة خطيرة جداً لأنه عندما تقول اجتماعية فإنك **لا تقصد قيادة لها علاقة بالإدارة ولا بالسياسة ولا بالانتخابات ولا بالتعيين ولا بالتصعيد**.. هذه أشياء **طبيعية**، عندما نقول " **اجتماعية** " معناها **طبيعية** هكذا هي.. هي من الناس المحترمين في هذا الشارع الذين كلمتهم مسموعة، وإذا قالوا للناس أخرجوا يخرجون، وإذا قالوا ادخلوا لبيوتكم يدخلون .. مثلما أب الأسرة يقول لأسرته أطلعوا من البيت أو ادخلوا هذا البيت أو تعالوا هنا يصدّقوه .. "

ثم أضاف القذافي:

> " القيادة الاجتماعية **دائمة وغير مؤقتة**، يعني رب العائلة يظل هو رب العائلة ولا يتبدل اليوم أو غداً .. هذا بالضبط أنتم هكذا .. أنت الأخ الكبير لمجموعة يبقى هو الأخ الكبير .. أنت هو القائد الشعبي الاجتماعي ..

فكلمة الاجتماعية مهمة جداً جداً .. هذه الرابطة الاجتماعية، هذه المفـردة الجديدة في **القاموس العالمي**، مفردة جديدة من **مفردات النظام الجمـاهيري نحن مختصون بها ونعلمها للعالم لكي تأخذ طريقها للعالم....**"

وهكذا ووفقاً لما جاء في هذا الخطاب ..

فالقيادة الشعبية الاجتماعية .. التي هي تتويج للنظام الجماهيري.

- ليس لها علاقة بالإدارة ولا بالسياسة ..
- وهي طبيعية، وليس لهـا علاقـة بالانتخابـات ولا بـالتعيين ولا بالتصعيد
- كما أنها دائمة وغير مؤقتة ..

كما ورد على لسان القذافي في خطابه الذي ألقاه يوم **٣٠ سبتمبر ٢٠٠٥** (بمناسبة ما أطلق عليه " عيد الوفاء ") بشأن هذه " القيادات الشعبية الاجتماعية " المزيد من الأقوال والادعاءات:

" في هذا اللقاء تأتي في الأساس القيادة الشعبية الاجتماعية، وهـي ظـاهرة اجتماعية في ليبيا تدل على صحة الكلام الذي قلته لكـم وهـو أن الاتجـاه الثوري هو نحو ترسيخ القيم الاجتماعية ووحدة كـل الـشعب الطبيعيـة، **فانبثقت** القيادة الشعبية الاجتماعية **التي لا توجد مثيلاتها في أي مكان فـي العالم** لكي تكون مظلة للوحدة الوطنية. **مظلة اجتماعية تمثل العقل والفكـر والمرجعية الاجتماعية**، ويطمئن الشعب أن له قيادة شعبية اجتماعية عامـة يستظل بظلها ويعود إليها عند اللزوم، ويرجع إليها عند الخـصوم ويـشعر بالإطمئنان أنه يخلق نظاماً بجعل كل فرد يحس أنه مطمئن فيه، وأنـه لـه قيادة اجتماعية، له مرجعية، له مظلة وطنية .. "

ثم يضيف القذافي في الخطاب ذاته:

" وظهور القيادة الشعبية الاجتماعية العامة يدل على وحدة الـشعب الليبـي ووحدة قيمه الاجتماعية .. يتميز الشعب الليبي بهذه الصفة التي جسّدها في هياكل نظامية .. في المؤتمرات الشعبية الأساسية .. في السلطة الشعبية .. في القيادة الشعبية الاجتماعية. "

كما يضيف مستطرداً مستخفاً بالدستور والمرجعية الدستورية قائلاً:

" إذا كانت **المرجعيات بالنسبة للأمم هي الحبر على الورق، وهي ما تسمى بالدساتير مثلاً، فإن المرجعية في ليبيا هي بشر .. هي قـوى عاقلـة** .. هي شئ ملموس الذي هو البشر وليس حبراً على ورق .. الحبر على ورق يتغير في أي وقت .. **الدساتير تتغير باسـتمرار** وتكيـف حـسب مـزاج

أصحاب الأهواء والمصالح المسيطرين على المجتمعات .. أما البشر فهو موجود والشعب موجود، ينتهي شخص ولكن يحل محله شخص آخر .. **فهذه القيادة الشعبية الاجتماعية ليست بالتعيين ولا بالانتخاب، وهي نتاج طبيعي للمجتمع الليبي وهذه أهم مرجعية دستورية ..** "

ثم يضيف:

" عندما يحصل أي خلاف حول أي مسألة من مسائل ممارسة السلطة أو أي شئ آخر بين المؤتمرات الشعبية بين اللجان الشعبية على سبيل المثال، أو يتعرض المجتمع لأي تحدّ داخلي أو خارجي **تكون القيادة الشعبية الاجتماعية هي المرجعية** .. هي القيادة "

إذن ووفقاً لهذه الأقوال فإن القيادة الشعبية الاجتماعية ليست بالتعيين ولا بالانتخاب ولا حتى بالتصعيد، ولكنها تنبثق انبثاقاً طبيعياً من المجتمع الليبي. وبالطبع فلم يوضح القذافي **كيف يتم الإنبثاق الطبيعي لهذه القيادة ؟** وكيف أنه **يفرز قيادات وأسماء بعينها دون غيرها ؟**

كذلك ووفقاً لهذه الأقوال فإن هذه القيادة الشعبية الاجتماعية **تشكل مرجعية أهم من أي دستور** .. كما أن هذه القيادة فوق وأهم من أي مؤتمرات شعبية .. وقراراتها أهم من أي قوانين أو قرارات صادرة عن هذه المؤتمرات التي يفترض أنها صاحبة السلطة وأنها هي التي تملك صلاحية إصدار القوانين والتشريعات في النظام الجماهيري.

هذا على مستوى " **التصورات** "، أما على " **المستوى العملي** " فتفيد الوقائع المتعلقة بهذا " **الوليد الجديد** " في مسرحية النظام الجماهيري:

- أن الجماهيرية قسمت إلى عدد من " **الشعبيات** " على رأس كل منها " **قيادة شعبية اجتماعية** " وأن عدد هذه الشعبيات بلغ حتى نهاية عام ٢٠٠٦ م (٣٥) شعبية.
- أن " القيادة الشعبية الاجتماعية " في كل شعبية تضم عدداً من الشخصيات على رأسهم " **منسق** " **ويتولى القذافي اختيار هذه القيادات ومنسقيها.** وقد وقع اختيار القذافي على " **كبار الضباط** " في المؤسسة العسكرية ليتولوا منصب " المنسق " في أغلب الشعبيات. كما وقع اختيار القذافي على ابن عمه المدعو " **العميد سيّد قذاف الدم** " ليشغل منصب " المنسق العام " للقيادات الشعبية الاجتماعية.
- جرت معاملة المنسق العام للقيادات الشعبية الاجتماعية على أنه **يتقدم بروتوكولياً على** " **أمين الشعب العام** " و " أمين اللجنة الشعبية العامة (رئيس مجلس الوزراء) " ولا يسبقه إلا من تبقى من " **أعضاء مجلس قيادة الثورة** ".

ما هي المهام التي تمارسها هذه القيادات الشعبية الاجتماعية ؟

لا يوجد في وثائق النظام الجماهيري والقوانين والقرارات الصادرة عن هياكله ما يجيب على هذا التساؤل .. ولا يوجد حول هذا الموضوع إلا ما ورد في خطب القذافي منذ عام ١٩٩٧ التي أتيت على أهم الفقرات فيها .. ومع ذلك فيمكن للباحث أن يستدل على هذه " **المهام** " من خلال معرفة **المشاركين** عادة في **اجتماعات هذه القيادات** بشعبياتها ومن خلال مطالعة **جداول أعمال** هذه الاجتماعات.

فعلى سبيل المثال [١١٢] عقد بمدينة سرت بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٩ اجتماع موسع للقيادات الاجتماعية بشعبية سرت وقد حضر الاجتماع كل من:

- عدد من منسقي القيادات الشعبية الاجتماعية بشعبية سرت.
- أمانة المؤتمر الشعبي بالشعبية واللجنة الشعبية للشعبية.
- أمين مجلس التخطيط المحلي بالشعبية.
- أمناء المؤتمرات الشعبية الأساسية.
- أمناء الاتحادات والروابط المهنية.
- منسقي فرق العمل الثوري بسرت وبن جواد.
- مدير جهاز مياه النهر الصناعي بالمنطقة الوسطى ومديري الأجهزة والشركات العامة بالشعبية ومديري فرع مصرف التنمية والمصرف الزراعي بسرت.

كما تفيد مطالعة جدول أعمال ذلك الاجتماع أن بند " **متابعة تنفيذ قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية** " كان أول وأهم بند فيه. كما أن كلمة منسق الشعبية خلال الاجتماع أكدت على " الدور البارز " الذي تلعبه " القيادات الاجتماعية " **في ترشيد الجماهير في ممارسة سلطتها، ومتابعة اللجان الشعبية من أجل تنفيذ قرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية.**

ولا يخفى أن مهمة **المتابعة** المذكورة هي اختصاص أصيل وجوهري للمؤتمرات الأساسية وفقا لكل الوثائق والقرارات المتعلقة بهياكل السلطة الشعبية في النظام الجماهيري. ومن ثم فإن تولي " القيادات الاجتماعية " لهذه المهمة لا يعدو أن يكون **اعتداء جديداً على " صلاحيات " هذه المؤتمرات يضاف إلى الاعتداءات الأخرى التي مارسها القذافي أو تلك التي مارستها اللجان الثورية – كما سبق أن أوضحنا – بحقها. وهو ما يعني تجريد هذه المؤتمرات من كافة صلاحياتها التي يفترض أنها تملكها وهو ما يعني تأكيد تحويلها إلى هياكل فارغة من أي محتوى أو مضمون.**

---

١١٢ راجع موقع أخبار ليبيا الإلكتروني بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١ بعنوان " ما هي القيادات الشعبية الاجتماعية وما دورها في الجماهيرية. "

إن هذه الوقائع والحقائق هي التي جعلت أجد الباحثين يذهب إلى اعتبار " القيادات الشعبية الاجتماعية "، شأنها شأن " **اللجان الثورية** " ، " **مؤسسات واقع** "[113] أو " **مؤسسات استثنائية** ".

وقد أكد الدكتور محمد زاهي المغيربي أن أمانة مؤتمر الشعب العام ألغت وظيفة **أمين اللجنة الشعبية للشعبية** في آخر تصعيد جرى أواخر عام ٢٠٠٦ م بالمخالفة للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١ بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية الذي نص على هذه الوظيفة[114] .

كما تجدر الإشارة إلى أن مؤتمر الشعب العام استحدث بموجب القرار الذي صدر عنه في دورة انعقاده التي انتهت يوم ٢٠٠٧/١/٢٢ منصب " **أمناء المؤتمرات الشعبية للشعبيات** " واعتبر هؤلاء الأمناء ضمن أعضاء مؤتمر الشعب العام.

دور أبناء القائد وبعض عشيرته !

وفقاً للنظرية الثالثة ووثائق السلطة الشعبية والنظام الجماهيري فإن أبناء القذافي (بمن فيهم ابنته عائشة) وأفراد عشيرته لا يتمتعون بأي صفة أو مكانة خاصة وأنهم يمارسون دورهم – مثل بقية أبناء الشعب الليبي – من خلال المؤتمرات الشعبية الأساسية التي ينتسبون إليها.

غير أن متابعة أحوال " النظام الجماهيري " تكشف استخدام القذافي لأبنائه وأفراد عشيرته في السيطرة على المؤسسة العسكرية وعلى المؤتمرات الشعبية ذاتها، كما سمح لها أو استخدمها في انتهاج سياسات واتخاذ قرارات تتعلق بأوضاع البلاد الداخلية وعلاقاتها الخارجية وذات مساس بمصالحها الاقتصادية والمالية بدون عرض ذلك على المؤتمرات الشعبية أو أخذ رأيها فيها أو موافقتها عليها ومن هذا القبيل:

١- تعيين القذافي لعدد من أبنائه وأفراد عشيرته في قيادة مختلف قطاعات الجيش الليبي مستخدماً صلاحياته التي لم يتخل عنها أبداً كقائد أعلى للقوات المسلحة الليبية.

٢- تعيين أحد أقاربه المدعو **الزناتي محمد الزناتي** في منصب أمين مؤتمر الشعب العام وبقائه في هذا المنصب منذ عام ١٩٩٢.

---

١١٣ راجع مداخلة محمد العلاقي في الندوة النقاشية التي نظمتها مجلة " عراجين " العدد السادس يناير ٢٠٠٧ ص (١٢٤) وقد وصف القذافي " القيادة الشعبية الاجتماعية العامة " خلال المقابلة التي أجرتها معه قناة الحرة يوم ٢٠٠٦/١/٨ بأنها " المظلة الوطنية للمجتمع الليبي ".

١١٤ راجع مجلة " عراجين " م. س. ص (١٦٩) . وقد أشار القذافي إلى عملية " الإلغاء " وكأنها تمت بطريقة شرعية وصحيحة خلال خطابه الذي ألقاه يوم ٢٠٠٧/٣/٢ بقوله " ولهذا طالبتم وقررتم إلغاء أمناء اللجان الشعبية في الشعبيات وتم تغليب الكومونات على اللجان الشعبية ".

٣- تعيين عدد من أبناء عشيرته في **الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام** ومن أمثلتهم **عمر اشكال وأحمد إبراهيم منصور** (وقد تمتع هذا الأخير بصلاحيات غير عادية سواء داخل أمانة مؤتمر الشعب العام أو خلال اجتماعات هذا المؤتمر).

٤- تعيين عدد من أبناء عشيرته في " **حركة اللجان الثورية** " واستخدامهم في السيطرة على هذه الحركة وتوظيفها في التحكم في هياكل السلطة الشعبية وعلى الأخص من خلال توليهم مناصب قيادية في " **مكتب الاتصال باللجان** " ومن أمثلة هؤلاء **محمد مسيعيد المجذوب وعلي الكيلاني وقرين صالح قرين** وعبد الله عثمان القذافي وعمر اشكال.

٥- وضع ابنه المدعو **سيف** على رأس " **جمعية القذافي الخيرية** " التي تحولت فيما بعد إلى " جمعية القذافي للتنمية " التي تصرفت في بلايين الدولارات التي جاءت من خزانة الشعب الليبي (ومن أمثلتها دفع تعويضات قضية لوكربي) دون عرض الأمر على المؤتمرات الشعبية الأساسية وأخذ موافقتها المسبقة عليها.

٦- السماح لهذا الابن بالإدلاء **بالتصريحات ذات الطابع السياسي أو المتعلقة بالقضاء الليبي** دون أن يكون مأذوناً له بذلك من أجهزة السلطة الشعبية المعنية. (قضية أطفال الايدز في بنغازي).

٧- السماح للابن نفسه بالإعلان عن تأسيس " **المنظمة الوطنية للشباب الليبي** " والتي عقدت أول اجتماعاتها في **٢١ أغسطس ٢٠٠٦** بمدينة سرت وضمت قرابة (٤٠٠) ألف شاب، كما أعلنت عن **مشروع متكامل مزعوم للإصلاح** تحت عنوان " **معاً من أجل ليبيا الغد** " يحتوي على مجموعة أهداف وبرامج في عدة قطاعات من أهمها التعليم والصحة والقضاء وأجهزة الأمن والمؤسسة العسكرية وملكية الأرض والسياحة والإسكان والاستثمار والإعلام وهي مجالات وقضايا ومشروعات تقع جميعها في صميم اختصاص هياكل السلطة الشعبية المزعومة وعلى رأسها المؤتمرات الشعبية.

٨- السماح للابن الآخر المدعو " **الساعدي** " بإطلاق التصريحات والقيام بالتدخلات واتخاذ القرارات المتعلقة بأوضاع الرياضة في البلاد خارج نطاق ودون تفويض أو أذن أجهزة السلطة الشعبية التي يفترض أنها مختصة وقد كبدت هذه التصرفات والتدخلات خزانة الشعب الليبي مليارات الدولارات (هبات ورشاوي وسرقات ..) والسماح للابن نفسه بالتدخل المماثل فيما يتعلق بقطاع السياحة (**المدينة الحرة** بمنطقة ازوارة على الحدود مع تونس).

٩- تعيين أحد الأبناء المدعو " **المعتصم** " **مستشاراً للأمن القومي** وهو منصب استحدث خصيصاً على مقاس هذا الابن ودون أخذ رأي وموافقة أجهزة السلطة الشعبية التي يفترض أنها مختصة، وتنصيب هذا الابن ذاته بهذه الصفة عضواً في مؤتمر الشعب العام (٢٢ يناير ٢٠٠٧).

١٠- السماح لجمعية " **واعتصموا** " التي تشرف عليها ابنة القذافي المدعوة "**عائشة** " باتخاذ القرارات وإجراء التصرفات التي كبدت الخزانة العامة عشرات الملايين من الدولارات بدون علم أو إذن أو موافقة أجهزة السلطة الشعبية المختصة.

١١- تعيين أحد أبناء عشيرة القذافي المدعو " **سيد قذاف الدم** " في منصب " **منسق عام القيادات الشعبية الاجتماعية** ". والمعروف أن هذه القيادات ذاتها هي كيان " **استثناتي – طفيلي** " جرى استحداثه منذ عام ١٩٩٧ من خارج " النظرية " و " النظام الجماهيري " وأخذ في التمدد إلى أن أصبح جزءاً من مؤتمر الشعب العام ويسبق في المكانة المؤتمرات الشعبية الأساسية التي يفترض أنها صاحبة السلطة والقرار في هذا النظام.

وقد تناقلت وسائل الإعلام في أواخر شهر فبراير ٢٠٠٧ م أن ابن القذافي المدعو سيف دشّن مع البروفيسور الأمريكي **مايكل بورتير** (من جامعة هارفارد) وبحضور عدد من الاستشاريين ما أطلق عليه " **مجلس التطوير الاقتصادي** " ونصّب على هذا المجلس المدعو **عمران بوخريص**، كما قرر في خطاب له اتخاذ جملة من القرارات (التي تقع عادة في اختصاصات مجلس الوزراء وما يعرف باللجنة الشعبية العامة في النظام الجماهيري) شملت تقرير زيادات في مرتبات كافة العاملين في الدولة، ومنح تخفيضات واستثناءات ضريبية وتسريح الآلاف من الخدمة.

إننا على يقين بأن أحداً لا يشك في أن هذه " الممارسات " و " التدخلات " التي أصبحت تشكل سمتاً بارزاً ومتواصلاً للنظام الجماهيري، تظهر بشكل جلي وقاطع من هو صاحب القرار الفعلي في " النظام الجماهيري " وكيف أن أجهزة السلطة الشعبية المزعومة هي مجرد " هياكل " و " واجهات " فارغة، كما أنها تسقط عن النظام كافة دعاويه ومزاعمه بشأن قيام سلطة الشعب.

العملية التشريعية

أشرنا في باب سابق إلى العبث والاضطراب اللذين طبعا وصاحبا عملية إصدار القوانين والتشريعات في ظل الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٩٦٩/١٢/١١ في مرحلة مجلس قيادة الثورة. كما ألمحنا في فصل " مضمون وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب " من هذا الباب كيف أن الوثيقة المذكورة **خلت من أي إشارة إلى العملية التشريعية وآلية إصدار القوانين والتشريعات في ظل** " النظام الجماهيري " واقتصر الأمر على ترديد القذافي في خطبه القول بأن الشعب (المؤتمرات الشعبية) هو الذي يضع القوانين [١١٥] . ومن ثم فلم يكن غريباً أن تتسم هذه العملية الحساسة بالمزيد من العبث والاضطراب والفوضى منذ مارس ١٩٧٧، وهو ما تؤكده الوقائع التالية على سبيل المثال:

(١) **ففي ١٨ أبريل ١٩٨٩ أصدرت أمانة مؤتمر الشعب العام القرار رقم (٤٨) لسنة ١٩٨٩ بتشكيل لجنة من تسعة أعضاء برئاسة مدير الإدارة القانونية بأمانة مؤتمر الشعب العام. وقد ناط القرار باللجنة المذكورة إعداد مشاريع القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها الثاني لعام ١٩٨٨ تمهيداً لإصدارها بشكل نهائي.**

(٢) **وفي ١٦ ديسمبر ١٩٩٠ أصدرت أمانة مؤتمر الشعب العام القرار رقم (١١٨) لسنة ١٩٩٠ بتشكيل لجنة قانونية من أربعة عشر عضواً برئاسة مدير الإدارة القانونية بالمؤتمر، وقد ناط القرار باللجنة المذكورة إعداد مشروعات القوانين المراد عرضها على المؤتمرات الشعبية الأساسية وصياغتها، وكذلك إعداد وصياغة مشروعات اللوائح التي تصدر عن أمانة مؤتمر الشعب العام، والقيام بكافة الإجراءات اللازمة من مراجعة وتصحيح وتوطئة للإصدار النهائي وفقاً لقرارات وملاحظات المؤتمرات الشعبية.**

(٣) **وفي ٢٣ أغسطس ١٩٩٢ أصدر مؤتمر الشعب العام القرار رقم (٣) لسنة ١٩٩٢ بتشكيل لجنة من خمسة أعضاء برئاسة أمين شئون المؤتمرات الشعبية بمؤتمر الشعب العام وقد ناط القرار باللجنة المذكورة مهمة إعداد ودراسة القوانين التي أصدرتها المؤتمرات الشعبية الأساسية في دورتها السابقة توطئة لإصدارها.**

ولا نشك في أن مطالعة هذه القرارات سواء من حيث جهة إصدارها أو تركيبة اللجان التي أنشئت بموجبها أو طبيعة المهام التي أنيطت بهذه اللجان تكشف عن درجة العبث والفوضى والاضطراب التي تردت إليها العملية التشريعية في ظل سلطة الشعب المزعومة.

---

١١٥ ورد في خطاب القذافي خلال لقاء مع منتسبي قطاع الإعلام والثقافة يوم ١٩٩٠/٦/٢٣ " في ليبيا الناس هم الذين يصدرون القوانين والقرارات، وليست هناك جهة يمكن أن تصدر شيئاً من هذا إلا المؤتمرات الشعبية.. " السجل القومي، المجلد الحادي والعشرون ١٩٩٠/٨٩ ص (١١٠٨).

وقد انتهت عملية التجريب بشأن إصدار التشريعات والقوانين في " النظام الجماهيري " بإصدار مؤتمر الشعب العام للقانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٢ الذي قضى بإنشاء " **إدارة القانون** " وإلحاقها بأمانة اللجنة الشعبية العامة للعدل واعتبارها من " **الهيئات القضائية** " وقد جعل القانون من بين اختصاصات هذه الإدارة:

(١) مراجعة مشروعات القوانين التي تحال عليها من الجهات العامة.
(٢) صياغة ومراجعة القرارات واللوائح ذات الصبغة التشريعية.

ويجدر التذكير في هذا السياق، للتدليل على درجة التخبط والاضطراب والفوضى التي بلغتها العملية التشريعية في ظل " **النظام الجماهيري** "، أن القذافي أقدم، **بصفته قائداً أعلى للقوات المسلحة الليبية** على إصدار القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١ بتاريخ ١٩٩١/١١/١٣ [١١٦] حيث لم يحدث من قبل صدور أي قانون عن القذافي بهذه الصفة وحيث يفترض أن صلاحية إصدار القوانين هي من سلطة المؤتمرات الشعبية !!

ومن **الأمثلة الصارخة** الأخرى على درجة التخبط والفوضى التي بلغتها العملية التشريعية في ظل " النظام الجماهيري "، قيام مؤتمر الشعب العام في **٢٩ يناير ١٩٩٤** بإصدار القانون رقم (١٧) **لسنة ١٩٩٤** [١١٧] بتعديل القانون رقم (٦) **لسنة ١٩٨٢** بإعادة تنظيم المحكمة العليا. لقد أعادت المادة (٢٣) من القانون الجديد إلى المحكمة العليا الاختصاص بالنظر في:

- الطعون التي يرفعها كل ذي مصلحة شخصية مباشرة في أي تشريع يكون **مخالفاً للدستور**.
- أية مسألة قانونية جوهرية **تتعلق بالدستور** أو بتفسيره تثار في قضية منظورة أمام أية محكمة.

فظاهر المادة (٢٣) من القانون رقم (١٧) **لسنة ١٩٩٤** أنها تعيد إلى المحكمة العليا اختصاصاً أصيلاً كان قد سلب منها في عام ١٩٨٢ بموجب القانون رقم (٦) **لسنة ١٩٨٢**، غير أنه غاب عن واضعي هذا القانون الجديد أن " **الدستور** " الذي يشيرون إليه في تلك المادة لم يعد له وجود منذ صدور وثيقة قيام سلطة الشعب في ٢ مارس ١٩٧٧، وبالتالي فكيف يعقل أو يستقيم أن تراجع المحكمة العليا دستورية أي تشريع أو قرار ؟. ولعل هذا هو ما يفسر – في اعتقادنا – تراخي الجمعية العمومية للمحكمة العليا نحو عشر سنوات في إصدار اللائحة الداخلية التي استوجبت المادة (٥١) من القانون ١٧ لسنة ١٩٩٤ إصدارها حيث لم يتم ذلك إلا في ٢٠٠٤/٦/٢٨ م وهو ما يعد في حد ذاته مظهراً من مظاهر الفوضى التشريعية التي تحياها الجماهيرية [١١٨] .

---

١١٦ نشر هذا القانون بالعدد رقم (٢) السنة (٣٠) من الجريدة الرسمية الصادر في ١٩٩٢/٢/٣.
١١٧ راجع ملحق رقم (٢١).
١١٨ راجع ما ورد حول هذا الموضوع تحت بند " خامساً " بمبحث " النظام القضائي " من هذا الفصل.

وقد ورد على لسان عدد من القانونيين **المشاركين في الندوة النقاشية** التي نظمتها مجلة " عراجين " يوم ٢٠٠٦/١٠/٦ حول " من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية " ما يفهم منه أن العملية التشريعية في ظل النظام الجماهيري تعاني من عبث وخلط وفوضى تشريعية ووجود إهمال تشريعي. كما ذهب بعضهم إلى حد القول بأن المشرع الجماهيري يمارس العبث وليس حريصا على الاستقرار. كما أكد آخرون وجود نصوص تشريعية كثيرة لكنها معطلة عن العمل منذ عشر سنوات كما ذكر آخر بأنه أطلع على مسودة قانون العقوبات الجديد ووجد أنها في منتهى السوء [١١٩] .

وقد نبهت **عزّة كامل المقهور** في الدراسة التي أعدتها حول " السياسة التشريعية الوطنية في مجال حقوق الإنسان وآلية نفاذ الاتفاقيات الدولية على الصعيد الوطني " [١٢٠] أن المادة (٣٩) من القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١ م بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية نصت على أن " لا تكون القوانين والقرارات التي تصدرها المؤتمرات الشعبية الأساسية نافذة إلا بعد صياغتها وتلاوتها في مؤتمر الشعب العام، عدا ما يكون منها ذا طابع محلي لا يتعارض مع القوانين النافذة، وتنشر هذه القوانين والقرارات في مدونة التشريعات [١٢١] ". ورأت أن اشتراط الصياغة هو تزيّد إذ أن القانون بطبيعته لا يكون إلا مكتوبا، أما اشتراط تلاوته دون اشتراط نشره فهو سلاح ذو حدّين يضرّ بالفرد أكثر مما يضر بمؤسسات الدولة إذ ينتقص من حقوقه، فكيف يفترض العلم بالقانون ولا يعتد بالجهل به، في حين لا يشترط نشره في الجريدة الرسمية التي أصبحت تعرف بمدونة التشريعات.

ونترك للقارئ في ضوء هذه الأمثلة والشواهد أن يتصور حالة الاختلال [١٢٢] التي أضحت عليها العملية التشريعية في ظل " النظام الجماهيري البديع " وماذا بقى للشعب ومؤتمراته الشعبية وغيرها من هياكل " الديمقراطية المباشرة " من دور، يفترض أنه اختصاص أساسي وجوهري لها، في صياغة القوانين والتشريعات وإصدارها.

---

١١٩ راجع مجلة " عراجين – أوراق في الثقافة الليبية " العدد (٦) يناير ٢٠٠٧ م الصفحات ١٣٢ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٥٥ ، ١٥٨.

١٢٠ القسم الثاني من الدراسة نشر بمجلة " عراجين " العدد (٦) يناير ٢٠٠٧ م ص (٩٩ – ١١٧).

١٢١ أصبحت الجريدة الرسمية تعرف بمدونة التشريعات.

١٢٢ للمزيد حول هذا الاختلال والتخبط راجع ما ورد على لسان القذافي في خطابه يوم ٥ يناير ٢٠٠٤ أمام ما يسمى " أعضاء اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام " وخطابه يوم ١٩ سبتمبر ٢٠٠٥م. ولعل من أوضح مظاهر هذه الفوضى والاختلال التشريعي ما يلاحظه القارئ بشأن التاريخ المستخدم في القوانين والقرارات الصادرة فمرة " من وفاة الرسول– و. ر " وأخرى " أفرنجي " وثالثة " ميلادي " وأخرى " مسيحي " بحيث يصعب على القارئ متابعة سنوات صدور تلك التشريعات بالسهولة المفترضة.

النظام القضائي

تناولنا في باب سابق ما تعرضت له السلطة القضائية والنظام القضائي خلال الحقبة التي سبقت إعلان ما أطلق عليه قيام سلطة الشعب في مارس ١٩٧٧. وتؤكد الوقائع أن أوضاع النظام القضائي وهيئاته قد ازدادت تدهوراً في ظل فوضى النظام الجماهيري وعبثيته، ويكفي في هذا الصدد أن نشير إلى الوقائع التالية:

أولاً: كان أحد الخطوات المفجعة التي قام بها الانقلابيون من أجل السيطرة على النظام القضائي في البلاد هي إصدار القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء **المجلس الأعلى للهيئات القضائية** بديلاً عن **مجلس القضاء الأعلى**، كما أسندوا بموجب ذلك القانون رئاسة المجلس الجديد إلى رئيس مجلس قيادة الثورة بعد أن كان رئيس المحكمة العليا هو المكلف برئاسة مجلس القضاء الأعلى. وقد شهدت هذه **الحقبة الجديدة** منذ مارس ١٩٧٧ المزيد من العبث بالهيئات القضائية والحط من مكانة المجلس الذي استحدثوه فأصبح خاضعاً **لرئاسة وزير العدل**، كما أن القرارات المتعلقة بتنظيم هذا المجلس أصبحت من اختصاص اللجنة الشعبية العامة بعد أن كانت تتم بموجب قوانين[١٢٣].

ثانياً: شهدت هذه الحقبة إخضاع النظام القضائي وهيئاته **لتعليمات اللجان الشعبية**. وقد ورد في هذا الشأن خلال خطاب ألقاه القذافي يوم ١٠ **سبتمبر** ١٩٧٩ أمام ما يسمى باللجنة الشعبية للعدل عبارات تشكل ذروة الاستهتار بالقضاء والتطاول على السلطة القضائية في ظل " النظام الجماهيري ":

" **إن القضاة والمحامين ورجال النيابة ما هم إلا موظفون يأتمرون بما تصدره اللجان الشعبية من لوائح وقرارات وأحكام.** إن اللجان الشعبية للعدل هي الجهة الوحيدة المسئولة عن شئون القضاء والأمن وعن تنفيذ سياسة الشعب في هذه المجالات .. **ما فيه بأس نسحق لجنة شعبية للعدل ونقطع رؤوسهم في وسط الجماهير الشعبية في الشارع .. نقطعها فعلاً ونمثل بجثتهم لكي تنتصر سلطة الشعب**، ما فيه بأس نضحي بكام (بعدد) لجنة شعبية في كم فترة متعاقبة من السنة، حتى في النهاية تستقيم الأمور ويصبح مصير الشعب في أمان .. هكذا تكون أمانة (وزارة) العدل بهذا الشكل .. **نائب عام ما عاد هناك .. محام عام ما عاد هناك**[١٢٤] .. "

---

١٢٣ راجع على سبيل المثال قرار المجلس الأعلى للهيئات القضائية الصادر في ١٦ يناير ١٩٩٢ بلائحة إجراءات المجلس وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (٩٧) لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ٣٠ يناير ١٩٩٣ بإعادة تشكيل المجلس.

١٢٤ السجل القومي، المجلد الحادي عشر ٧٩ / ١٩٨٠ مع ملاحظة أن النظام قام بحذف بعض الفقرات من الخطاب عند نشره بالسجل القومي. راجع أيضاً بشأن رجال القضاء في المقابلة التليفزيونية التي أجريت مع القذافي يوم ١٩٧٩/٢/١١ (لقاء الوضوح) السجل القومي، المجلد العاشر ١٩٧٩/٧٨.

ثالثاً: تضمن الإعلان الصادر عن **الملتقى الثالث للجان الثورية** المنعقد في مدينة بنغازي خلال الفترة من ٢ إلى ٣ فبراير ١٩٨٠ فقرة تتعلق " **بتشكيل محكمة ثورية من اللجان الثورية قانونها قانون الثورة الذي يكتسب شرعيته من شرعية الثورة ذاتها** " (الفقرة ١٠) وقد قامت هذه المحاكم خلال الفترة ما بين عامي ١٩٨٠ ، ١٩٨٧ بمحاكمة العشرات من المواطنين بشتى التهم وأصدرت أحكاماً بالإعدام والسجن المؤبد بحق العديد منهم (وفقاً لما ورد بتقارير منظمة العفو الدولية عن السنوات المذكورة).

رابعاً: جرى في ٢٥ مايو ١٩٨١ إصدار **القانون (٤) لسنة ١٩٨١** [١٢٥] الذي أمم **مهنة المحاماة** وألغاها نهائياً وحلّ نقابتها وجعل من جميع المحامين مجرد موظفين عموميين في إدارة جديدة جرى إبتداعها بموجب ذلك القانون سميت " **إدارة المحاماة الشعبية** " وألحقت بوزارة العدل وخضعت لإشرافها [١٢٦] . وقد أدت هذه الخطوة إلى إزالة آخر العوائق أمام نظام المحاكم الثورية. وبقي وضع مهنة المحاماة على هذا النحو حتى عام ١٩٩٠ عندما أصدر النظام القانون رقم (١٠) **لسنة ١٩٩٠** [١٢٧] الذي أعطى للمحامين حرية الاختيار بين الاستمرار في ممارسة مهنتهم كموظفين بأمانة (وزارة) العدل وبين الاستقالة وفتح مكاتب خاصة بهم.

خامساً: صدر في **٢٥ مايو ١٩٨٢** القانون رقم (٦) **لسنة ١٩٨٢** بإعادة تنظيم المحكمة العليا، **وأسقط هذا القانون اختصاص المحكمة العليا بحق النظر في الطعون بعدم دستورية أي قرار أو قانون.** ولم يكن ذلك القانون سوى ترسيخاً جديداً لفكرة " غياب الدستور " في الدولة. ولا يخفى أن الركيزة الأساسية لدور القضاء وأحد مظاهر استقلاليته هي دوره في حماية القانون الأعلى (الدستور)، أي تخويله حق النظر في القضايا التي تتعلق بالدستور. ولقد وُصف إصدار هذا القانون بأنه سقطة تشريعية كان لها الأثر السيئ على العملية التشريعية ككل الأمر الذي راكم كمّاً من القوانين المتعارضة مع القواعد الدستورية السائدة في المجتمع خلال مدة تزيد على العشرين عاماً [١٢٨] . وعلى الرغم من أن القانون رقم (١٧) **لسنة ١٩٩٤** الصادر بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٩ أعاد إلى المحكمة العليا اختصاصها بالرقابة على دستورية القوانين إلا أن المحكمة العليا لم تتمكن من ممارسة هذا الاختصاص بمجرد صدور هذا القانون لأن المادة (٥١) المعدلة بموجبه أيضاً نصت في فقرتها الثالثة على أن تتولى الجمعية العمومية للمحكمة

---

١٢٥ نشر هذا القانون بالعدد (١١) السنة / ١٩ ص (٣٠٤) من الجريدة الرسمية.

١٢٦ كان مجلس نقابة المحامين الليبيين قد قدم بتاريخ ١٩٧٤/٣/٢٧ لوزير العدل مذكرة تفصيلية بشأن الوضع القضائي في ليبيا كما قدم في عام ١٩٧٩ مذكرتين إلى كل من العقيد القذافي ووزير العدل محمد علي الحدي.

١٢٧ نشر هذا القانون بالعدد رقم (٢٧) من الجريدة الرسمية، السنة (٢٨) ١٩٩٠ ص (٩٨٣).

١٢٨ راجع مبحث " ليبيا والحاجة إلى دستور " إعداد عبد السلام المسماري. مجلة " عراجين – أوراق في الثقافة الليبية " العدد (٦) يناير ٢٠٠٧ م. ص (٥٩ – ٧٦).

وضع لائحة داخلية للمحكمة تتضمن بوجه خاص بيان القواعد والإجراءات الخاصة برفع الطعون الدستورية ونظرها وتحديد المصروفات والرسوم القضائية على الطعون والطلبات التي تقدم إليها. إلا أنه ولأسباب إجرائية ! تراخى إصدار اللائحة المذكورة لمدة تزيد على عشر سنوات إلى أن صدر **قرار الجمعية العمومية للمحكمة العليا** رقم ٢٨٣ / ١٣٧٢ بإقرار اللائحة الداخلية للمحكمة العليا بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٨ م [١٢٩] .

سادساً: جرى خلال عام ١٩٨٣ إصدار القانون رقم (٨) **لسنة ١٩٨٣** الذي قضى بإلغاء منصبي **النائب العام والمحامي العام**. وعلى الرغم من أن مؤتمر الشعب العام أصدر في ١٩٩٢/٦/٣٠ القانون رقم (٥) **لسنة ١٩٩٢** الذي قضى بإعادة المنصبين إلى النظام القضائي، إلا أن النظام الانقلابي حرص على شغل هذين المنصبين بعناصر من اللجان الثورية بل من بين العناصر التي شاركت في أعمال " المحاكم الثورية " وفي تنفيذ عمليات الإعدام في خصوم النظام في الساحات العامة بالجامعة وغيرها (ومن أمثلة هؤلاء عبد الرازق أبو بكر الصوصاع وسعيد حفيانة).

سابعاً: تولت بعض **المؤتمرات الشعبية** في كل من بنغازي وطرابلس مهمة محاكمة عدد من المتهمين بالتآمر على النظام خلال شهري يونية ويولية من عام ١٩٨٤ وأصدرت أحكاماً بالإعدام بحقهم كما جرى تنفيذ تلك الأحكام الجائرة علانية بواسطة عناصر من تلك المؤتمرات ومن اللجان الثورية [١٣٠] .

ثامناً: أصدر مؤتمر الشعب العام في عام ١٩٨٨ القانون رقم (٥) **لسنة ١٩٨٨** بشأن **محكمة الشعب** وقدر جرى تعديل هذا القانون بقانون آخر يحمل الرقم (٨) **لسنة ١٩٩١** بتاريخ ١٩٩١/٧/٢١ وبموجب هذين القانونين فقد أصبحت المحكمة تتشكل من دائرة استئنافية وعدة دوائر ابتدائية (المادة ٦)، كما أصبحت المحكمة مختصة بالنظر في الدعاوي الناشئة عن الجرائم المنصوص عليها في القوانين التالية (المادة ٩):

١- الدعاوي الناشئة عن الجرائم المنصوص عليها في القوانين الآتية:

أ- الباب الأول من الكتاب الثاني من قانون العقوبات.
ب- القانون رقم (٣) لسنة ٧٠ م بشأن الكسب الحرام.
ج- القانون رقم (٣) لسنة ٨٦ م بشأن (من أين لك هذا).

---

١٢٩ مجلة " عراجين " م. س. ص. (٧٠). وقد جرى نشر هذه اللائحة بمدونة الإجراءات السنة (٣) العدد (٣) بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٥ م. راجع ما ورد حول هذا القانون ١٧ لسنة ١٩٩٤ بمبحث " العملية التشريعية " بهذا الفصل.

١٣٠ حدث هذا في عدد من المؤتمرات الأخرى كزوارة وطبرق وجالو ونالوت وقد جرى تعيين أمين المؤتمر الشعبي الأساسي بمدينة بنغازي الذي تولى تلك المحاكمة (المدعو عبد الرازق أبو بكر الصوصاع) أميناً عاماً لمؤتمر الشعب العام (١٩٩٠). للمزيد حول هذا الموضوع راجع تقرير منظمة العفو الدولية بلندن الخاص بعام ١٩٨٤ م.

د- القانون رقم (٧١) لسنة ٧٢ م بشأن تجريم الحزبية.
هـ- الجرائم المنصوص عليها في قرار مجلس قيادة الثورة بشأن حماية الثورة الصادر في ٢ شوال ١٣٨٩ هـ الموافق ١١ ديسمبر ١٩٦٩م.
و- القانون رقم (٦) لسنة ٨٥ م بشأن تجريم الوساطة والمحسوبية.
ز- القانون رقم (٢٢) لسنة ٨٥ م بشأن محاربة اساءة استعمال الوظيفة أو المهنة أو الإنحراف بأعمال التصعيد الشعبي.

٢- دعاوي الطعن في قرارات المؤتمر الشعبي التي تصدر بالمخالفة للقرارات والقوانين المصاغة في (مؤتمر الشعب العام).

٣- دعاوي الطعن في قرارات المحاكم الشعبية التي يشكلها المؤتمر الشعبي في حدود دائرة اختصاصه.

٤- دعاوي الطعن المتعلقة بالتصعيد الشعبي.

٥- دعاوي الطعن في الإجراءات أو القرارات الماسة بحرية المواطن وحقوقه الأساسية الأخرة.

٦- دعاوي الطعن في الإجراءات أو التدابير أو القرارات الماسة بالحريات الشخصية المنصوص عليها في الفصل الأول والثاني من الباب الرابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات وذلك في حالة عدم إحالة الموضوع إلى الجهة القضائية المختصة لأي سبب.

٧- الجرائم التي تقع من العاملين بمحكمة الشعب ومكتب الإدعاء الشعبي أو عليهم أثناء تأديتهم لوظيفتهم أو بسببها.

٨- دعاوي التعويض عن السكن الوحيد أو قطعة الأرض المعدة لبناء سكن عليها إذا لم يكن للمدعى سكن، أو المباني غير المعدة للسكن مما يستعمله الملاك المواطنون لأغراض مهنهم أو حرفهم أو صناعتهم والتي آلت إلى المجتمع بالمخالفة لأحكام القانون رقم (٤) لسنة ٧٨ م وتعديلاته ولائحته التنفيذية ويكون التعويض بإحدى الصور الآتية:

أ- رد العقار إذا لم يخصص لسكن مواطن آخر وفقا للقانون.
ب- منح مالك العقار الأصلي الأولوية في الحصول على سكن بديل من المساكن المملوكة للمجتمع.
ج- منح مالك العقار الأصلي الأولوية في تخصيص قطعة أرض صالحة للبناء والحصول على قرض مع تعويض مالي مناسب.

٩- دعاوي التعويض عن الأموال المنقولة والثابتة من غير ما ذكر في الفقرة (٨) من هذه المادة الناتجة عن الإنحراف في تطبيق المقولات الثورية ويشترط لاستحقاق التعويض ما يلي:

أ- أن يكون كسب المدعى المال المطالب بالتعويض عنه كسباً حلالاً.

ب- أن تكون ملكية المدعى للمال ملكية غير مستغلة ناتجة عن جهده دون استغلال للغير.

ج- ألا يكون المدعى من الخاضعين لأحكام القانون رقم (١) لسنة ٨٢ م. ويجوز الحكم بالرد إذا كان المال في شكل مصنع صغير أو تشاركية أسرية أو ما في حكمها مما كان يدار بجهد المدعى وجهد أسرته ودون استغلال للغير على ألا يشكل الرد مخالفة للتوجه الاشتراكي للمجتمع.

١٠- أي قضايا أخرى تحال من أمانة مؤتمر الشعب العام أو تلك التي تقضي القوانين باختصاصها فيها.

وقد استحدث القانون الجديد منصب " **رئيس مكتب الادعاء الشعبي** " بدلاً من منصب " **رئيس مكتب الإدعاء العام** " الذي كان قد استحدث بموجب قرار إنشاء المحكمة القديم في أكتوبر ١٩٦٩. وجرى إصدار القرار رقم ٩ **لسنة ١٩٩٠** من مؤتمر الشعب العام بتاريخ ٧ **نوفمبر ١٩٩٠** باختيار **خليفة سعيد القاضي** رئيساً للمحكمة الجديدة وآخر برقم (١٠) **لسنة ١٩٩٠** في التاريخ نفسه باختيار **عبد السلام علي المزوغي** رئيساً لمكتب الادعاء الشعبي. وقد ردد القذافي في الخطب التي ألقاها يوم ٢٠٠٢/٩/١ م و ٢٠٠٥/٣/٣ و ٢٠٠٥/٩/١٩ الدعوة إلى التخلص من " محكمة الشعب " وإلى ضرورة إلغائها. وهو ما كان قد حدث بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٢ بإصدار القانون رقم (٧) لسنة ١٣٧٣ و. ر (٢٠٠٥) بشأن إلغاء محكمة الشعب.

وتفيد مطالعة القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٥ بشأن إلغاء محكمة الشعب أنه أحال اختصاصات محكمة الشعب إلى ما أصبح يعرف بـ " **بالمحاكم التخصصية** " وفضلاً عن ذلك فقد جعل القانون هذه الإحالة من اختصاص النائب العام وحده دون أن يضع القانون أي ضوابط قانونية أو موضوعية لكيفية ممارسة النائب العام لهذا الحق حيث أن له أن يحيل إلى أي من المحاكم التخصصية مباشرة دون المرور بغرفة الاتهام التي تعتبر إحدى درجات التقاضي.

إن المحاكم التخصصية هي فرع من أنواع " القضاء الإستثنائي " و " غير الطبيعي " كما أن وجودها يخرق مبدأ المساواة في حق التقاضي، فالمثول أمامها مرهون بتقدير النائب العام وحده وبمزاجه، الأمر الذي قد يترتب

عليه أن متهمَين ارتكبا نفس النوع من الجريمة يمثل أحدهما أمام القضاء العادي والآخر أمام المحكمة التخصصية.[١٣١]

تاسعاً: أصدرت اللجنة الشعبية العامة للعدل عدداً من القرارات بشأن **إنشاء محاكم ونيابات جزئية متخصصة لمكافحة الجرائم الاقتصادية والزراعية** من بينها القرارات رقم (٤٥) لسنة ١٩٩١ ورقم (٨٠) لسنة ١٩٩١ ورقم (٩٢) لسنة ١٩٩١ ورقم (٤٦٢) لسنة ١٩٩٢.

عاشراً: في **٢٩ يناير ١٩٩٤** أصدر مؤتمر الشعب العام القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٤ بإنشاء وتنظيم **المحاكم الشعبية بالمؤتمرات الشعبية الأساسية** بديلاً عن القانون رقم (٥٥) لسنة ١٩٧١ في شأن النظام القضائي للمناطق النائية الذي جرى إستصداره في ١٧ أغسطس ١٩٧١ م.

حادي عشر: في **٢٩ يناير ١٩٩٤** أصدر مؤتمر الشعب العام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤ الذي عرف " **بقانون التطهير** " بحجة معالجة (قضايا المحسوبية والوساطة والرشوة والزندقة والمخدرات) وقد أعلن القذافي **في ٢٢ مايو** ١٩٩٦ الشروع في تنفيذ القانون المذكور حيث أوكل تلك المهمة لإبنه " **الساعدي** " ومعه نحو (٨١) **لجنة عسكرية** من الضباط الصغار الرتب ونحو (١٠٠٠) **لجنة ثورية**. وقد تولى القذافي بنفسه تحديد أسلوب عمل تلك اللجان وطريقة تنفيذ مهامها وهو الأسلوب الذي اتسم كالعادة بالفوضى والتعسف والإرهاب. ويلاحظ أن القذافي تجاهل بما أقدم عليه ما سبق صدوره عن مؤسسات النظام وبخاصة **اللائحة التنفيذية للقانون ذات الرقم (١٨٩) لسنة ١٩٩٤** الصادرة عن اللجنة الشعبية العامة وكذلك **قرار وزير العدل والأمن الداخلي رقم (١٠٠) لسنة ١٩٩٤** المؤرخ في ١٨ أبريل ١٩٩٤ بشأن تنفيذ " **قانون التطهير** " المذكور.

ثاني عشر: أصدر مؤتمر الشعب العام في **١٥ يوليه ١٩٩٦** قانوناً يقضي بإنزال **عقوبة الإعدام** بحق أي شخص يتعامل **بعملة غير العملة الوطنية**. وقد صدر هذا القانون استجابة لما ورد في خطاب ألقاه القذافي بمدينة " سرت " في مطلع شهر مارس ١٩٩٦ طالب فيه بتطبيق أقسى العقوبات بما في ذلك قطع اليد أو الرجل أو الإعدام لكل من يحوز عملة أجنبية بطريقة غير شرعية. (وقد اعتبرت **المنظمة العربية لحقوق الإنسان** في تقريرها السنوي الخاص بعام ١٩٩٦ أن هذا القانون يشكل انتكاسة جديدة في مجال التشريعات القائمة في البلاد وأنه يثير المخاوف بشدة من استخدامها ضد المعارضين للنظام خاصة في ظل افتقاد البلاد لآليات الرقابة والمتابعة والحماية وغياب ضمانات المحاكمة العادلة).

---

١٣١ راجع موقع ليبيا اليوم الالكتروني يوم ٤ مايو ٢٠٠٧ حوار خاص مع جمعة أعتيقة أجراه خالد المهير.

ثالث عشر: **في التاسع من مارس ١٩٩٧** أصدر مؤتمر الشعب قراراته التي تضمنت الموافقة على قانون يفرض " **العقوبة الجماعية** " بحق عائلات وأقارب وقبائل وأصدقاء وحتى جيران المتهمين بمعارضة النظام، تحت اسم " **ميثاق الشرف** " وقد أجاز ذلك القانون فرض عقوبات جماعية تتمثل في حرمان كل من يشارك أو يتستر أو يتعاون في عمل تخريبي سياسي أو قبلي أو ديني ارتكبه أحد أقاربه، من الحقوق السياسية والخدمات الاجتماعية.

ولا تكتمل الصورة الزرية والظالمة التي آلت إليها أوضاع العدالة وأحوال القضاء وهيئاته في ظل النظام الجماهيري دون الإشارة إلى الوقائع الإضافية التالية:

١- قيام القذافي في مطلع **شهر أبريل ١٩٧٧** (أي بعد شهر واحد من قيام سلطة الشعب المزعومة) بالتصديق بصفته " **أميناً لمؤتمر الشعب العام** " على أحكام الإعدام التي كانت قد أصدرتها **محكمة الشعب** بحق أربعة من المدنيين، **والمحكمة العسكرية العليا** بحق (٢١) ضابطاً من القوات المسلحة الليبية.

ولا يوجد في وثائق النظام الجماهيري ما يعطي القذافي (بصفته أميناً لمؤتمر الشعب العام) صلاحية التصديق على هذه الأحكام، كما لا يوجد ما يفيد عرض هذا الموضوع على المؤتمرات الشعبية ومؤتمر الشعب وفقاً لادعاءات القذافي بأن الشعب – ممثلاً في هذه الهياكل – أصبح هو صاحب السلطة والقرار. (يراجع ما ورد على لسان القذافي خلال المقابلة التي أجراها معه تليفزيون النظام مساء يوم ١١/ فبراير ١٩٧٩ وأطلق عليها " لقاء الوضوح ") [١٣٢]

٢- قيام النظام بإسناد **منصب أمين (وزير العدل)** خلال تشكيلة الوزارات التي تمت منذ ١٩٨٧ (على وجه التحديد) إلى أعضاء في " **اللجان الثورية** " من الذين شاركوا في أعمال " **المحاكم الثورية** " بل ومن الذين تلطخت أيديهم بدماء الأبرياء في تنفيذ عمليات الإعدام السرية والعلنية وعمليات التصفية لمعارضي النظام في الخارج ومن هؤلاء:

- عز الدين محمد الهنشيري.
- محمد محمود حجازي.
- محمد علي المصراتي.

كما لا تكتمل الصورة دون الإشارة إلى **الخطب التحريضية** المتواصلة التي ظل القذافي يلقيها على امتداد السنوات منذ إعلان قيام سلطة الشعب والنظام الجماهيري، **والتي شكلت عدواناً على كافة مقتضيات العدالة ومعاييرها، واستباحة للقضاء ولهيبته.** ومن الأمثلة على ما ورد في هذه الخطب [١٣٣] :

---

١٣٢ السجل القومي، المجلد العاشر ٧٨ / ١٩٧٩ م. س. ص (٢٧٨ – ٢٨٠).

١٣٣ جميع هذه المقتطفات مستقاة من إصدارات النظام كالسجل القومي السنوي أو صحفه كالزحف الأخضر والجماهيرية.

" وإذا حكمتم على شخص بالإعدام في أيّ مكان من العالم لأنه ضد الثـورة، عليكم أن تعملوا من أجل أن ينفذ هذا الحكم فيه في أي مكان من العالم "
(القذافي: ١٩٧٩/٣/٨)

" نعدم حتى الأبرياء أحياناً بقصد إرهاب الجاني الحقيقي الذي قـد لا يكـون معروفا في تلك اللحظة "
(القذافي: ١٩٧٩/٤/٩)

" على اللجان الثورية اكتشاف العناصر الرّجعيـة فـي الإدارة والمدرسـين والوسط الطلابي والدّوس عليها "
(القذافي: ١٩٧٩/٩/٢٨ – الفجر الجديد: ١٩٧٩/٩/٣٠ – ص١)

" من واجبات اللجان الثورية في المؤتمرات الشعبية الطلابية أيضاً اكتـشاف العناصر الرجعية وتحريض جماهير المؤتمر على سحقها "
(القذافي: ١٩٧٩/١١/١٣، السجل القومي (١١) ص ٣٧)

" على كل ثوري أن يفهم هذه المقولات الفقهية الثورية وأن يعيها لأنها تشكل فقهاً ثورياً جديداً، حيث أكدت هذه المقولات على أن التصفية الجسدية هـي المرحلة الأخيرة في جدلية الصراع الثوري لحسمه نهائياً "
(القذافي: ١٩٨٠/٥/٨ – الفجر الجديد: ١٩٨٠/٥/١٣ – ص ١)

" فإذا لم تنه عمليات التجريد من الأسلحة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية فعاليات القوّة المضادة، فلابد حينئذ من التصفية الجـسدية وهـي المرحلـة الأخيرة في جدلية الصراع الثوري للحسم النهائي "
(القذافي: ١٩٨٠/٥/٨)

" إن الشرائح المتخلفة التي لم تتفاعل جماهيرياً وثورياً هـي شـرائح شـاذة ومعرّضة للسحق في أي ساعة مـن الـساعات تلقائيـاً، فالـذي يتجاهـل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية.. كل أولئـك الجهلـة المتجـاهلين .. سيصطدمون بالواقع وسيسحقون وسينتهي أمرهم، وسيخـسرون أنفـسهم، سيسحقون تحت الأقدام في أي موقع من المواقـع .. كـل هـذه الـشرائح ستصطدم بالجماهير التي ستسحقهم .. فالسحق للفئات الثلاث قادم وأكيـد، وسيكون السحق جماهيرياً "
(القذافي: ١٩٨٠/٧/٢٨ – مع طلبة الكلية العسكرية والكلية العسكرية للبنات وكلية الدفاع الجوي والكلية البحرية – الفجر الجديـد: ١٩٨٠/٧/٣٠، ص ١ والجماهيرية: ١٩٨٠/٨/١، ص ٢)

" الشرائح الفاشية والقوى المعوقة لمسيرة التحول الثـوري وبقايـا مجتمـع الاستغلال.. إن الجماهير يجب أن تتربص بهذه الشرائح الرجعية وتـسحقها وتداهمها .. إن السحق سيكون جماهيرياً .. ويجب على الجماهير أن تدخل معركتها ضد خصومها، لأن السحق الجماهيري سيكون عنيفاً "

(القذافي: ١٩٨٠/٨ – صحيفة الطالب: ١٩٨٠/٨/١٧ – ص ٢)

" التحول الثوري في الأرض الليبية لا يمكن أن يتأخر حتى يتم تصفية قوى الاستغلال، لابد أن تستمر إلى النهاية تصفية قوى الاستغلال .. تصفية الفاشية .. السحق الشعبي للقوة المضادة سيتوالى .. سيتوالى السحق ولن يتوقف .. التسلط الشعبي .. سيتأكد حتى يصبح هو الشريعة .. نحن لا نخشى لا من قتلهم ولا من سحقهم .. ولا من القضاء المبرم عليهم، لأنهم أعداء الشعب .. كل الإجراءات مهما كانت عنيفة حتى الموت لا يمكن أن نخشاها ولا يمكن أن نخجل من القيام بها .. لأنها من أجل الشعب .. الآن نقدر نعدم واحد ما نخجل أبداً، تأتي به في الإذاعة المرئية أمام العالم، أحضر جميع صحفيي العالم وأتركهم يتفرجون عليه .. لأن هذا واحد ضد هذا الشعب "

(القذافي: ١٩٨٠/١٠/٧ – الجماهيرية: ١٩٨٠/١٠/١٠ – ص ١٠)

" واحد يقول: نعارض السلطة، معنى ذلك أنه يعارض سلطة الشعب الليبي.. هذا ندوس عليه بدون تردد، وبدون خجل .. وما نخاف، ونعلنها أمام العالم وأمام الصحفيين .. إذاً لا يوجد أحد يطمع في أن السحق والقضاء المبرم على كل القوى المضادة لسلطة الشعب بأنها ستتوقف أو تتراخى "

" أي واحد يعترض على تأكيد سلطة الشعب الليبي .. هذا لا رحمة ولا شفقة معه، يطارد في كل مكان، ويقضى عليه في كل مكان، ويداس تحت أقدام الشعب الليبي "

(القذافي: ١٩٨٠/١٠/٧ – الجماهيرية: ١٩٨٠/١٠/١٠ – ص ١٠)

" المعادي للشعب .. عندما تضعونه في السجن أو تسحقونه تحت أقدامكم، ليس فيه خجل أو عيب، لا نخجل – أيها الأخوة – أبداً. عندما نعلن عن سحق أعداء الشعب .. هذا شرف وهذا فخر "

" لا نخجل أبداً كما يخجل الآخرون، لأننا نحن شعب حرّ من حقه أن يصفي أعداء سلطته .. نؤكد رغم الدعاية السخيفة والمغرضة والجاهلة من الأعداء، نؤكد استمرارنا في تصفية خصومنا .. ومن واجب الشعب الليبي أن يصفي مرة أخرى وباستمرار .. لابد من مواصلة التصفية الجسدية والنهائية لخصوم السلطة الشعبية في الداخل والخارج، وفي أي مكان، ونحن لا نخشى أحداً "

(القذافي: ١٩٨١/٣/٢)

" إن الإجراءات التي أعلنتها المحكمة الثورية قد أدت إلى تصفية جديدة للمجتمع القديم، مجتمع الاستغلال "

(القذافي: ١٩٨٢/٨/٢٢ – الجماهيرية: ١٩٨٢/٨/٢٥ – ص ٢)

" الأصوات الضعيفة المبحوحة الجبانة يجب أن تخرس، التي تعارض البرنامج الثوري .. إذا وجدتم أي صوت من هذا النوع فإن هذا الصوت يخدم العدو ولابد من قطع رقبته "

(القذافي: ١٩٨٢/٩/١ الزحف الأخضر ١٩٨٢/٩/٦ – ص ١٠)

" شفتوا الإعدامات زي السلام عليكم في شهر رمضان، لا يهمني في رمضان، لا حرام لا واحد، ما فيهاش حرام، هذه كانت عبادة، والله العظيم لما تقطس هالأشكال هدومة .. بدوا يشنقوا فيهم في المؤتمرات بلا محاكمة، أنت كلب ضالّ حطه في المشنقة .. المعارضة يعارضوا في منوا ؟ يعارضوا في الشعب الليبي، كان يعارضوا في الشعب الليبي من حقه أن يصفي معارضيه "

" الكلاب الضالة .. أولاد كلب .. تم تقطيسهم في شهر رمضان، والله زي ما يقطسوا في القطاطيس .. المفروض أنتم اللي تعدوا تصفوهم، وخاصة اللي لعبوا بأولادكم .. من حق الشعب الليبي يصفي خصومه .. إذا كانوا أفراد وإلا دول، هذه مسئوليتكم أنتم .. تطاردوهم أينما وجدوا "

(القذافي: ١٩٨٤/٩/١)

" إن الذي يفكر الآن يحكم الشعب يتم إعدامه في الميدان أمام العالم .. الذي يتآمر على سلطة الشعب وعلى الثورة .. من حق الجماهير الشعبية أن تصفي وتعدم في الميدان دون رحمة أو شفقة كل من تآمر على سلطة الشعب "

(القذافي: ١٩٨٧/١١/٢٢ – الزحف الأخضر: ١٩٨٧/١١/٢٣– ٤)

" ومن الآن فصاعداً حكم القانون سيصدر من المؤتمرات الشعبية، وكل واحد يتهم وتثبت عليه الزندقة يسحق فوراً ولا يراجع عليه بالمرة .. ولا يمكن أن نسمح لزنادقة أن يكفرونا أمام المسلمين .. هذه بجميع المقاييس مرفوضة رفضاً باتاً، وتقاوم بكل شدة وقسوة "

" يجب طرح هذا الموضوع على المؤتمرات الشعبية واستصدار قانون ضد الزندقة، بحيث تعتبر هذه الحركات زندقة ومخربة للإسلام ومضادة للأمة العربية وخطرة جداً على المجتمع العربي والمجتمع الإسلامي، ومن يعتنقها يستبيح دمه، وعلى كل عائلة ليبية .. إن واحداً من عائلتك وجدناه في هذه الحركة اعتبره أصيب بمرض " الايذر " معناها انتهى، ولا يمكن أن تشفع فيه شفاعة الشافعين، وأنه زنديق وبالتالي لابد من سحقه .. الذين يعيشون في الظلام ويخربون ويكفرون، فهذه زندقة وتسحق .. والناس الذين تم القبض عليهم الآن ومدانون وهم يقاتلون في الشوارع وبالسيارات لم يعد هناك تفاهم معهم حتى القانون ليس معهم، ولا يمكن أن يستفيدوا بأي قانون "

(القذافي: ١٩٨٩/١٠/٧)

" يجب طرح الموضوع (المعتقلين من ذوي التوجّه الدّيني) على المؤتمرات الشعبية، واستصدار قانون ضد الزندقة، بحيث تعتبر هذه الحركات زندقة مهددة للإسلام، ومضادة للأمة العربية، ومن يعتنقها يجب أن يستباح دمه. وعلى كل عائلة ليبية أن تفهم إذا قالوا لها: ابنك خش في هذه الحركة، أدين فيها، مثل ما يقولوا لها فيه سرطان أو مرض انهيار المناعة الإيذر السّيدا .. خلاص انتهى .. لا يمكن تشفع فيه شفاعة الشافعين، زنديق ولابد من سحقه "

(القذافي: ١٩٩٠/١٠/٧)

" أعداء الشعب يتآمرون على سلطة الشعب، وهؤلاء يجب أن يتم سحقهم بدون مناقشة، لما تصبح السلطة عند الجماهير، من يعارض الجماهير يجب يسحق تحت أقدام الجماهير حتى بلا محاكمة .. بلا محاكمة .. كلام فارغ ما فيه نقاش أبداً .. من يعترض سلطة الجماهير .. ما تسمعوش القطاف الفارغ .. حقوق الإنسان .. عدو الشعب يسقط تحت أقدام الشعب بدون محاكمة .. ما تحاكموهش .. ما فيه محاكمة .. آلاف الناس تزحف على أي واحد يعترض سلطة الشعب، تدوسه بأقدامها .. الجماهير ما تحاكم أبداً .. الجماهير تداهم موش تحاكم، لما واحد يعترض الجماهيرما عاد فيه محاكمة .. فيه مداهمة .. الجماهير تيار توقف قدامه تسحق .. أعداء الشعب يتم سحقهم بدون محاكمة "

(القذافي: ١٩٩٠/١٠/٢٦ – في الملتقى الثالث عشر للجان الثورية)

" إذا واحداً خرج من الشعب بيعارض الشعب .. هذا واحد شاذ في ستين داهية .. هذا أهبل .. زي ما تلقي واحد ليبي توا بيعارض السلطة الشعبية في ليبيا .. أهبل .. معناها بيعارض الشعب الليبي .. بيعارض المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .. هذا واحد هرواك .. وبالتالي واحد يعارض السلطة الشعبية، وكم مرة نكرر فيها هذه، يسحق بلا محاكمة .. هذا يسحق بلا محاكمة أينما وجد في الداخل أو في الخارج "

(القذافي: ١٩٩١/١/٢٧ – في المؤتمر الطلابي الثوري)

" كل من يقول (لا) سوف يعتبر متعاوناً مع العدو، ويحق له (منسق اللجان الشعبية) أن يقتله (المتعاون) بالرصاص، وسوف يتم ذلك في كثير من الأحيان دون محاكمة أو بعد محاكمة مقتضبة لا تستغرق سوى دقائق معدودة .. "

(القذافي: سرت – ٥ مارس ١٩٩٦)

يقول الدكتور **ديرك فاندويل** حول توجّهات النظام الانقلابي بشأن " **القضاء** " في ليبيا منذ إعلان النظام الجماهيري ما ترجمته:

" لقد تأكدت توجهات النظام إلى التحول إلى نظام قانوني أكثر تناغماً مع أجندة القذافي الثورية منذ إعلان النظام الجماهيري في سبها (مارس ١٩٧٧)، فقد أصبحت منذ

يومذاك الأفكار الواردة بالكتاب الأخضر هي المحددة للنظام القانوني السائد في المجتمع الليبي بعد أن جرى **تعليق الإعلان الدستوري الذي كان قد صدر في ديسمبر ١٩٦٩** "

" **وفي ٣ يولية ١٩٧٨** جرى حوار في مسجد مولاي محمد بطرابلس ردد القذافي خلاله أن الشريعة الإسلامية (النظام القضائي والقانوني في الإسلام) لا يمكن تطبيقه في الوقت الحاضر في التعامل السياسي والمعاملات الاقتصادية وعارض أولئك الذين يدعون إلى تطبيق الإسلام في المعاملات السياسية والاقتصادية. كما ردد القذافي دعوته إلى إسقاط السنّة النبوية كمصدر للتشريع. "

" وقد شكل تأسيس **المحاكم الثورية** التي تستند إلى " قانون الثورة " وتتكون من أعضاء للجان الثورية خطوة خطيرة أخرى على طريق تنفيذ أجندة القذافي الثورية. كما جرى في مايو ١٩٨١ **إلغاء المحاماة في البلاد** (وكذلك بقية المهن الخاصة الأخرى) وقد أدى هذا إلى إزالة آخر العوائق أمام نظام المحاكم الثورية. "

" كان ذلك بداية لحقبة سبع سنوات (يقصد حتى مارس ١٩٨٨) **لم يعر فيها النظام أي اهتمام لقواعد القانون الرسمي.** وهي حقبة سيطر عليها نظام قضائي ثوري كان طابعه التعسّف والعشوائية بشكل متزايد وكان هدفه هو تطبيق سياسات النظام وتعليماته وهو ما أسهم بشكل قوي في تعاظم التأزم والاضطراب والاحتقان داخل البلاد. [١٣٤] "

وقد عبرت **منظمة العفو الدولية** في تقريرها الذي أصدرته بتاريخ ٢٦ أكتوبر ١٩٨٧ بعنوان " موجز دواعي قلق منظمة العفو الدولية بشأن السجناء في ليبيا "، عن انتقاداتها ومآخذها الشديدة على " **النظام القضائي** " في جماهيرية القذافي وكان من بين ما جاء فيه بالخصوص:

> " إن السلطات في ليبيا كانت ولا تزال تستخدم التشريعات التي تنص بشكل صريح على تقييد حقوق الإنسان الأساسية، وتفرض عقوبة الإعدام على من يمارس هذه الحقوق. وتقوم المحاكم الخاصة بإجراء معظم المحاكمات، وأحياناً إعادة المحاكمات، في قضايا السجناء السياسيين. ولا تتوفر في هذه المحاكمات المعايير الأساسية للمحاكمات العادلة. "
>
> " وتشير الدلائل إلى أن العديد من السجناء يحتجزون لفترات طويلة رغم إعلان براءتهم أو بعد انقضاء فترة عقوبتهم. ويعتقد أن العديد منهم يحتجزون في مراكز اعتقال غير رسمية خاضعة لسلطات اللجان الثورية مع حرمانهم الاتصال بالعالم الخارجي. ونتيجة لذلك ونظراً للسياسة التي تتبعها السلطات الليبية في القضاء على المعارضين السياسيين والتي تطلق عليها اسم " التصفية الجسدية " فإن منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق بوجه

---

١٣٤ م. س. ص (١٠٤ – ١٠٥).

خاص على هؤلاء السجناء وتخشى أن يتعرضوا للمعاملة السيئة أو التعذيب أو حتى الموت. "

كما ورد بالتقرير السنوي (١٩٨٧) **للمنظمة العربية لحقوق الإنسان** بشأن " النظام القضائي " في الجماهيرية ما نصه:

" لا يوجد في ليبيا نظام قضائي وفق النظم المعترف بها دولياً والقادرة على حماية حقوق المتهمين، ولكن هناك المحاكم الثورية التي قد تضم المتحمسين للنظام. وتعد أحكام هذه المحاكم نهائية لا يجوز الاستئناف فيها والتظلم منها. ومن أخطر ما يحدث في هذه المحاكم إمكانية إعادة محاكمة بعض المسجونين الذين سبق محاكمتهم من قبل وصدرت بشأنهم أحكام قضائية بينما يكون بعضهم قد أمضى مدة عقوبته بالفعل. وعادة ما تنطوي إعادة المحاكمة على أحكام وعقوبات أشد من تلك التي صدرت من قبل، وبعض الذين أعيدت محاكمتهم صدر عليهم الحكم بالإعدام. " [١٣٥]

لا غرو في ضوء ذلك كله أن يأتي النظام القضائي واستقلاليته في الجماهيرية في المرتبة الخامسة والسبعين (٧٥) بين (١١١) دولة التي شملها تقرير " **التنافسية الدولية** " الخاص بالعام ٢٠٠٦ م. كما جاء وضع ليبيا في القائمة التي أعدها البنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تعكس **مفاهيم الحياد القانوني ودرجة تقيد المواطنين بالقانون**، بالأرقام **السالبة** التالية عام ١٩٩٦ (-١)، عام ١٩٩٨ (-١,٤١)، عام ٢٠٠٠ (-٠,٩١)، عام ٢٠٠٢ (-٠,٨٣)، عام ٢٠٠٤ (-٠,٦٥).

---

١٣٥ للمزيد حول أوضاع النظام القضائي منذ " انفراجات مارس ١٩٨٨ " راجع الباب السادس من هذا الكتاب " في ظل الشرعية الثورية – منذ مارس ١٩٨٨. "

الصحافة ووسائل الإعلام والمعلومات

لقد مرّ بنا كيف أن دور الصحافة المستقلة ووسائل الإعلام في التعبير عن الرأي العام وفي تشكيله وفي ممارسة الرقابة الشعبية على النظام الانقلابي وممارساته خلال المرحلة التي سبقت مارس ١٩٧٧، قد انعدم كلية بعد أن قام ذلك النظام بتأميم كافة الصحف ووسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية منذ عام ١٩٧٣.

وفيما خلت وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " المزعومة من أي إشارة إلى " حق حرية التعبير "، شأنه شأنه بقية الحقوق والحريات الأخرى، نجد أن القذافي قد خصص أكثر من صفحة من كتيبه الأخضر [١٣٦] للتنظير لعدم جواز ملكية الأفراد الطبيعيين أو المعنويين لأي صحف خاصة، وذلك على النحو التالي:

" .. الصحافة وسيلة تعبير للمجتمع .. وليست وسيلة تعبير لشخص طبيعي أو معنوي، إذن، منطقياً وديمقراطياً لا يمكن أن تكون ملكاً لأي منهما. "

" الفرد الذي يملك صحيفة هي صحيفته وتعبر عن وجهة نظره فقط، والإدعاء بأنها صحيفة الرأي العام هو ادعاء باطل لا أساس له من الصحة، لأنها تعبر في الواقع من وجهة نظر شخص طبيعي، ولا يجوز ديمقراطياً أن يملك الفرد الطبيعي أي وسيلة نشر أو إعلام خاصة. "

" إن الصحافة الديمقراطية هي التي تصدرها لجنة شعبية مكوّنة من كل فئات المجتمع المختلفة .. وفي هذه الحالة فقط ولا أخرى سواها تكون الصحافة أو وسيلة الإعلام معبّرة عن المجتمع ككل، وحاملة لوجهة نظر فئاته العامة، وبذلك تكون الصحافة ديمقراطية أو إعلاماً ديمقراطياً. "

لقد نظرت هذه المقولات السقيمة – كما يتصور صاحبها – لأن تبقى جميع الصحف وبقية وسائل الإعلام في ظل " النظام الجماهيري " مملوكة للدولة وتحت سيطرتها.

وسيلاحظ المتابع لأوضاع الصحف خلال هذه الحقبة منذ مارس ١٩٧٧ أنها أصبحت تدار عن طريق " لجان " مختارة ومنتقاة من عناصر اللجان الثورية التي تحمل ولاءً مطلقاً وكاملاً للقذافي ولأطروحاته وملتزمة بطباعة ما يأذن بنشره وتناوله على صفحاتها.

وإذا كانت صحيفتا " الزحف الأخضر " و " الجماهيرية " اللتين صدرتا عن اللجان الثورية منذ أواخر عام ١٩٧٩ هما أشهر الصحف العقائدية / الثورية في هذه المرحلة، فقد وجدت إلى جانبهما مجموعة من الصحف النوعية المهنية المتخصصة التي تخضع

---

١٣٦ الفصل الأول من الكتاب الأخضر م. س. ص (٦٧ – ٧٠).

جميعها لعناصر اللجان الثورية من ذلك صحف " **الموظف** " للموظفين و " **الأرض** " للفلاحين و " **المنتجون** " للعمال و " **الطالب** " للطلاب و " **الرياضة الجماهيرية** " للاتحادات الرياضية و " **المعلم** " للمعلمين و " **الميزان** " لرجال الشرطة وهذه الصحف لا يسمح لها إلا بتناول القضايا المهنية وحدها. أما القضايا السياسية فهي غير مسموح لها بتناولها عدا الموضوعات التي تؤكد وتبشر بأطروحات الكتاب الأخضر. ولا يسمح لأي من هذه الصحف المهنية بالتوزيع خارج الجماهيرية سوى تلك التي تثبت مقدرتها على التبشير بهذه الأطروحات. وقد ترك لوزير الإعلام والثقافة أن يحدد الشروط والمواصفات الخاصة بهذه الصحف.

وإلى جانب هذه **الصحف الثورية / العقائدية والمهنية** فقد شرع النظام منذ ١٩٧٢/٩/٧ في إصدار " **الفجر الجديد** " عن الوكالة الليبية للأنباء التابعة لوزارة الإعلام والثقافة [١٣٧] . ومنذ عام ١٩٩٣ شرعت المؤسسة العامة للصحافة في إصدار صحيفة يومية هي صحيفة " **الشمس** " [١٣٨] مع ملاحق أسبوعية متخصصة منها " **الشمس السياسي** " و " **الشمس الاقتصادي** " و " **الشمس الاجتماعي** " و " **الشمس الثقافي** " و " **الشمس الرياضي** ".

في **أكتوبر ١٩٨٠** زحفت **(قوة الثورة)** التي تم تحريضها في **الملتقى الثالث للجان الثورية** على وسائل الإعلام، وشكلت لجنة ثورية بها، وأصدرت بيانا تولت بموجبه إدارة الإعلام تحت مسمى **(اللجنة الإدارية للإعلام الثوري)** وحلت الإدارات وتحولت إلى شُعب، واختفت أمانة الإعلام من خارطة وقرارات إعادة تشكيل اللجنة الشعبية العامة، واستمرت " لجنة الإعلام الثوري " تدبير السياسات **بمنهج ثوري** خاصة بعد زحف (القوى الثورية والقومية والطلابية) مجدداً على وسائل الإعلام في **أبريل ١٩٨٢** وشكلت لجان ثورية إدارية جديدة وجدّدت في مستهدفاتها بحيث أكدت على ضرورات جديدة ومستهدفات إعلامية وثقافية تتعلق بدراسة وتحليل وترجمة مقولات الكتاب الأخضر، ومقارنته بالنظرية الرأسمالية والشيوعية، والعمل ضمن وحدات إدارية يدخل في صلب اهتمامها دراسة ما يصدر عن العقيد معمر القذافي من خطب وأحاديث .. كما تتولى هذه الوحدات القيام بمهام السياسة الثقافية والإعلامية والتعبوية وذلك بموجب توجيهات اللجنة الإدارية للإعلام الثوري وتهتدي بتوصيات بيان القوة الثورية. [١٣٩]

---

١٣٧ صدرت " الفجر الجديد " بديلاً لصحيفة " الثورة " التي أصدرها الانقلابيون منذ ١٩٦٩/١٠/١٥ وحتى ١٩٧١/١/١٠.

١٣٨ حرص القذافي على أن يورد تحت اسم الصحيفة وكجزء مكمل له عبارة " أسسها الطالب معمر محمد القذافي بمدرسة مصراتة القانونية ١٩٦٢ افرنجي " تخليداً لإسم الصحيفة الحائطية التي أصدر القذافي أعداداً محدودة منها قبل سنة من دخوله الكلية العسكرية في عام ١٩٦٣.

١٣٩ د. أم العز الفارسي، الورقة المقدمة إلى " المؤتمر الوطني للأول للسياسات العامة " المنعقد بجامعة قاريونس ١٢ – ١٤ يونيه ٢٠٠٧ بعنوان " السياسات الثقافية .. محاولة لرسم ملامح الحالة الليبية ". راجع أيضاً ما ورد بالبيان الثوري الصادر عن الملتقى السادس للجان الثورية، المنعقد في الفترة ١٩ – ٣١ أغسطس ١٩٨٣ تحت شعار " من أجل بناء حركة ثورية فاعلة في الداخل والخارج ".

وهكذا ضمن القذافي من خلال سيطرة اللجان الثورية وعلى الأخص " اللجنة الإدارية للإعلام الثوري " على وزارة الإعلام والثقافة وكافة أجهزتها وإداراتها ومؤسساتها، أن يتحكم تحكما مباشراً وكاملاً في بقية وسائل الإعلام المرئي والمسموع والمقروء وكافة مصادر المعلومات.

وعلى الرغم من هذه السيطرة التي حققتها اللجان الثورية للقذافي على وسائل الإعلام إلا أن المتابع لأحوال " النظام الجماهيري " لا يملك إلا أن يلاحظ **تبّرم القذافي واستياءه المتواصل من أداء وزارة الإعلام وأجهزتها**، وأنه أخضعها بشكل دائم **للتعديل والتغيير المتواصل** الذي لم يقتصر على اسمها بل شمل اختصاصاتها وصلاحياتها وتقسيماتها الإدارية [١٤٠] ، كما أنه ظل حريصاً على أن يتولى الإشراف عليها عناصر من اللجان الثورية التي تدين بالولاء المطلق له من أمثال **محمد بالقاسم الزوي، ومحمد الشويهدي ومحمد محمود حجازي ومحمد شرف الدين** [١٤١] **ورجب مفتاح أبو دبوس وعلي ميلاد أبو جازية وعلي مرسي الشاعري وأحمد إبراهيم منصور وفوزية شلابي و جمعة الفزاني ونوري ضو الحميدي.**

" وعلى هذا الأساس تمكنت الدولة من السيطرة على المؤسسات الإعلامية المحلية واختفى بذلك أي شكل من أشكال التعددية في ملكية هذه المؤسسات وأصبح الهدف الأساسي للمؤسسات الإعلامية هو خدمة أهداف الثورة وبرامجها الثورية ، وأصبحت الرسائل التي تبثها هذه الوسائل الإعلامية موحّدة وذات محتوى ايديولوجي واضح وهو نشر مبادئ الكتاب الأخضر والتأكيد على مزايا سلطة الشعب [١٤٢] . "

وقد أورد **برنامج إدارة الحكم في الدول العربية** Pogar وهو أحد البرامج التابعة لبرنامج هيئة الأمم المتحدة الإنمائي في تقريره الصادر عام ٢٠٠٥ م أن ترتيب ليبيا **من حيث حرية الصحافة متخلف جداً وأكد أن الصحافة في الجماهيرية العظمى مقيدة وغير حرة.**

لقد وضع البرنامج مقياساً رقمياً لحرية الصحافة صنف بموجبه الدول إلى ثلاثة مستويات:

الأول: من صفر إلى ٣٠ درجة وهي دول بها صحافة حرة.
الثاني: من ٣١ إلى ٦٠ درجة وهي دول بها صحافة حرة نسبياً.

---

١٤٠ شهدت الحقبة منذ مارس ١٩٧٧ تعاقب (١٢) وزيراً ثورياً عليها، كما صدرت بشأن تنظيمها عشرات القرارات، كما قام في عام ٢٠٠١ م بإلغاء وزارة الإعلام والثقافة وتوزيع اختصاصاتها بين عدة جهات ثم عادت للظهور في عام ٢٠٠٤ م.

١٤١ لم يبق محمد شرف الدين طويلاً في الوزارة (١٩٨٥) إذ أقصي من الوزارة فجأة بسبب ضعف " التوجهات الثورية " لديه. راجع ما ورد حول هذا الموضوع بفصل " انتهاكات الحقوق الثقافية " بالباب الخامس من هذا الكتاب.

١٤٢ المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في ليبيا " للدكتور محمد زاهي المغيربي. نقلاً عن مجلة " عراجين – أوراق في الثقافة الليبية " العدد الثاني / يونية ٢٠٠٤ م . ص (٢١٣).

الثالث: من ٦١ إلى ١٠٠ درجة وهي دول بها **صحافة غير حرة**.

ووفقاً لهذا المقياس الرقمي فقد تحصلت ليبيا (وفقاً لتقرير البرنامج الصادر عام ٢٠٠٥) على ٩٠ درجة في عام ٢٠٠١ م، و (٨٨) درجة في عام ٢٠٠٢ م، و(٨٩) درجة في عام ٢٠٠٣، و(٩٤) درجة في عام ٢٠٠٤ م أي في قائمة الدول التي ليس بها صحافة حرة في جميع هذه السنوات.

كما أورد البرنامج نفسه في تقريره الخاص بالعام ٢٠٠٥ م استناداً إلى **مؤشرات البنك الدولي** أن ليبيا فيما يتعلق **بحق التعبير والمساءلة** حازت على الدرجات السالبة التالية (من سلم ١٠ درجات) (١,٦) درجة في عام ٢٠٠٠ م، (١,٧) درجة في عام ٢٠٠١ م، (١,٧٩) درجة في العام ٢٠٠٤ م.

الوظيفة الرقابية

أوضحنا في فصل سابق كيف أن وثيقة " إعلان قيام سلطة الشعب " المزعومة لم تتضمن أي إشارة إلى " **الوظيفة الرقابية** " ومن يتولى ممارستها في " النظام الجماهيري " القائم على فكرة " الديمقراطية المباشرة " ولا يعترف بالمجالس النيابية التي تتولى عادة هذه الوظيفة. كما لم تحمل أي إشارة إلى موقع وصلاحيات أجهزة الرقابة المالية والإدارية القائمة قبل إعلان " النظام الجماهيري " الجديد.

وكما حدث بالنسبة للقضايا الأخرى (كحرية الصحافة)، فقد تولى الكتاب الأخضر بأطروحاته العقيمة " توضيح " من يمارس " **الوظيفة الرقابية** " في " النظام الجماهيري " مضيفاً شعاراً جديداً لا يقل غرابة عن بقية الشعارات وهو أن " **المجتمع هو الرقيب على نفسه** ".

طرح القذافي في كتيبه تحت عنوان " **شريعة المجتمع** " سؤالاً يتعلق بمن يراقب المجتمع لينبّه إلى الإنحراف عن الشريعة إذا وقع [١٤٣] ؟

وأجاب على تساؤله على النحو التالي:

" ديمقراطياً ليس ثمة جهة تدعّي حق **الرقابة النيابية** عن المجتمع في ذلك. "

ثم خلص إلى القول:

" إذن، **المجتمع هو الرقيب على نفسه** .. وإن أي إدعاء من أي جهة .. فرداً أو جماعة بأنها مسئولة عن الشريعة هو ديكتاتورية، لأن الديمقراطية تعني مسئولية كل المجتمع ... الرقابة إذن، من كل المجتمع. تلك هي الديمقراطية. "

---

١٤٣ الكتاب الأخضر. الطبعة الرابعة والعشرون ١٩٩٨ ص (٦١ - ٦٢) راجع أيضاً ما ورد تحت عنوان " الرقابة الشعبية " بالمعجم الجماهيري – مصطلحات النظرية العالمية الثالثة " من إصدار " المركز العالمي لدراسة وأبحاث الكتاب الأخضر " طرابلس. الطبعة الأولى ١٩٨٩ م.

ثم تساءل القذافي: كيف تتأتى رقابة الشعب على نفسه ؟ وأجاب بأن ذلك يتم عن طريق المؤتمرات الشعبية الأساسية واللجان الشعبية ومؤتمر الشعب العام.

ثم خلص إلى القول:

" فالشعب هو أداة الحكم .. والشعب في هذه الحالة هو الرقيب على نفسه .. وبهذا تتحقق الرقابة الذاتية للمجتمع على شريعته. "

ولا توجد حاجة للإسهاب في مناقشة هذا المنطق المتهافت الوارد بالفقرات السابقة ويمكن الإكتفاء في هذا المقام بالتأكيد **على أنه بقدر ما كانت الهياكل المذكورة (المؤتمرات واللجان...) عاجزة وفاشلة – كما مر بنا – في أن تحقق الحكم الشعبي والديمقراطية المباشرة، فقد كانت أيضاً عاجزة وفاشلة في ممارسة الرقابة الذاتية والشعبية المدّعاة**، وذلك على الرغم مما ادعاه القذافي في خطبه أكثر من مرة حول نجاح " الرقابة الشعبية " كما يتضح من المقتطفات التالية من خطابه الذي ألقاه في الجلسة الختامية لمؤتمر الشعب العام بمدينة سرت يوم ١٧ يونيه ١٩٩١ م [١٤٤] :

> " إن الرقابة الشعبية المتكونة في النظام الجماهيري **شئ بديع.** وهذه الحقيقة واقفة بالمرصاد، وكل واحد يلعب بالتعاقدات وبالصلاحيات أو بالحضور والغياب [١٤٥] يجب أن يعرف أن هناك عيناً شعبية ساهرة للرقابة الشعبية مبثوثة في كل مكان ولديها إمكانات وخبراء وعندها اتصالات وعندها فنيون ومهنيون يستطيعون أن يفتوا في المصنع والميناء والسدّ والمزرعة والإدارة والبيع والشراء، **وهذه الرقابة الشعبية كوّنها الشعب وهي نظام رائع جداً**، وأنتم شاهدتم دور الرقابة الشعبية في كشف الحقيقة إلى درجة أنني سمعت بعض المؤتمرات تقول: لقد اكتفينا بما قدمته لنا الرقابة الشعبية من معلومات **وهذا غير موجود في أي نظام آخر**، وهذا ما يجعلنا نثق في أن الحل الحقيقي هو السلطة الشعبية [١٤٦] . "

وكما هو معروف فقد أبقى القذافي في هذه المرحلة الجديدة على **أجهزة الرقابة المالية والإدارية** التي كانت قائمة خلال الحقبة السابقة المتمثلة في **ديوان المحاسبة و الجهاز المركزي للرقابة الإدارية** فقد نصّت المادة الرابعة من القرار رقم (٣) لسنة ١٩٧٩ **بشأن الاختصاصات المسندة للأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام والتي كانت مقررة لمجلس قيادة الثورة** (قبل ذلك) بأن يتبع هذه الأمانة كل من **الجهاز المركزي للرقابة وديوان المحاسبة.** وقد فسّر **المعجم الجماهيري** [١٤٧] وجود هذه الأجهزة الرقابية بالعبارات التالية:

---

١٤٤ السجل القومي، المجلد الثاني والعشرون ٩٠ / ١٩٩١ ص (١٢٢٥).

١٤٥ الإشارة هنا إلى غياب المواطنين عن حضور المؤتمرات الشعبية وتحايلهم بشأن هذا الأمر.

١٤٦ لا يخفى أن ما ورد في هذا الخطاب هو محض افتراء وكذب .. ويكفي للتدليل على ذلك أن نشير إلى ما ورد على لسان القذافي قبل هذا الخطاب وبعده حتى عام ٢٠٠٧ م حول انتشار الفساد والرشوة والمحسوبية والمحاباة في جماهيريته والسلطة الشعبية المزعومة.

١٤٧ م. س. ص (١٨٧).

" أما الرقابة التي تقوم بها بعض **اللجان الشعبية الفنية المتخصصة** التي كلفها الشعب، فتنحصر مهمتها على تقديم الخبرة والمشورة والمعلومات على شكل تقارير فنية يتم عرضها على المؤتمرات الشعبية لمناقشتها واتخاذ ما تراه من قرارات حيالها. "

غير أن واقع الحال لهذه الأجهزة كما عايشته شخصياً عندما كنت رئيساً لديوان المحاسبة [١٤٨] ، وكما تكشف عنه التقارير المحدودة التي صدرت عن هذه الأجهزة منذ مارس ١٩٧٧ ، تؤكد أنها **أصبحت في ظل المناخ " الجماهيري " الجديد أعجز وأضعف من ذي قبل عن النهوض بواجباتها ومسئولياتها المعتادة والمنصوص عليها في صلب قوانين تأسيسها. وقد زاد** من بؤس وعجز هذين الجهازين ضمهما فيما بعد تحت مظلة جهاز واحد يعرف باسم " **الجهاز المركزي للرقابة والمتابعة الشعبية** [١٤٩] " يخضع عادة لإشراف أحد أعضاء اللجان الثورية.

ومن الأمثلة الصارخة على تخبط هذه الأجهزة وعجزها عن القيام بدورها الرقابي المنصوص عليه في قوانينها أن وزارة الخزانة (المالية) توقفت منذ أكثر من عشر سنوات عن إعداد **الحساب الختامي السنوي للدولة** وتقديمه إلى ديوان المحاسبة لمراجعته وتقديم تقرير عنه إلى السلطة التشريعية (المؤتمرات الشعبية) التي يفترض أنها صاحبة القرار النهائي بشأن إيرادات الدولة ومصروفاتها.

ويستفاد من مطالعة القرارات الصادرة عن مؤتمر الشعب العام في آخر اجتماع له يوم ٢٣ يناير ٢٠٠٧ م إخضاع أجهزة الرقابة المالية والإدارية إلى المزيد من العبث الإداري حيث أعيد تسمية " ديوان المحاسبة " ليصبح " اللجنة الشعبية العامة لجهاز المراجعة المالية " ، و " الجهاز المركزي للرقابة والمتابعة الشعبية " ليصبح " اللجنة الشعبية العامة لجهاز التفتيش والرقابة [١٥٠] ".

---

١٤٨ عاصرت هذه التجربة البائسة على أرض الواقع قرابة (٩) أشهر كنت خلالها رئيساً لديوان المحاسبة. وقد حدث أن أعد الديوان يومذاك ملخصاً بالملاحظات الواردة بتقاريره لتوزيعها على المؤتمرات الشعبية لمناقشتها. وقد تم توزيع هذه الملاحظات بالفعل على عدد من المؤتمرات غير أن أمانة مؤتمر الشعب العام سرعان ما أمرت بسحب هذه الملاحظات من المؤتمرات التي وزعت عليها. وقد حدث هذا في خريف عام ١٩٧٧ وكان أحد الأسباب في نقلي من رئاسة ديوان المحاسبة وتعييني سفيراً بوزارة الخارجية.

١٤٩ جرى دمج الأجهزة الرقابية بموجب القانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٨ وقد سبق هذه الخطوة إنشاء " الجهاز الشعبي للمتابعة " بموجب القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٨٦.

١٥٠ راجع القرارات المتعلقة بتشكيل اللجنة الشعبية العامة (الوزارة) في ٢٠٠٧/١/٢٣ م.